الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة الحادية والسبعون
الملحق رقم ٣٢

A/71/32

تقرير لجنة المؤتمرات لعام ٢٠١٦

الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠١٦

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN 0255-1586

[١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦]

المحتويات

الفصل		الصفحة
الأول	مسائل تنظيمية	٥
	ألف – العضوية	٥
	باء – أعضاء المكتب	٥
	جيم – تنظيم الأعمال	٦
	دال – برنامج العمل	٦
	هاء – مشاركة المراقبين	٧
الثاني	جدول المؤتمرات والاجتماعات	٨
	ألف – اعتماد مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات المنقح لعام ٢٠١٧	٨
	باء – طلبات الاستثناء من أحكام الفقرة ٧ من الفرع الأول من قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٤٠	٨
	جيم – حالات الخروج عن الجدول بين الدورات	٩
الثالث	إدارة الاجتماعات	١١
	ألف – تحليل استخدام موارد خدمات المؤتمرات ومرافقها	١١
	باء – توفير خدمات الترجمة الفورية لاجتماعات الهيئات التي يحق لها الاجتماع ”حسب الاقتضاء“	١١
	جيم – توفير خدمات الترجمة الفورية لاجتماعات المجموعات الإقليمية للدول الأعضاء ومجموعاتها الرئيسية الأخرى	١٢
	دال – الاجتماعات المعقودة خارج المقارّ المحددة	١٢
	هاء – استخدام مرافق المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي	١٢

واو – استخدام مركز المؤتمرات في مقرّ اللجنة الاقتصادية لأفريقيا ١٢
زاي – المحاضر الموجزة والمحاضر الحرفية والتسجيلات الرقمية ١٣
الرابع إدارة الوثائق ١٤
الخامس الاستفادة من التكنولوجيا في زيادة الكفاءة ١٦
السادس ملاك الموظفين ١٧
السابع تحسين المرافق وإمكانية الوصول إليها ١٩
الثامن جودة خدمات المؤتمرات ٢٠
التاسع تنظيم الأعمال ٢١
المرفقات
الأول مشروع قرار ٢٢
الثاني مشروع الجدول المنقح لمؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة والأجهزة الرئيسية للوكالات المتخصصة، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، والهيئات المنشأة بمعاهدات تحت رعاية الأمم المتحدة لعام ٢٠١٧ ..... ٤١
ألف – مشروع جدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة لعام ٢٠١٧ ..... ٤٢
باء – الهيئات التي ستطلب تجديد ولاياتها من الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين ... ٩٢
جيم – مشروع جدول مؤتمرات واجتماعات الأجهزة الرئيسية للوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية والهيئات المنشأة بمعاهدات تحت رعاية الأمم المتحدة، لعام ٢٠١٧ ٩٣

الفصل الأول

مسائل تنظيمية

ألف - العضوية

١ - عملا بقرار الجمعية العامة ٢٢٢/٤٣ باء، كانت لجنة المؤتمرات مكونة في عام ٢٠١٦ من الدول الأعضاء التالية: الاتحاد الروسي، ألمانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، باراغواي، البحرين، جامايكا، جمهورية أفريقيا الوسطى، جمهورية تترانيا المتحدة، سري لانكا، غانا، فرنسا، قطر، ليبريا، موريتانيا، ناميبيا، النمسا، هنغاريا، الولايات المتحدة الأمريكية واليابان[(١)].

باء - أعضاء المكتب

٢ - في الدورة التنظيمية لعام ٢٠١٦ (الجلسة ٥٤١)، المعقودة في ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٦، وفي افتتاح الدورة الموضوعية (الجلسة ٥٤٢) المعقودة في ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، انتخبت اللجنة أعضاء المكتب التالية أسماؤهم للعمل في عام ٢٠١٦:

الرئيسة:

كاتالين أناماريا بوغياي (هنغاريا)

نواب الرئيسة:

هيفاء علي أحمد مطر (البحرين)

أبا أييي - آرثر (غانا)

كارولين سترانيك (الولايات المتحدة الأمريكية)

المقرر:

مارسيلو إيليسيو سكابيني ريكياردي (باراغواي)

---

(١) ظل مقعدان من مقاعد دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي شاغرين منذ الدورة السبعين للجمعية العامة (انظر A/70/107 و A/AC.172/2016/INF/1).

٣ - وفي الدورة التنظيمية أيضا، وافقت اللجنة من حيث المبدأ على أن يُجري الرئيس مشاورات غير رسمية بغية تحديد تشكيل مكتب اللجنة لعام ٢٠١٧، وعلى أن يواصل الرئيس وأعضاء المكتب المنتهية ولايتهم العمل بتلك الصفة حتى انتخاب المكتب لعام ٢٠١٧.

جيم - تنظيم الأعمال

٤ - في الدورة التنظيمية، وافقت اللجنة على اتباع المبادئ التوجيهية المعتمدة في عامي ١٩٩٤ و ١٩٩٥ في ما يتعلق بنظرها في حالات الخروج خلال فترة ما بين الدورات عن الجدول المعتمد للمؤتمرات والاجتماعات، كما وافقت على الاجتماع، حسب الاقتضاء، لاستعراض المقترحات التي تؤثر على جدول المؤتمرات والاجتماعات خلال دورات الجمعية العامة.

٥ - وفي الدورة نفسها، استعرضت اللجنة الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩، البرنامج ١، إدارة شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وخدمات المؤتمرات (A/71/6 (Prog. 1)). وأدلت وكيلة الأمين العام لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات ببيان أمام اللجنة وعرضت الإطار الاستراتيجي المقترح. وأجاب ممثلو الأمانة العامة على الأسئلة التي طرحتها وفود الاتحاد الروسي وباراغواي وجمهورية تترانيا المتحدة وفرنسا والنمسا والولايات المتحدة الأمريكية وأحيلت توصيات اللجنة في رسالة مؤرخة ١٩ أيار/مايو ٢٠١٦ موجهة من رئيس لجنة المؤتمرات إلى رئيس لجنة البرنامج والتنسيق، وأُدرجت في ورقة اجتماع عن استعراض الجزء الثاني من الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩: الخطة البرنامجية لفترة السنتين، حسب الهيئات القطاعية والفنية والإقليمية (انظر E/AC.51/2016/CRP.1/Rev.1، المرفق).

٦ - وعقدت اللجنة دورتها الموضوعية من ٦ إلى ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ (الجلسات ٥٤٢ إلى ٥٤٦). وعند افتتاح الدورة الموضوعية في ٦ أيلول/سبتمبر، عرضت وكيلة الأمين العام تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات (A/71/116). وخلال الجلسات الرسمية، أدلى ببيانات ممثلو الاتحاد الروسي وجمهورية تترانيا المتحدة وفرنسا والنمسا والولايات المتحدة الأمريكية واليابان.

دال - برنامج العمل

٧ - في الدورة التنظيمية لعام ٢٠١٥ (الجلسة ٥٣٦)، المعقودة في ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠١٥، طلبت اللجنة أن تقدم الأمانةُ العامة جدول الأعمال المؤقت لعام ٢٠١٦ إلى

اللجنة في دورتها التنظيمية لعام ٢٠١٦. وفي الدورة التنظيمية لعام ٢٠١٦ (الجلسة ٥٤١)، المعقودة في ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٦، اعتمدت اللجنة جدول الأعمال المؤقت (A/AC.172/2016/L.1) وطلبت أن تقدم الأمانة العامة جدول أعمال مؤقتا لعام ٢٠١٧ إلى اللجنة في دورتها التنظيمية لعام ٢٠١٧. ولاحقا، في أعقاب صدور تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات (A/71/116)، الذي يتضمن هيكلية مبسطةً واستراتيجيةَ المنحى، اعتُمد جدول أعمال منقح لعام ٢٠١٦ في الجلسة ٥٤٢، المعقودة في ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ (A/AC.172/2016/1/Rev.1). وقررت اللجنة أيضا أن تضمِّن برنامج عملها لذاك العام، قبل انعقاد دورتها الموضوعية أو عند الطلب، الإحاطات غير الرسمية التي تقدمها الأمانة العامة بشأن المسائل التي تهمّ الدول الأعضاء في ما يتصل بإدارة المؤتمرات.

هاء - مشاركة المراقبين

٨ - جرى تمثيل دولة عضو واحدة، ألمانيا، ومنظمة حكومية دولية واحدة، الاتحاد الأوروبي، بصفة مراقب في الدورة التنظيمية للجنة. وجرى تمثيل ثلاث دول أعضاء، إسرائيل وكينيا وكوبا، بصفة مراقب في الدورة الموضوعية.

الفصل الثاني

جدول المؤتمرات والاجتماعات

ألف - اعتماد مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات المنقح لعام ٢٠١٧

٩ - في الجلسة ٥٤٢، المعقودة في ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، استعرضت اللجنة مشروع الجدول المنقح لمؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة لعام ٢٠١٧ (A/AC.172/2016/L.2) واعتمدته.

المناقشة

١٠ - أعرب عدد من الوفود عن رأي يدعو إلى تمديد الجزء الثاني من الدورة المستأنفة للجنة الخامسة في ضوء الاتجاهات المسجلة سابقا في استخدام خدمات المؤتمرات، بما يتيح للجنة إكمال عملها، وتاليا ضمان المشاركة التامة لجميع الجهات المعنية. وأعربت وفود أخرى عن قلقها من أن عددا من الهيئات الحكومية الدولية الأخرى مددت اجتماعاتها خارج الإطار الزمني المخصص لها. وأُعربَ عن رأي آخر مفاده أن عدم تمكن هيئة حكومية دولية من اختتام مفاوضاتها خلال الوقت المخصص لا يبرر تعديل جدول المؤتمرات وأن إدراج اجتماعات إضافية في الجدول تترتب عليه آثار مالية وأن هذه التعديلات يجب أن تأخذ في الاعتبار أساليب عمل الهيئات المعنية وترتيباتها المتبعة في تقديم التقارير. وقال ممثل عن الأمانة العامة إن لجنة المؤتمرات لم تَعتَدْ سابقا التعليق على تواريخ دورات هيئات أخرى من دون التشاور معها. وبعد مناقشة مستفيضة، لم تتوصل اللجنة إلى اتفاق بشأن هذا الاقتراح ونتيجة لذلك احتفظت وفود عدة لنفسها بالحق في إثارة المسألة في هيئات حكومية دولية أخرى.

باء - طلبات الاستثناء من أحكام الفقرة ٧ من الفرع الأول من قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٤٠

١١ - في الجلسة ٥٤٢، المعقودة في ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، نظرت اللجنة في فرعي تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات (A/71/116، الفرع الثاني - ألف - ٢، والمعلومات التكميلية[٢]، الفرع الأول - ألف) اللذين يتضمنان طلبات استثناء من الفقرة ٧ من الفرع الأول من قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٤٠ الذي قررت الجمعية بموجبه أنه لا يجوز لأي من

(٢) انظر http://coc.dgacm.org/2016/Documents/2016_Supplementary_Information.pdf.

الهيئات الفرعية للجمعية عقد اجتماعاتها في مقر الأمم المتحدة أثناء انعقاد دورة عادية للجمعية ما لم تأذن الجمعية بذلك صراحة.

الاستنتاجات والتوصيات

١٢ - أوصت اللجنة بأن تأذن الجمعية العامة صراحة للهيئات التالية بالاجتماع في نيويورك خلال الجزء الرئيسي من دورتها الحادية والسبعين، على أن تخصص خدمات المؤتمرات لجميع هذه الاجتماعات ”تبعاً لتوافرها“، وبما لا يعوق أعمال الجمعية ولجانها الرئيسية:

(أ) لجنة العلاقات مع البلد المضيف؛

(ب) اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف؛

(ج) المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة؛

(د) مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق؛

(هـ) فريق المراجعين الخارجيين لحسابات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية؛

(و) مجلس مراجعي حسابات؛

(ز) اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة؛

(ح) محكمة الأمم المتحدة للاستئناف؛

(ط) لجنة المؤتمرات.

جيم - حالات الخروج عن الجدول بين الدورات

١٣ - وافقت الجمعية العامة في القرار ٩/٧٠ على مشروع جدول فترة السنتين لمؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة لعامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧، بصيغته المقدمة من اللجنة، وأذنت للجنة بإدخال أي تعديلات قد تصبح ضرورية نتيجة للإجراءات والمقررات التي تتخذها الجمعية في دورتها السبعين. وصدر الجدول بوصفه الوثيقة A/AC.172/2016/2 و Corr.1.

١٤ - ووافقت اللجنة على الطلبات التالية:

(أ) طلب من اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية تمديد فترة انعقاد واحدة من جلساتها في دورتها الشتوية لعام ٢٠١٥ خارج ساعات الاجتماع العادية؛

(ب) طلب من اللجنة الاستشارية تمديد فترة انعقاد ثلاث من جلساتها في دورتها الشتوية خارج ساعات الاجتماع العادية؛

(ج) طلبات من المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح عقد دورتيه الخامسة والستين والسابعة والستين، المقرر عقدهما من ٢٧ إلى ٢٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، ومن ٢٥ إلى ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، في جنيف عوض نيويورك؛

(د) طلب من لجنة وضع المرأة عقد جلسة إضافية خلال دورتها الستين؛

(هـ) طلب من رؤساء هيئات معاهدات حقوق الإنسان تغيير مكان انعقاد اجتماعهم السنوي الثامن والعشرين، المقرر عقده في أيار/مايو وحزيران/يونيه ٢٠١٦، من جنيف إلى نيويورك؛

(و) طلب من الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي تغيير مكان انعقاد دورته الخامسة والسبعين، المقررة في نيسان/أبريل ٢٠١٦، من جنيف إلى نيويورك؛

(ز) طلب من اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة عقد جلسة إضافية لاعتماد مشروعي قرارين عالقين واختتام دورتها المستأنفة لعام ٢٠١٦.

الفصل الثالث

إدارة الاجتماعات

ألف - تحليل استخدام موارد خدمات المؤتمرات ومرافقها

١٥ - في الجلسة ٥٤٢، المعقودة في ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، نظرت لجنة المؤتمرات في الفرع من تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات الذي يتضمن تحليلا لاستخدام موارد خدمات المؤتمرات من قبل هيئات الأمم المتحدة (A/71/116، الفقرات ١٢-١٩ و ٧٧ و ٨٠ (ب)، والمعلومات التكميلية[٢]، الفرع الثاني).

١٦ - واستمعت اللجنة أيضا إلى تقرير من الرئيس عن المشاورات التي أُجريت مع الهيئات الحكومية الدولية التي انخفض معدل استخدامها للموارد إلى ما دون المقياس المرجعي البالغ ٨٠ في المائة خلال السنوات الثلاث الماضية، وهي: لجنة الإعلام، واللجنة الثانية والمجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة. ونتيجة لتلك الجهود، وافق رئيس لجنة الإعلام على أن يوصي بمراجعة حاجتها إلى عقد اجتماعات رسمية، وأقر بأهمية بدء الجلسات في الوقت المحدد بغية تحسين معدل الاستخدام. وخضع موظفو اللجنة الثانية لتدريب في مجال السياسات المتعلقة بخدمات المؤتمرات، وسيعمل أمينها على تنسيق إعداد جدول جلستها الختامية مع قسم إدارة الاجتماعات. وكان المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة قد حقق معدل استخدام بلغ ٩٠ في المائة في دورته لحزيران/يونيه ٢٠١٦ عن طريق خفض عدد اجتماعاته، وهو سيواصل تحسين كفاءته في ضوء أنماط الاستخدام الماضية.

باء - توفير خدمات الترجمة الفورية لاجتماعات الهيئات التي يحق لها الاجتماع ”حسب الاقتضاء“

١٧ - في الجلسة نفسها، نظرت اللجنة في الفرع من تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات الذي يتناول توفير خدمات الترجمة الفورية لاجتماعات الهيئات التي يحق لها الاجتماع ”حسب الاقتضاء“ (انظر A/71/116، الفقرتان ٢٠ و ٧٣، والمعلومات التكميلية[٢]، الفرع الثالث).

جيم - توفير خدمات الترجمة الفورية لاجتماعات المجموعات الإقليمية للدول الأعضاء ومجموعاتها الرئيسية الأخرى

١٨ - في الجلسة نفسها أيضا، نظرت اللجنة في الفرع من تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات الذي يتناول توفير خدمات الترجمة الفورية لاجتماعات المجموعات الإقليمية للدول الأعضاء ومجموعاتها الرئيسية الأخرى (A/71/116، الفقرات ٢١-٢٣، والمعلومات التكميلية[٢]، الفرع الرابع).

دال - الاجتماعات المعقودة خارج المقارّ المحددة

١٩ - في الجلسة ٥٤٢ أيضا، نظرت اللجنة في الفرع من تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات الذي يتناول الاجتماعات المعقودة خارج المقارّ المحددة (A/71/116، الفقرات ٢٤-٢٦).

هاء - استخدام مرافق المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي

٢٠ - في الجلسة نفسها، نظرت اللجنة في الفرع من تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات الذي يتناول استخدام مرافق المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي (A/71/116، الفقرة ٢٧).

واو - استخدام مركز المؤتمرات في مقرّ اللجنة الاقتصادية لأفريقيا

٢١ - في الجلسة نفسها أيضا، نظرت اللجنة في الفرع من تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات الذي يتناول استخدام مركز المؤتمرات في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا (A/71/116، المرفق). وقررت اللجنة إبقاء هذه المسألة قيد نظرها.

المناقشة

٢٢ - رداً على سؤال من أحد الوفود، أفاد ممثل عن إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات بأن الإدارة غير مسؤولة عن الشؤون المالية لخدمات المؤتمرات في اللجان الإقليمية أو عن مواردها البشرية أو عن عملياتها، ولكنها تتبادل معها المعلومات المتعلقة بالسياسة العامة لإدارة المؤتمرات.

زاي - المحاضر الموجزة والمحاضر الحرفية والتسجيلات الرقمية

٢٣ - في الجلسة ٥٤٢ أيضا، نظرت اللجنة في الفرع من تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات الذي يتناول المحاضر الموجزة والمحاضر الحرفية والتسجيلات الرقمية (A/71/116، الفقرات ٢٩-٣٠).

الفصل الرابع

إدارة الوثائق

٢٤ - في الجلسة ٥٤٢ المعقودة في ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، نظرت لجنة المؤتمرات في الفروع من تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات التي تتناول المسائل المتصلة بإدارة الوثائق (انظر A/71/116، الفقرات ٣١-٤٢، و ٧٤ و ٧٨ و ٨٠ (ج) و (د)، والمعلومات التكميلية[٢]، الفرعان السادس والسابع باء وجيم).

المناقشة

٢٥ - طلب أحد الوفود معلومات بشأن العوامل الخارجية التي تؤدي إلى تكرار تأخر الإدارات التي تُعدّ الوثائق في تقديمها، وبشأن التدابير المتخذة لتحسين تقيُّد تلك الإدارات بالمواعيد النهائية المحددة لتقديم الوثائق المقرر إصدارها. وقال ممثل عن الأمانة العامة إن الأسباب التي تقدمها الإدارات التي تعد الوثائق لتبرير التأخر في تقديمها تشمل ضرورة أن تتضمن التقاريرُ آخر التطورات، وضرورة إدراج معلومات من دورات متتالية، وتأخر الدول الأعضاء في تقديم إسهاماتها، وصعوبات تنسيق الإسهامات الواردة من الكيانات المختلفة التي تعد الوثائق، وتزايد عدد التقارير المأذون بها ونقص الموارد البشرية اللازمة لإعدادها، والحاجة إلى مزيد من الوقت لتوضيح معلومات تقنية ومالية تتسم بدرجة عالية من الدقة، وضرورة إجراء مشاورات بشأن مسائل حساسة من الناحية السياسية. وقد تحسَّنت درجة التقيد بمواعيد التقديم على مر السنين نتيجة لإدراج مؤشر أداء يفرض تحقيق نسبة ٩٠ في المائة من التقيد في الاتفاقات السنوية بين كبار المديرين والأمين العام، وإدراج حالة الوثائق باعتبارها بندا دائما في جدول أعمال لجنة الإدارة وفي عمل فرقة العمل المشتركة بين الإدارات المعنية بالوثائق. وعملت إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات بشكل وثيق مع الإدارات التي تعد الوثائق، بما في ذلك عن طريق إرسال تقارير خدمات الوثائق إلى الهيئات الحكومية الدولية كوسيلة لتحديد مجالات التحسين.

٢٦ - وأعرب أحد الوفود عن قلقه إزاء فرض قيود على عدد كلمات الوثائق التي تقدمها الدول الأعضاء. وأوضح ممثلون عن الأمانة العامة أن القيود المفروضة على عدد الكلمات لا تنطبق إلا على التقارير الصادرة عن الأمانة العامة. ودعيت الدول الأعضاء إلى اتباع المبادئ التوجيهية بشأن طول الوثائق التي تقدمها من أجل تمكين الإدارة من وضع توقعات عبء العمل لأغراض التخطيط للقدرات وتجهيز الوثائق في الوقت المناسب.

٢٧ - وسأل أحد الوفود عما جرى القيام به لتطبيق معايير مشتركة لمراقبة جودة الوثائق التي يجهزها مترجمون خارجيون عملا بقرار الجمعية العامة ٩/٧٠. وقال ممثل عن الأمانة العامة إن، في نيويورك، تخضع الآن جميع الوثائق المترجمة خارجيا لمراقبة الجودة. وأتيحت للمترجمين الخارجيين الأدوات التي يستخدمها المترجمون الداخليون، وبخاصة نظام eLUNa للترجمة بمساعدة الحاسوب، من أجل تحسين الجودة والدقة والاتساق واستخدام المصطلحات الرسمية.

٢٨ - وردا على أسئلة طرحها أحد الوفود، قال ممثل عن الأمانة العامة إن الموظفين وأعضاء الوفود والجمهور يستخدمون البوابة العالمية للمصطلحات، نظام مراجع مصطلحات الأمم المتحدة UNTERM، باستمرار وهي المستودع الرسمي لمصطلحات الأمم المتحدة. وأضاف أن الإدارة تتعاون مع وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية من أجل إضافة موارد مصطلحاتها إلى موقع البوابة.

الفصل الخامس

الاستفادة من التكنولوجيا في زيادة الكفاءة

٢٩ - في الجلسة ٥٤٣، المعقودة في ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، نظرت لجنة المؤتمرات في الفرع من تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات الذي يتناول الاستفادة من التكنولوجيا في زيادة الكفاءة (انظر A/71/116، الفقرات ٤٤-٤٩ و ٧٤).

الفصل السادس

ملاك الموظفين

٣٠ - في الجلسة ٥٤٣، المعقودة في ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، نظرت لجنة المؤتمرات في الفروع من تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات التي تتناول المسائل ذات الصلة بملاك الموظفين (انظر A/71/116، الفقرات ٥٠-٦٤ و ٧٥-٧٦، والمعلومات التكميلية ٢، الفرع الثامن).

المناقشة

٣١ - طلب أحد الوفود معلومات عن نتائج البرامج التدريبية الداخلية التي قُدمت في نيويورك لمترجمين فوريين محتملين في اللغتين العربية والفرنسية. وقال ممثل عن الأمانة العامة إن عددا من المتدربين نجحوا بالفعل في الامتحان اللغوي التنافسي أو في اختبار المترجمين الفوريين المستقلين. ويمكن وضع برامج مماثلة لمن يحتمل تعيينهم للعمل في مقصورات الترجمة الفورية الأخرى، حسب الضرورة.

٣٢ - وطلب أحد الوفود توضيحات بشأن الأساس الذي جرى الاستناد إليه في رفع رتب ١١ وظيفة لغوية في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي. وأوضح ممثل عن الأمانة العامة أن رتب تلك الوظائف رُفعت تلبيةً لطلبات الدول الأعضاء بأن يتخذ الأمين العام تدابير ملائمة لمراقبة جودة عمل المترجمين الخارجيين بما يشمل احترام مبدأ المساواة في الرتب مقابل العمل المتساوي في مراكز العمل الرئيسية الأربعة.

٣٣ - وأثنت الوفود على الجهود التي تبذلها الإدارة لتوظيف مهنيين في مجال اللغات من المناطق الممثلة تمثيلا ناقصا، لكنها أعربت عن القلق بشأن عواقب التنازل عن شرط أن يتقن المرشحون ثلاث لغات رسمية على الأقل. وأوضح ممثلون عن الإدارة أن الشرط لا يزال قائما في دوائر اللغات العربية والإنكليزية والفرنسية والروسية. وخلال فترة زمنية معينة، لم يُشترط على مترجمي اللغة الصينية إتقان ثلاث لغات. وسمح للمرشحين اللذين لا يتقنون إلا لغتين أن يجتازوا الامتحان اللغوي التنافسي لعام ٢٠١٦، الذي أجري لمترجمي اللغة الإسبانية، باعتبار ذلك إجراء مؤقتا يهدف إلى تنويع ملاك الموظفين في مجال اللغات. وكان نصف المرشحين البالغ عددهم ٠٠٠ ٥ من دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وكان الغرض من هذه المبادرة هو الزيادة في تمثيل اللهجات الأمريكية اللاتينية للغة الإسبانية ضمن دائرة الترجمة الإسبانية وتحديد عدد كاف من المرشحين لملء جميع المناصب الشاغرة.

٣٤ - وردا على سؤال من أحد الوفود، قال ممثل عن الإدارة إن في أمريكا اللاتينية، لم توقِّع مذكرةَ تفاهم مع الأمم المتحدة إلا جامعة واحدة، وذلك لأن معظم الجامعات لا تستوفي الشروط. ومع ذلك، زادت الإدارة اتصالاتها بجامعات أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وهي تخطط لعرض دورات تدريبية من بُعد على طلاب الترجمة في تلك المنطقة.

٣٥ - وطلب أحد الوفود معلومات بشأن انتداب مترجمي اللغة الفرنسية من نيويورك الى فيينا. وأوضح ممثل عن الأمانة العامة أن اثنين من مترجمي اللغة الفرنسية انتُدبا في آب/أغسطس ٢٠١٦، وأن ثالثا سيلحق بهما في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، وأن مرشحَيْن اثنين ناجحين في الامتحانات اللغوية التنافسية سيعيَّنان في وظيفتين شاغرتين.

الفصل السابع

تحسين المرافق وإمكانية الوصول إليها

٣٦ - في الجلسة ٥٤٣، المعقودة في ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، نظرت لجنة المؤتمرات في الفرع من تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات الذي يتناول تحسين المرافق وإمكانية الوصول إليها (انظر A/71/116، الفقرات ٦٥-٦٧ و ٧٩).

٣٧ - وأثار أحد الوفود الانتباه إلى التكليفات الصادرة مؤخرا عن الجمعية العامة بشأن إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى مرافق المؤتمرات. وقال ممثل عن الأمانة العامة إن الأمين العام سيقدم إلى اللجنة الثالثة أثناء الدورة الحادية والسبعين للجمعية العامة تقريرا عن حالة إمكانية الوصول إلى المرافق والخدمات في الأمم المتحدة، بما في ذلك ما جرى تحقيقه في إطار المخطط العام لتجديد مباني المقر، الذى أصبحت بفضله المرافقُ في نيويورك تستوفي الآن أو تفوق معايير البلد المضيف.

٣٨ - ولا تقدَّم خدمات الترجمة الفورية بلغة الإشارة في إطار الميزانية العادية إلا للجنة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وللدول الأطراف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وخلاف ذلك، هناك حاجة إلى موارد من خارج الميزانية لتقديم خدمات خاصة بذوي الإعاقة. وتعتزم الإدارة القيام بتنسيق توظيف مترجمي لغة الإشارة في جميع مراكز العمل.

٣٩ - ويمكن للأشخاص ذوي الإعاقة السمعية والبصرية أن يستعيروا معدات من مركز التسهيلات الخاصة بذوي الإعاقة في نيويورك، الذي افتُتح في عام ٢٠١٣. وقال إن جمهورية كوريا مولت المعدات اللازمة للمركز وصيانته، فضلا عن تدريب موظفيه. وبفضل تحسين للمعدات تكرمت بتقديمه حكومة جمهورية كوريا في عام ٢٠١٦، باتت تتوفر الآن لمستخدمي المركز طائفة متنوعة من الأجهزة الجديدة. ويمكن لأعضاء الوفود وموظفي الأمم المتحدة والزوار الذين يحتاجون إلى أجهزة مساعَدة أن يستفيدوا من هذه الهبة. ودعت الإدارة سائر الدول الأعضاء إلى تقديم هبات مماثلة من أجل توسيع نطاق خدمات تسهيل الوصول في جميع مراكز العمل.

الفصل الثامن

جودة خدمات المؤتمرات

٤٠ - في الجلسة ٥٤٣، المعقودة في ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، نظرت لجنة المؤتمرات في الفرع من تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات الذي يتناول جودة خدمات المؤتمرات (انظر A/71/116، الفقرات ٦٨-٧٢، والمعلومات التكميلية[٢]، الفرع السابع - ألف).

الفصل التاسع

تنظيم الأعمال

٤١ - في الجلسة ٥٤٣، المعقودة في ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، نظرت لجنة المؤتمرات في إجراءات مشاركة المراقبين في عمل اللجنة وفقا للفقرة ٢٠ من الفرع الثاني - ألف من قرار الجمعية العامة ٢٨٣/٥٧ باء، ووافقت على إبقاء تلك الإجراءات قيد الاستعراض المستمر.

المرفق الأول

مشروع قرار

توصي لجنة المؤتمرات الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

خطة المؤتمرات

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها السابقة بشأن خطة المؤتمرات، بما في ذلك القرار ٩/٧٠ المؤرخ ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥،

وإذ تشير أيضا إلى قراراتها السابقة بشأن تعدد اللغات، وتعيد تأكيد الأحكام ذات الصلة بخدمات المؤتمرات الواردة فيها، ولا سيما القرار ٣٢٤/٦٩ المؤرخ ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥،

وإذ تعيد تأكيد قرارها ٢٠٧/٤٢ جيم المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ الذي طلبت فيه إلى الأمين العام كفالة أن تعامل لغات الأمم المتحدة الرسمية معاملة متساوية،

وقد نظرت في تقرير لجنة المؤتمرات لعام ٢٠١٦[(١)] وتقرير الأمين العام ذي الصلة بالموضوع[(٢)]،

وإذ تعيد تأكيد دور اللجنة الخامسة التابعة للجمعية العامة في المسائل الإدارية والمسائل المتعلقة بالميزانية،

وإذ تشير إلى قرارها ١٤ (د-١) المؤرخ ١٣ شباط/فبراير ١٩٤٦ وإلى دور اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية باعتبارها هيئة فرعية تابعة للجمعية العامة،

أولا

جدول المؤتمرات والاجتماعات

١ - ترحب بتقرير لجنة المؤتمرات لعام ٢٠١٦[(١)]؛

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والسبعون، الملحق رقم ٣٢ (A/71/32).

(٢) A/71/116.

٢ - توافق على مشروع الجدول المنقَّح لمؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة لعام ٢٠١٧، بالصيغة التي قدمتها لجنة المؤتمرات[٣]، آخذة في الاعتبار ملاحظات اللجنة ورهنا بأحكام هذا القرار؛

٣ - تأذن للجنة المؤتمرات بأن تُدخل على الجدول المنقَّح للمؤتمرات والاجتماعات لعام ٢٠١٧ أي تعديلات قد تصبح ضرورية نتيجة للإجراءات والقرارات التي تتخذها الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين؛

٤ - تلاحظ مع الارتياح أن الأمانة العامة أخذت في الاعتبار الترتيبات المشار إليها في قرارات الجمعية العامة ٥٣/٢٠٨ ألف المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و ٥٤/٢٤٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٥٥/٢٢٢ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٥٦/٢٤٢ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٥٧/٢٨٣ باء المؤرخ ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٣ و ٥٨/٢٥٠ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٥٩/٢٦٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٦٠/٢٣٦ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول ٢٠٠٥ و ٦١/٢٣٦ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ٦٢/٢٢٥ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ٦٣/٢٤٨ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ و ٦٤/٢٣٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ٦٥/٢٤٥ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ٦٦/٢٣٣ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و ٦٧/٢٣٧ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ و ٦٨/٢٥١ المؤرخ ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، في ما يتعلق بيوم الجمعة العظيمة لدى الكنيسة الأرثوذكسية، ويومي العطلة الرسمية في عيد الفطر وعيد الأضحى، وتطلب إلى جميع الهيئات الحكومية الدولية مواصلة التقيد بهذه القرارات عند إعداد خطط اجتماعاتها؛

٥ - تلاحظ مع الارتياح أيضا أن الأمانة العامة أخذت في الاعتبار الترتيبات المشار إليها في القرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة بشأن خطة المؤتمرات، بما في ذلك القرار ٦٩/٢٥٠ المؤرخ ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ بشأن يوم كيبور، ويوم فيساك، وديوالي، وغوروبوراب، وعيد الميلاد لدى الكنيسة الأرثوذكسية، وتطلب إلى جميع الهيئات الحكومية الدولية مواصلة التقيد بهذه القرارات السارية عند إعداد خطط اجتماعاتها؛

(٣) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والسبعون، الملحق رقم ٣٢ (A/71/32)، المرفق الثاني.

٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يكفل التنفيذ الدقيق لأي تعديلات يجري إدخالها على جدول المؤتمرات والاجتماعات وفقا لولاية لجنة المؤتمرات ولقرارات الجمعية العامة الأخرى المتخذة في هذا الصدد؛

٧ - تدعو الدول الأعضاء إلى أن تضمِّن الولايات التشريعية الجديدة معلومات كافية عن طرائق تنظيم المؤتمرات أو الاجتماعات؛

٨ - تشير إلى المادة ١٥٣ من نظامها الداخلي وتطلب إلى الأمين العام أن يدرج، بالنسبة للقرارات التي تترتب عليها نفقات، طرائق عقد المؤتمرات، آخذا في الاعتبار الاتجاهات السائدة في اجتماعات مماثلة، من أجل حشد خدمات المؤتمرات والوثائق بأكثر الطرق الممكنة كفاءة وفعالية من حيث التكاليف؛

٩ - تعيد تأكيد ضرورة معالجة مسألة الازدواجية والتكرار في العمل في خدمات المؤتمرات، وتلاحظ في هذا الصدد أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي قرر، في قراره ١٣/٢٠١٣ المؤرخ ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٣ أن ينظر في موعد لاحق في ضرورة استعراض الجدول المؤقت لفترات السنتين للمؤتمرات والاجتماعات في ضوء المشاورات الحكومية الدولية الجارية بشأن زيادة تعزيز عمل المجلس؛

ثانيا

استخدام موارد خدمات المؤتمرات

١٠ - تعيد تأكيد الممارسة المتمثلة في ضرورة إيلاء الأولوية في استخدام قاعات المؤتمرات لاجتماعات الدول الأعضاء؛

١١ - تهيب بالأمين العام والدول الأعضاء إلى التقيد بالمبادئ التوجيهية والإجراءات الواردة في الأمر الإداري الصادر بشأن الإذن باستخدام مباني الأمم المتحدة لتنظيم الاجتماعات والمؤتمرات والمناسبات الخاصة والمعارض[٤]؛

١٢ - تشدد على ضرورة أن تكون هذه الاجتماعات والمؤتمرات والمناسبات الخاصة والمعارض متسقة مع مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها؛

١٣ - تلاحظ أن معامل الاستخدام العام للموارد بالنسبة لجميع الهيئات المدرجة اجتماعاتها في الجدول في مراكز العمل الرئيسية الأربعة بلغ نسبة ٨٠ في المائة في

(٤) ST/AI/416.

عام ٢٠١٥، كما كان في عام ٢٠١٤، مقارنة بنسبة ٧٨ في المائة في عام ٢٠١٣، وبذلك استوفى النسبة المرجعية المحددة بـ ٨٠ في المائة؛

١٤ - تطلب إلى لجنة المؤتمرات أن تتشاور مع الهيئات التي ظل معدل استخدامها للموارد المخصصة لها على مدى الأعوام الستة الماضية أقل من النسبة المرجعية المنطبقة، لكي يتسنى تقديم توصيات ملائمة من أجل استخدام موارد خدمات المؤتمرات على النحو الأمثل؛

١٥ - تحث أمانات ومكاتب الهيئات التي لا تستخدم موارد خدمات المؤتمرات المخصصة لها استخداما كاملا على أن تعمل على نحو أوثق مع إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات في الأمانة العامة، وأن تنظر في إجراء تغييرات على برامج عملها، حسب الاقتضاء، بما في ذلك إجراء تعديلات تستند إلى الممارسات المتبعة في السابق فيما يتعلق ببنود جدول الأعمال المتكررة، سعيا إلى تحسين معامِلات استخدامها للموارد؛

١٦ - تحث الهيئات الحكومية الدولية التي كان متوسط معامل استخدامها للموارد على مدى الأعوام الستة الماضية أقل من النسبة المرجعية المحددة بـ ٨٠ في المائة على أن تأخذ هذا المعامل في الاعتبار لدى تخطيط دوراتها المقبلة من أجل استيفاء تلك النسبة المرجعية؛

١٧ - تكرِّر طلبها إلى الهيئات الحكومية الدولية أن تستعرض استحقاقاتها المتعلقة بالاجتماعات، وأن تخطط برامج عملها وتعدلها بناء على استخدامها الفعلي لموارد خدمات المؤتمرات، من أجل تحسين كفاءة استخدامها لخدمات المؤتمرات؛

١٨ - تقر بأن بدء الاجتماعات في وقت متأخر وإنهاءها في وقت مبكر غير مخطط له يؤثران بشدة في معامل استخدام الهيئات لخدمات المؤتمرات بسبب مقدار الوقت الضائع، وتدعو أمانات الهيئات ومكاتبها إلى إيلاء اهتمام كاف لتجنب بدء الاجتماعات في وقت متأخر وإنهائها في وقت مبكر غير مخطط له؛

١٩ - ترحب بالخطوات التي اتخذتها الهيئات التي عدلت برامج عملها من أجل استخدام موارد خدمات المؤتمرات على النحو الأمثل؛

٢٠ - ترحب أيضا بالجهود التي يبذلها الأمين العام من أجل زيادة معدلات استخدام موارد خدمات المؤتمرات، وتشجع في هذا الصدد الأمين العام على تعزيز كفاءة خدمات المؤتمرات، وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين؛

٢١ - تطلب إلى الأمين العام أن يتشاور مع الدول الأعضاء بشأن المبادرات التي تؤثر على استخدام خدمات المؤتمرات ومرافق المؤتمرات؛

٢٢ - تلاحظ أنه فيما يتعلق بالاجتماعات التي عقدتها في نيويورك الهيئات التي يحق لها الاجتماع ''حسب الاقتضاء''، تمت تلبية ٩٧ في المائة من طلبات توفير خدمات الترجمة الفورية في عام ٢٠١٥، مقارنة بنسبة ٩٧ في المائة في عام ٢٠١٤ ونسبة ٩٨ في المائة في عام ٢٠١٣، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل تأكيد ضرورة مواظبة هذه الهيئات على تحسين استخدام موارد خدمات المؤتمرات المقدمة لها، وأن يقدم تقارير عن توفير خدمات المؤتمرات لتلك الهيئات، عن طريق لجنة المؤتمرات؛

٢٢ - تقر بأهمية الاجتماعات التي تعقدها المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء بالنسبة لسير العمل في دورات الهيئات الحكومية الدولية بطريقة سلسة، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل، قدر الإمكان، تلبية جميع الطلبات المقدمة لتوفير خدمات المؤتمرات لاجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء، وتطلب إلى الأمانة العامة إبلاغ مقدمي الطلبات في أقرب وقت ممكن بمدى توفر خدمات المؤتمرات، بما في ذلك الترجمة الفورية، وبأي تغييرات قد تطرأ قبل عقد الاجتماعات؛

٢٤ - تلاحظ أن النسبة المئوية للاجتماعات التي عقدتها المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء والتي وفرت لها خدمات الترجمة الفورية في مراكز العمل الرئيسية الأربعة بلغت ٨٣ في المائة في عام ٢٠١٥، مقارنة بنسبة ٨٥ في المائة في عام ٢٠١٤، و ٩٣ في المائة في عام ٢٠١٣، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل اتباع وسائل مبتكرة لتذليل الصعوبات التي تواجهها الدول الأعضاء من جراء عدم توفير خدمات المؤتمرات لبعض اجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة عن طريق لجنة المؤتمرات؛

٢٥ - تحث مرة أخرى الهيئات الحكومية الدولية على ألا تدخر جهدا في مرحلة التخطيط لأخذ اجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء في الاعتبار وأن تضع هذه الاجتماعات في حسبانها لدى إعداد برامج عملها وأن تخطر خدمات المؤتمرات بإلغاء أي اجتماع قبل موعده بوقت كاف لكي يتسنى، قدر الإمكان، إعادة تخصيص موارد خدمات المؤتمرات غير المستخدمة لاجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء؛

٢٦ - ترحب بالجهود التي يبذلها جميع مستخدمي خدمات المؤتمرات لإبلاغ الأمانة العامة في أسرع وقت ممكن بأي إلغاء لطلبات توفير الخدمات بما يتيح إمكانية توفير تلك الخدمات بشكل سلس لاجتماعات أخرى؛

٢٧ - تلاحظ مع الارتياح أن جميع اجتماعات هيئات الأمم المتحدة التي يوجد مقرها في نيروبي عقدت في نيروبي في عام ٢٠١٥، وفقا لعدة قرارات صادرة عن الجمعية العامة، بما في ذلك الفقرة ٢٣ من القرار ٩/٧٠ وطبقا لقاعدة عقد الاجتماعات في المقر، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية في دورتها الثانية والسبعين عن طريق لجنة المؤتمرات؛

٢٨ - تلاحظ الجهود المبذولة لتحسين مرافق المؤتمرات في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، وفي هذا الصدد، تشجع الأمين العام على كفالة إنجاز الأعمال الجارية لتحسين المرافق، لا سيما ''قاعة أفريقيا''، في الوقت المناسب؛

٢٩ - تنوه بالتحسن في معدل استخدام مركز المؤتمرات التابع للجنة الاقتصادية لأفريقيا، وفي هذا الصدد، تطلب إلى الأمين العام أن يواصل بحث سبل إضافية لزيادة استخدام مركز المؤتمرات مع جهات شريكة مثل الاتحاد الأفريقي، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة يتضمن معلومات عن أثر المبادرات التي تتخذها اللجنة؛

٣٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل تشجيع رؤساء كيانات منظومة الأمم المتحدة على أن يستخدموا على سبيل الأولوية، عند الاقتضاء، مركز المؤتمرات التابع للجنة الاقتصادية لأفريقيا لكفالة زيادة استخدام مرافق المؤتمرات؛

٣١ - تنوه بالجهود التي يبادر الأمين العام إلى اتخاذها من أجل تحديد سبل تعزيز الكفاءة والفعالية في خدمات المؤتمرات؛

٣٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل جهوده الرامية إلى تحسين تقديم الخدمات للمؤتمرات في مراكز العمل الرئيسية الأربعة، بوسائل منها معالجة أو إزالة ما يمكن أن يحدث من ازدواجية وتداخل وتكرار في العمل، وطرح أفكار مبتكرة وتحديد أوجه التآزر الممكنة وغير ذلك من التدابير التي تكفل تحقيق وفورات في التكاليف، دون أن ينال ذلك من نوعية تلك الخدمات، وأن يقدم تقريرا سنويا عن التقدم المحرز في هذا الصدد؛

٣٣ - تعيد تأكيد الحاجة إلى مواصلة تحسين جميع مرافق المؤتمرات، بما في ذلك هياكل التداول بالفيديو في جميع مراكز العمل الأربعة الرئيسية واللجان الإقليمية وتطلب في هذا الصدد إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن ذلك في موعد لا يتجاوز الدورة الثانية والسبعين للجمعية العامة؛

٣٤ - ترحب بالتدابير المتخذة لكفالة استفادة الأشخاص ذوي الإعاقة من خدمات المؤتمرات ووصولهم إلى مرافق المؤتمرات واستخدامهم لها، بما في ذلك إنشاء مركز

التسهيلات الخاصة بذوي الإعاقة، وتشجع الأمين العام على مواصلة بذل مزيد من الجهود في هذا الصدد وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين؛

٣٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل معالجة القضايا المتعلقة بتسهيل الوصول إلى مرافق المؤتمرات على سبيل الأولوية، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين؛

٣٦ - ترحب بقاعدة الإدارة المتكاملة على النطاق العالمي باعتبارها نهجا فعالاً يتبع، حيثما أمكن، في تقديم الخدمات للاجتماعات المعقودة خارج مراكز العمل، وفي هذا الصدد تطلب إلى الأمين العام أن يعزز الجهود التي يبذلها من أجل تحقيق مزيد من الوفورات عن طريق تطبيق قاعدة الإدارة المتكاملة على النطاق العالمي تطبيقا صارما على الاجتماعات التي يسري عليها ذلك، دون المساس بنوعية الخدمات المقدمة، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى لجنة المؤتمرات في دورتها الموضوعية في عام ٢٠١٧، وتطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يواصل تقديم تقارير عن الوفورات المالية التي تحققت بتنفيذ مشاريع الإدارة المتكاملة على النطاق العالمي؛

ثالثا

تسخير التكنولوجيات وقياس نوعية خدمات المؤتمرات

٣٧ - تلاحظ مع التقدير الجهود التي يبذلها الأمين العام في سياق مبادرة الإدارة المتكاملة لخدمات المؤتمرات على النطاق العالمي من أجل وضع مؤشرات أداء موحدة ونظم واحدة في مجال تكنولوجيا المعلومات (من قبيل gData و gDoc و gMeets و gText) وتنفيذها في مراكز العمل الرئيسية الأربعة، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين؛

٣٨ - تحيط علما بالتقدم المحرز في تطوير واستخدام برامجيات إدارة المؤتمرات gData و gDoc و Meets و gText، وتطلب إلى الأمين العام أن يدرج في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ جميع المعلومات اللازمة المتصلة بتشغيل تلك البرامجيات وصيانتها وتواؤمها مع النظم القائمة، حسب الاقتضاء؛

٣٩ - تشير إلى الفقرة ٢٤ من تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات[٥]، وتطلب إلى الأمين العام إكمال عمليات الاستعراض الداخلي لآليات المساءلة وتحديد المسؤوليات المسندة إلى وكيل الأمين العام لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات والمديرين العامين

(٥) A/70/122.

لمكاتب الأمم المتحدة في جنيف ونيروبي وفيينا تحديدا واضحا فيما يتعلق بسياسات إدارة المؤتمرات والعمليات واستخدام الموارد، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين، وتشير في هذا الصدد إلى الفقرة ١٥ من الجزء ''ثالثا'' من قرارها ٢٣٣/٦٦ والفقرة ٢ من الجزء ''ثالثا'' من قرارها ٢٣٧/٦٧ والفقرة ٣٨ من قرارها ٢٥١/٦٨ والفقرة ٤٨ من قرارها ٢٥٠/٦٩ والفقرة ٣٧ من القرار ٩/٧٠؛

٤٠ - تلاحظ المبادرات المضطلع بها في إطار الإدارة المتكاملة لخدمات المؤتمرات على النطاق العالمي من أجل تبسيط الإجراءات وتحقيق وفورات الحجم وتحسين نوعية خدمات المؤتمرات، وتؤكد في هذا الصدد أهمية كفالة أن يعامل موظفو خدمات المؤتمرات معاملة متساوية وأهمية مبدأ المساواة في الرتب مقابل العمل المتساوي في مراكز العمل الرئيسية الأربعة؛

٤١ - تكرر التأكيد على أن رضا الدول الأعضاء مؤشر رئيسي من مؤشرات الأداء فيما يتصل بإدارة المؤتمرات وخدمات المؤتمرات؛

٤٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل كفالة أن تتيح التدابير التي تتخذها الإدارة للحصول على تقييم الدول الأعضاء لنوعية خدمات المؤتمرات المقدمة لها، باعتبار ذلك مؤشرا رئيسيا من مؤشرات أداء الإدارة، فرصا متكافئة للدول الأعضاء لتقديم تقييماتها بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست وأن تتخذ هذه التدابير بالامتثال التام لقرارات الجمعية العامة المتخذة في هذا الصدد، وتطلب كذلك إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى الجمعية عن التقدم المحرز في هذا الصدد، عن طريق لجنة المؤتمرات؛

٤٣ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يواصل بحث أفضل الممارسات والتقنيات المتعلقة بتقييم مدى رضا المستفيدين من الخدمات، وأن يسعى للحصول على نسبة ردود أعلى على الدراسات الاستقصائية للنوعية، وأن يوافي الجمعية العامة بانتظام بالنتائج المحقَّقة؛

٤٤ - ترحب بالجهود التي تبذلها الإدارة سعيا إلى الحصول على تقييم الدول الأعضاء لنوعية خدمات المؤتمرات المقدمة لها، آخذة في الاعتبار التعليقات التي تبديها الدول الأعضاء والشكاوى التي تقدمها كتابة أو خلال الاجتماعات، وتطلب إلى الأمين العام أن يكثف جهوده لإيجاد سبل مبتكرة لاستخلاص التعليقات الواردة من الدول الأعضاء ورؤساء اللجان وأمنائها بشأن نوعية خدمات المؤتمرات وتحليلها بشكل منهجي وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة عن طريق لجنة المؤتمرات؛

٤٥ - تطلب إلى الأمين العام مواصلة السعي إلى الحصول على تقييم لنوعية خدمات المؤتمرات التي تقدمها الأمانة العامة، عن طريق اجتماعات تعقد مرة في السنة على الأقل، على ألا يتجاوز عددها مرتين في السنة، وتتيح فرصا متكافئة للدول الأعضاء لتقديم تقييماتها والتماس المعلومات بأي لغة من لغات الأمم المتحدة الرسمية الست بشأن أي مسألة تتصل بالمؤتمرات أو تهم لغة معينة؛

٤٦ - تسلم بأن مفهوم الإدارة المتكاملة على النطاق العالمي قد أدرج بصورة كاملة في جميع مجالات خدمات المؤتمرات في جميع مراكز العمل الرئيسية الأربعة التي تقدَّم فيها خدمات المؤتمرات، وتطلب إلى الأمين العام أن يبقي الجمعية العامة ولجنة المؤتمرات التابعة لها على علم بالتقدم المحرز في كفالة الإدارة المتكاملة لخدمات المؤتمرات على النطاق العالمي وأن يقدم معلومات دقيقة ومحدثة عن المبادرات الجديدة التي تقع ضمن اختصاصات اللجنة؛

رابعا
المسائل المتعلقة بالوثائق والمنشورات

٤٧ - تشدد على الأهمية البالغة للمساواة بين لغات الأمم المتحدة الرسمية الست؛

٤٨ - تؤكد ضرورة تقيد جميع المبادرات المتعلقة بتطور طرائق العمل، بما فيها المبادرات المتخذة على أساس تجريبي، بمبدأ التكافؤ بين لغات المنظمة الرسمية للحفاظ على جودة ونطاق الخدمات التي تقدمها الأمانة العامة أو تعزيزهما؛

٤٩ - تشدد على أهمية تعدد اللغات في أنشطة الأمم المتحدة، وتطلب إلى الأمين العام أن يضاعف من جهوده لكفالة التكافؤ التام بين اللغات الرسمية الست وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٢٤/٦٩ وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية في دورتها الحادية والسبعين؛

٥٠ - تشير إلى الفقرة ٦٩ من قرارها ٢٥٠/٦٩، وترحب بتعيين وكيل الأمين العام لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات منسقا لشؤون تعدد اللغات مسؤولا عن التنفيذ العام لمبدأ تعدد اللغات على نطاق الأمانة العامة، وتشدد على ضرورة أن تواصل إدارة شؤون الإعلام بالأمانة العامة توعية الجمهور بأهمية هذا المبدأ؛

٥١ - تشدد على أن مبدأ تعدد اللغات، باعتباره قيمة من قيم المنظمة الأساسية، يقتضي مشاركة والتزاما فعليين من أصحاب المصلحة كافة، بما في ذلك جميع مراكز عمل الأمم المتحدة والمكاتب الموجودة خارج المقر؛

٥٢ - تشير إلى الفقرة ٦٩ من قرارها ٦٩/٢٥٠، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين تفاصيل عن اختصاصات منسق شؤون تعدد اللغات، يبين فيها، ضمن ما يبين، المسؤوليات الرئيسية وطرائق العمل والمهام والأولويات وبرنامج العمل والتسلسل الإداري والدعم المتوقع، في إطار الامتثال التام للأحكام ذات الصلة من قرار الجمعية العامة؛

٥٣ - تعيد تأكيد ما قررته في الجزء ''رابعا'' من قرارها ٦٤/٢٣٠ من أن جميع التقارير التي يعتمدها الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل التابع لمجلس حقوق الإنسان ينبغي أن تصدر في وثائق بجميع لغات الأمم المتحدة الرسمية في الوقت المناسب قبل أن ينظر فيها المجلس، وفقا لقرارات الجمعية العامة ٣٦/١١٧ ألف المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ و ٥١/٢١١ ألف إلى هاء المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، و ٥٢/٢١٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، و ٥٣/٢٠٨ ألف إلى هاء المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ٥٩/٢٦٥، وتطلب إلى الأمين العام أن يعمل على توفير الدعم اللازم لذلك الغرض وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين؛

٥٤ - تشير إلى الفقرة ٥ من الجزء ''ثالثا'' من قرارها ٥٥/٢٢٢، وتكرر مع القلق طلبها أن يكفل الأمين العام التقيد التام بالقواعد المتصلة بتزامن توزيع الوثائق بجميع اللغات الرسمية الست، سواء فيما يتعلق بتوزيع النسخ المطبوعة أو نشر وثائق الهيئات التداولية على نظام الوثائق الرسمية وموقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت؛

٥٥ - تؤكد أن المسائل المتصلة بإدارة المؤتمرات، بما في ذلك الوثائق، تقع ضمن اختصاص اللجنة الخامسة؛

٥٦ - تكرر التأكيد على أهمية إصدار الوثائق المطلوبة للجنة الخامسة في حينها؛

٥٧ - ترحب بالجهود التي تبذلها الأمانة العامة، ولا سيما إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، فيما يتعلق بتوافر وثائق اللجنة الخامسة لما قبل الدورات في الوقت المناسب بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست، وتشجع الجهود المتواصلة التي يبذلها جميع أصحاب المصلحة في هذا الصدد؛

٥٨ - تحيط علما بالعمل الذي تقوم به فرقة العمل المشتركة بين الإدارات المعنية بالوثائق التي ترأسها إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات من حيث التصدي على نحو إيجابي لمشكلة إصدار الوثائق المطلوبة للجنة الخامسة؛

٥٩ - ترحب بالجهود التي تواصل فرقة العمل بذلها لضمان تقديم الوثائق من جانب إدارات الأمانة العامة المعدة لها؛

٦٠ - تشجع رئيسي اللجنة الخامسة واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية على مواصلة تعزيز التعاون بين هاتين الهيئتين في مجال الوثائق؛

٦١ - تلاحظ أن قيام الأمانة العامة بتزويد اللجنة الخامسة خلال مشاوراتها غير الرسمية بمعلومات دقيقة متسقة في الوقت المناسب يسهل عملية صنع القرار في اللجنة؛

٦٢ - تلاحظ أيضا أن الآثار المترتبة على تقاسم عبء العمل في سياق إدارة الوثائق على النطاق العالمي لا تزال في أضيق الحدود، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل السعي إلى إيجاد سبل لتعزيز تقاسم عبء العمل بين مراكز العمل الرئيسية الأربعة وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين؛

٦٣ - تشدد على أن الأهداف الرئيسية للإدارة هي توفير وثائق عالية الجودة وفي حينها بجميع اللغات الرسمية، وفقا للأنظمة المعمول بها، وتقديم خدمات مؤتمرات عالية الجودة إلى الدول الأعضاء في جميع مراكز العمل، وتحقيق تلك الأهداف بأكبر قدر ممكن من الكفاءة والفعالية من حيث التكاليف، وفقا لقرارات الجمعية العامة المتخذة في هذا الصدد؛

٦٤ - تشدد أيضا على أهمية تعزيز المساءلة داخل الأمانة العامة عن إعداد الوثائق وتسليمها في الوقت المناسب، وذلك بالعمل على إطلاع المديرين على مسؤولياتهم على نحو تام؛

٦٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل إدراج مؤشر إداري موحد جديد ضمن مواثيق كبار المديرين يتعلق بإصدار الوثائق الرسمية في الوقت المناسب لفائدة الهيئات الحكومية الدولية ولجان الجمعية العامة، وأن يدرج في سياق التقارير المرحلية المقبلة عن المساءلة ما يستجد من معلومات في هذا الشأن؛

٦٦ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يدرج في الأبواب ذات الصلة من مقترحات الميزانية البرنامجية مستقبلا، تحت بند التوجيه التنفيذي والإدارة، إنجازا متوقعا من الأمانة العامة يتصل بإصدار الوثائق المطلوبة لاجتماعات الهيئات الحكومية الدولية المعنية في الوقت المناسب؛

٦٧ - تلاحظ بارتياح أن ٩٩ في المائة من الوثائق المقدمة في الموعد المحدد وفي حدود العدد المقرر من الكلمات جهزتها إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات في المقر

في غضون أربعة أسابيع، وتشدد على أهمية اتخاذ جميع مراكز العمل التدابير اللازمة لتحقق الأهداف المرسومة لها في هذا الصدد؛

٦٨ - تعيد تأكيد ما قررته في الفقرة ٩ من الجزء ''ثالثا'' من قرارها ٥٩/٢٦٥ المتعلق بمنح الأولوية في جميع اللغات الرسمية الست لإصدار الوثائق المتعلقة بمسائل التخطيط والميزانية والمسائل الإدارية التي يلزم أن تنظر فيها الجمعية العامة على وجه الاستعجال؛

٦٩ - تكرر طلبها أن يصدر الأمين العام توجيهاته إلى جميع إدارات الأمانة العامة بأن تدرج في تقاريرها العناصر التالية:

(أ) موجز للتقرير؛

(ب) نص موحد يضم الاستنتاجات والتوصيات والإجراءات الأخرى المقترحة؛

(ج) المعلومات الأساسية ذات الصلة بالموضوع.

٧٠ - تكرر طلبها أن تميز بأحرف داكنة الاستنتاجات والتوصيات الواردة في جميع الوثائق التي تقدمها الأمانة العامة والهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء إلى الأجهزة التشريعية، بما فيها لجنة المؤتمرات، للنظر فيها واتخاذ إجراء بشأنها؛

٧١ - تلاحظ مع القلق أن ٧٢ في المائة فقط من الإدارات المعدة للوثائق أوفت بالمواعيد المقررة لتقديم التقارير إلى إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات بنسبة ٩٠ في المائة، وتكرر طلبها إلى الأمين العام إنفاذ نظام تحديد فترات زمنية لتجهيز الوثائق بمزيد من الصرامة عن طريق جهة مكرسة لذلك، من قبيل فرقة العمل المشتركة بين الإدارات المعنية بالوثائق، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية في دورتها الثانية والسبعين؛

٧٢ - تحث الإدارات المعدة للوثائق على الالتزام التام بالمواعيد النهائية لبلوغ هدف التقيد بتقديم ٩٠ في المائة من الوثائق في المواعيد المقررة، وتطلب إلى الأمين العام كفالة ألا تؤثر الوثائق المقدمة في وقت متأخر تأثيرا سلبيا في إصدار الوثائق المقدمة في موعدها المقرر وبالامتثال للمبادئ التوجيهية المعمول بها؛

٧٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل إبلاغ الجمعية العامة عن التدابير الملموسة التي تتخذها الإدارات المعدة للوثائق وإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات لتحسين القدرة على التنبؤ بإنجاز الوثائق وكفالة المساءلة فيما يتعلق بالوفاء بالمواعيد النهائية من أجل ضمان إصدار الوثائق في حينها؛

٧٤ - تكرر طلبها الوارد في الفقرة ٨٠ من قرارها ٩/٧٠ بأن يقدم الأمين العام معلومات عن الإعفاءات المتعلقة بالوثائق التي يتجاوز عدد كلماتها الحدودَ المقررة؛

٧٥ - تشدد على دور الدول الأعضاء وهيئاتها الحكومية الدولية في تحديد السياسات المتعلقة بإدارة المؤتمرات؛

٧٦ - تؤكد ضرورة أن توافق الدول الأعضاء، في إطار هيئاتها الحكومية الدولية المعنية، على المقترحات المتعلقة بتغيير هذه السياسات؛

٧٧ - تلاحظ أن نظام الوثائق الرسمية هو مركز الوثائق الرقمي الرسمي للأمم المتحدة، وترحِّب بتحديثه وتسهيل الوصول إليه بجميع لغات الأمم المتحدة الرسمية الست؛

٧٨ - تلاحظ مع التشجيع الجهود التي تُبذل في سياق التقدم التكنولوجي من أجل تحسين إمكانية الوصول إلى نظام الوثائق الرسمية، بما في ذلك بدء استخدام نظام محمول للوثائق الرسمية، وتشجع الأمين العام على مواصلة جهوده في هذا الصدد؛

٧٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل جهوده الرامية إلى تحسين نشر الأدوات والمرافق التكنولوجية في مجال تقديم خدمات المؤتمرات بغية تيسير عملية صنع القرار في الهيئات الحكومية الدولية؛

٨٠ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يواصل الجهود التي يبذلها في سبيل تحميل جميع وثائق الأمم المتحدة القديمة المهمة على موقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت بجميع اللغات الرسمية الست على سبيل الأولوية بحيث تتاح هذه المحفوظات أيضا للدول الأعضاء وعموم الجمهور؛

٨١ - تطلب كذلك إلى الأمين العام أن يتخذ جميع التدابير اللازمة لكفالة رقمنة الوثائق الرئيسية في مكتبة داغ همرشولد وفي مراكز العمل الرئيسية في الوقت المناسب، حسب الاقتضاء؛

٨٢ - تشير إلى الفقرة ٨٦ من قرارها ٩/٧٠، وفي هذا الصدد تطلب إلى الأمين العام أن يعهد إلى إدارة شؤون الإعلام بتقديم اقتراح لرقمنة وثائق الأمم المتحدة القديمة المهمة في جميع مراكز العمل الرئيسية الأربعة لتنظر فيه الجمعية العامة عن طريق لجنة الإعلام في موعد لا يتجاوز الجزء الرئيسي من دورتها الثانية والسبعين، توجز فيه جملة أمور منها تعريف وثائق الأمم المتحدة القديمة المهمة، فضلا عن نطاق العملية والتقديرات المتعلقة بها من حيث التكاليف والكمية والإطار الزمني؛

٨٣ - تعرب عن القلق من أن مشروع الرقمنة الطويل الأمد المزمع تنفيذه قد يعرض للخطر الحفاظ على المعارف والمعلومات التاريخية بالنظر إلى هشاشة كثير من الوثائق المشمولة بهذا المشروع واحتمال تلفها؛

٨٤ - تطلب إلى الأمين العام التماس مساهمات طوعية إضافية لرقمنة وثائق الأمم المتحدة القديمة المهمة، بما في ذلك عن طريق توسيع قاعدة الجهات المانحة والإبلاغ عن ذلك في سياق التقرير المطلوب في الفقرة ٨٢ أعلاه؛

٨٥ - تشير إلى الفقرة ١٠٤ من القرار ٢٥٠/٦٩ وتلاحظ زيادة استخدام التسجيلات الرقمية من قبل الهيئات الحكومية الدولية الأخرى، بما في ذلك لجنة الأمم المتحدة للتجارة الدولية ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل تقديم التقارير إلى الجمعية العامة في هذا الصدد؛

٨٦ - تؤكد أن المحاضر الحرفية والمحاضر الموجزة تظل هي الوثائق الرسمية لاجتماعات هيئات الأمم المتحدة؛

٨٧ - تكرر تأكيد الفقرة ١٠٥ من قرارها ٢٥٠/٦٩؛

٨٨ - تشير إلى الفقرة ٥ من قرارها ٢٢١/٤٩ باء المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، وتؤكد أن إصدار المحاضر الحرفية في مواعيدها يشكل جزءا هاما من الخدمات المقدمة للدول الأعضاء؛

خامسا

المسائل المتعلقة بخدمات اللغات

٨٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يضاعف جهوده لكفالة أجود خدمات الترجمة الفورية والترجمة التحريرية بجميع اللغات الرسمية الست؛

٩٠ - تشدد على وجوب توفير ترجمة الوثائق الرسمية للمنظمة بجميع اللغات المطلوبة وفي الموعد المقرَّر، في امتثال كامل للأنظمة الداخلية للهيئات التشريعية المعنية؛

٩١ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل العمل على أن تستوفي المصطلحات المستخدمة في دوائر الترجمة التحريرية والترجمة الفورية أحدث المعايير اللغوية وأن تكون انعكاسا لمصطلحات اللغات الرسمية بما يضمن أعلى مستوى من الجودة؛

٩٢ - تلاحظ أن مجموعة موظفي اللغات من الفئة الفنية في مراكز العمل غير متجانسة من حيث اللغات التي يعملون بها، وتطلب إلى الأمين العام أن يضع سياسات

للتوظيف والتعاقد من الباطن والتواصل تراعي هذه الاختلالات بصورة كاملة، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين؛

٩٣ - تطلب إلى الأمين العام كفالة أن تعامل جميع دوائر اللغات معاملة متساوية وأن توفر لها ظروف عمل وموارد ملائمة على قدم المساواة بهدف الارتقاء بخدماتها إلى أعلى مستوى من الجودة، مع الاحترام الكامل لخصائص كل لغة من اللغات الرسمية الست ومراعاة عبء العمل في كل منها؛

٩٤ - تكرر تأكيد ضرورة أن يكفل الأمين العام توافق التكنولوجيات المستخدمة في جميع مراكز العمل وأن يكفل سهولة استخدامها في جميع اللغات الرسمية؛

٩٥ - تلاحظ وضع نظام تجريبي للترجمة الآلية الإحصائية (Tapta4UN) يهدف إلى تسريع خدمات ترجمة بعض فئات الوثائق، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين، عن طريق لجنة المؤتمرات، تقريرا عن المستجدات المتصلة بهذا النظام، تشمل تحليل نسبة التكاليف إلى المنافع، إضافة إلى الجوانب المتعلقة بالمحافظة على الجودة ومراقبتها؛

٩٦ - تشير إلى الجزء ''سابعاً'' من قرارها ٢٧٤/٦٩ ألف المؤرخ ٢ نيسان/أبريل ٢٠١٥، وتطلب إلى الأمين العام كفالة مراعاة احتياجات موظفي اللغات لدى تنفيذ استراتيجيات أماكن العمل المرنة من أجل مواصلة ضمان استمرار التقيد بأعلى معايير الجودة في الخدمات المقدمة إلى الدول الأعضاء؛

٩٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل تعهد واستكمال بوابة المصطلحات العالمية لضمان توافرها لموظفي الأمم المتحدة والدول الأعضاء وعامة الجمهور بهدف تحقيق المواءمة بين المصطلحات المستخدمة في جميع مراكز عمل الأمم المتحدة؛

٩٨ - تطلب أيضا إلى الأمين العام، بوصفه رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، أن يواصل دعوة رؤساء الجهات المشاركة من صناديق منظومة الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة إلى النظر في استخدام مصطلحات الأمم المتحدة الرسمية، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين؛

٩٩ - تعيد تأكيد الفقرة ٩٨ من قرارها ٩/٧٠، وتكرر طلبها إلى الأمين العام أن يكفل، عند الاستعانة بموظفين في إطار المساعدة المؤقتة في دوائر اللغات، بطرق منها استخدام العقود الدولية أو المحلية، حسب الاقتضاء، أن تعامل جميع دوائر اللغات معاملة متساوية وأن توفر لها ظروف عمل وموارد ملائمة على قدم المساواة بهدف الارتقاء بخدماتها

إلى أعلى مستوى من الجودة، مع الاحترام الكامل لخصائص كل لغة من اللغات الرسمية الست ومراعاة حجم العمل في كل منها؛

١٠٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل جهوده الرامية إلى تخفيض معدلات الشواغر من وظائف اختصاصيي اللغات في مكتب الأمم المتحدة بنيروبي، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين؛

١٠١ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يواصل جهوده الرامية إلى إجراء امتحانات تنافسية لتعيين موظفي اللغات في وقت مبكر بما فيه الكفاية من أجل ملء الشواغر الحالية والشواغر التي تحدث في المستقبل في دوائر اللغات في الوقت المناسب وإبلاغ الجمعية العامة في دوراتها المقبلة بالجهود المبذولة في هذا الصدد؛

١٠٢ - تطلب كذلك إلى الأمين العام أن يواصل بذل غاية الجهد في سبيل تعزيز فرص مشاركة المرشحين في الامتحانات التنافسية في جميع المناطق بالعمل قدر الإمكان على تقريب مواقع الامتحانات من أماكن إقامتهم بغية تمكين أكبر عدد من المرشحين المؤهلين المحتملين من المشاركة فيها، وأن يبلغ الجمعية العامة في دوراتها المقبلة عن التقدم المحرز في هذا الصدد؛

١٠٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل العمل على تحسين نوعية ترجمة الوثائق إلى اللغات الرسمية الست، مع إيلاء أهمية خاصة لدقة الترجمة التحريرية؛

١٠٤ - تكرر تأكيد الفقرة ٨ من مرفق القرار ٢ (د-١) المؤرخ ١ شباط/فبراير ١٩٤٦، بشأن النظام الداخلي المتعلق باللغات، التي تنص على أن تتاح جميع القرارات والوثائق الأخرى المهمة باللغات الرسمية، وأن تتاح أي وثيقة أخرى، بناء على طلب أي ممثل، بأي لغة رسمية أو بجميع اللغات الرسمية؛

١٠٥ - تشدد على ضرورة كفالة أعلى مستوى ممكن من الجودة في الترجمة التعاقدية والداخلية، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن التدابير التي ستتخذ في هذا الصدد؛

١٠٦ - تكرر طلبها أن يزود الأمين العام جميع مراكز العمل بما يكفي من الموظفين بالرتب الملائمة لكفالة المراقبة الملائمة لنوعية النصوص المترجمة خارج المنظمة، مع المراعاة الواجبة لمبدأ المساواة في الرتب مقابل العمل المتساوي؛

١٠٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يطبق معايير موحدة لمراقبة جودة الوثائق التي يجهزها مترجمون تحريريون خارجيون في جميع مراكز العمل الأربعة، من أجل ضمان أعلى

مستوى من الجودة للترجمات الصادرة بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها المقبلة؛

١٠٨ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يكفل قيام مراكز العمل واللجان الإقليمية، حسب الاقتضاء، بتبادل الخبرة المكتسبة والدروس المستفادة وأفضل الممارسات في مراكز العمل الرئيسية في مجال أداء مهام مراقبة نوعية الترجمة التحريرية التعاقدية والداخلية، بما في ذلك الاحتياجات المتصلة بعدد الموظفين اللازم لأداء هذه المهمة والرتب الملائمة لذلك؛

١٠٩ - تلاحظ أن الأمين العام وضع مؤشرات للأداء ونماذج لتقدير التكلفة موحدة للجميع بهدف اتباع استراتيجية أكثر فعالية من حيث التكلفة لتجهيز الوثائق داخليا؛

١١٠ - تلاحظ مع التقدير التدابير التي اتخذها الأمين العام، وفقا لقراراتها، لمعالجة جملة مسائل منها ملء الوظائف الشاغرة في دوائر اللغات نتيجة لتقاعد الموظفين، وتطلب إلى الأمين العام مواصلة بذل تلك الجهود وتكثيفها، بما في ذلك تعزيز التعاون مع المؤسسات التي تقوم بتدريب أخصائيي اللغات من أجل تلبية الاحتياجات المتعلقة بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست؛

١١١ - تلاحظ ضرورة اتخاذ تدابير فعالة لتفادي نقص أعداد مقدمي الطلبات للعمل في مجال اللغات وارتفاع معدل تجديد الموظفين في ذلك المجال إلى حد تعطيل العمل، وخاصة عندما يتعلق الأمر بالتشكيلات اللغوية النادرة، وتطلب إلى الأمين العام استخدام الوسائل المناسبة لتحسين برنامج التدريب الداخلي، بطرق منها إقامة الشراكات مع المنظمات المعنية بتعزيز لغات الأمم المتحدة الرسمية؛

١١٢ - ترحب بمذكرات التفاهم القائمة بين المنظمة و ٢٣ جامعة باعتبار ذلك طريقة لتعزيز تدريب الاختصاصيين اللغويين من أجل تحسين عملية تعيين موظفي اللغات المؤهلين، وتطلب إلى الأمين العام مواصلة بذل الجهود لتقييم العدد المناسب من مذكرات التفاهم من أجل الوفاء باحتياجات المنظمة؛

١١٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل بذل جهود حثيثة لتعزيز برامج الاتصال، من قبيل المنح التدريبية ودورات التدريب الداخلي، وأن يتبع أساليب مبتكرة للتوعية بالبرامج، بطرق منها إقامة الشراكات مع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية ومؤسسات اللغات المعنية في جميع المناطق، وبخاصة من أجل سد الفجوة الواسعة من حيث وجود المرشحين المؤهلين من أفريقيا ومن منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين؛

١١٤ - تلاحظ أن ''المشروع الأفريقي'' يهدف إلى وضع برامج دراسات جامعية عليا في ميداني الترجمة التحريرية والترجمة الفورية في المؤتمرات والترجمة الفورية في مجال الخدمة العامة عن طريق مراكز الامتياز في القارة الأفريقية، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل تقديم تقارير عن الإنجازات التي تحققت في إطار هذا المشروع؛

١١٥ - تلاحظ أيضا الصعوبات التي تعترض عملية العثور على اختصاصيين لغويين أكفاء والاحتفاظ بهم، وتشير إلى ضرورة تعزيز مجموعة الخبراء اللغويين في مراكز العمل الرئيسية، ولا سيما في نيويورك ونيروبي، بهدف الحيلولة دون أن يزيد ذلك من التأثير سلبا في قدرة الأمانة العامة على توفير الخدمات بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست؛

١١٦ - ترحب بالجهود التي يبذلها الأمين العام لتوعية جميع الدول الأعضاء وعامة الجمهور بالفرص الوظيفية المتاحة في خدمات المؤتمرات، بما في ذلك من خلال زيادة استخدام وسائط التواصل الاجتماعي؛

١١٧ - تلاحظ المعلومات المستكملة التي قدمها الأمين العام عن المشروع التجريبي المتعلق بنقل مترجمين تحريريين يعملون بدائرة الترجمة الفرنسية من نيويورك إلى فيينا، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين معلومات مستكملة إضافية عن هذه المسألة، بما في ذلك نوعية الخدمات وتحليل نسبة الفائدة إلى التكلفة ومعلومات عن تقاسم عبء العمل والدروس المستفادة؛

١١٨ - تلاحظ مع التقدير التجربة الإيجابية لتوفير المنح التدريبية في اللغات من أجل تدريب اختصاصيين من الشباب واجتذابهم إلى الأمم المتحدة، والقيام في الوقت نفسه بزيادة عدد اختصاصيي اللغات من ذوي الكفاءات في التشكيلات اللغوية البالغة الأهمية لأغراض التخطيط لتعاقب الموظفين، وتشجع الأمين العام على مواصلة الجهود التي يبذلها في هذا الصدد؛

١١٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل تحسين وتعزيز مبادراته المتصلة بالتدريب وبتجديد قدرات المنظمة في مجال اللغات، بوسائل من بينها برامج الاتصال، من أجل تأمين امتلاك المنظمة القدرةَ الكافية لتلبية احتياجات المنظمة في مجال الترجمة التحريرية والترجمة الفورية؛

١٢٠ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يواصل الاتصال بالبعثات الدائمة من أجل تحديد الفرص المتاحة للاتصال بالجامعات والمؤسسات التعليمية ومراكز تعليم اللغات في

أرجاء العالم، بغية كفالة استمرار توافر الخدمات اللغوية المتخصصة بدرجة عالية من الجودة بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست؛

١٢١ - تطلب كذلك إلى الأمين العام أن يواصل تحسين قائمة الجامعات التي وقعت مذكرات تفاهم مع الأمم المتحدة وتوسيع نطاقها، بحيث تشمل جامعات ومؤسسات تعليمية ومراكز لتعليم اللغات من جميع المناطق الجغرافية، كلما كان ذلك ممكنا؛

١٢٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يمتنع عن إدخال أي تغييرات ذات طابع جوهري على النصوص المتفق عليها سواء لمشاريع القرارات أو القرارات المتخذة، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين؛

١٢٣ - تشير إلى الفرع ''رابعا'' من قرارها ٢٧٤/٦٩ ألف، وتطلب إلى الأمين العام أن يبقي قيد الاستعراض ظروف عمل المترجمين الفوريين.

المرفق الثاني

مشروع الجدول المنقح لمؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة والأجهزة الرئيسية للوكالات المتخصصة، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، والهيئات المنشأة بمعاهدات تحت رعاية الأمم المتحدة لعام ٢٠١٧

استُخدمت في هذا المرفق المختصرات التالية:

في العمود المعنون ''الأعضاء''

ح	حكومات
خ	خبراء
أ	أمانة أو أمانات

في العمود المعنون ''الخدمات المقدمة''

ش	ترجمة فورية
ت	ترجمة تحريرية
م ح	محاضر حرفية
م م	محاضر موجزة
ك ت	كتابة تقارير
ألف	العربية
ص	الصينية
ن	الإنكليزية
ف	الفرنسية
ر	الروسية
س	الإسبانية

ألف - مشروع جدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة لعام ٢٠١٧

(حتى ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦)

الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]		وتيرة الانعقاد
١ - هيئة الأمم المتحدة للمرأة، المجلس التنفيذي[ب]	قرار الجمعية العامة ٢٨٩/٦٤	انتخاب أعضاء المكتب	٩ كانون الثاني/يناير	نيويورك	٤١ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	اجتماع واحد في السنة
٢ - اليونيسيف، المجلس التنفيذي	مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢١٥/٢٠١١	انتخاب أعضاء المكتب	١٠ كانون الثاني/ يناير (اجتماع واحد)	نيويورك	٣٦ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت[ب]	-	اجتماع واحد في السنة
٣ - لجنة الأركان العسكرية	الميثاق		١٣ كانون الثاني/ يناير، ثم مرة كل أسبوعين	نيويورك	٥ ح	ش (ن ر ص ف)	ت	م ح	أيام الجمعة مرة كل أسبوعين
٤ - المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع	قرارات الجمعية العامة ٢٠٢٩ (د-٢٠) و ١٦٢/٤٨ و ١٧٦/٦٥ ومقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٢١/٢٠٠٧	انتخاب أعضاء المكتب	١٦ كانون الثاني/ يناير	نيويورك	٣٦ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت[ب]	-	اجتماع واحد في السنة
٥ - منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات، الفريق العامل	قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٥/٢٠٠٠ و ٤٩/٢٠٠٦ و ٣٣/٢٠١٥ ومقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٤٩/٢٠١١		١٦-٢٠ كانون الثاني/يناير	نيويورك	١٩٦ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورة واحدة في عام ٢٠١٧ فقط مدتها خمسة أيام
٦ - منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات	قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٥/٢٠٠٠ و ٤٩/٢٠٠٦ و ٣٣/٢٠١٥ وقرار مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٤٩/٢٠١١	الدورة الاستثنائية	١٦ و ٢٠ كانون الثاني/يناير	نيويورك	١٩٦ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورة واحدة في عام ٢٠١٧ فقط
٧ - الفريق العامل المعني بتسديد تكاليف المعدات المملوكة للوحدات[ب]	قرار الجمعية العامة ٢٩٨/٥٩		١٦-٢٧ كانون الثاني/يناير	نيويورك	١٩٢ ١٩٣ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورة واحدة كل ثلاث سنوات

	الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]			وتيرة الانعقاد
٨ -	لجنة حقوق الطفل[ج]	قرارات الجمعية العامة ٢٥/٤٤ و ١١٢/٤٧ و ٢١١/٤٩ و ٢٦٨/٦٨	الدورة الرابعة والسبعون	١٦ كانون الثاني/يناير - ٣ شباط/فبراير	جنيف	١٨ خ	ش (س ن ف)[د]	ت	م م	ثلاث دورات في السنة
٩ -	اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية	قرارات الجمعية العامة ١٤ (د-١) و ١٧٣ (د-٢) و ١٠٣/٣٢ و ٢٤٣/٦٤	دورة الشتاء	١٦كانون الثاني/يناير - ٢٨ نيسان/أبريل[هـ]	نيويورك	١٦ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	ثلاث دورات في السنة
١٠ -	هيئة نزع السلاح	قرارا الجمعية العامة دإ-٢/١٠	دورة تنظيمية	١٧ كانون الثاني/يناير	نيويورك	١٩٣ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م ح	دورة في كلّ سنة
١١ -	لجنة جائزة الأمم المتحدة للسكان	قرار الجمعية العامة ٢٠١/٣٦	دورة تنظيمية	١٨ كانون الثاني/يناير	نيويورك	١٠ ح	ش (س ن ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة
١٢ -	برنامج الأمم المتحدة للبيئة، لجنة الممثلين الدائمين	قرار الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د-٢٧) ومقرر مجلس الإدارة ٣٢/١٩	الاجتماع ١٣٧	١٩ كانون الثاني/يناير	نيروبي	[و]	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	ك ت[ز]	أربعة اجتماعات في السنة
١٣ -	مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بالحالات	قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥	الدورة التاسعة عشرة	٢٣-٢٧ كانون الثاني/يناير	جنيف	٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورتان في السنة
١٤ -	صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح الشعوب الأصلية، مجلس الأمناء	قرار الجمعية العامة ١٣١/٤٠	الدورة الثلاثون	٢٣-٢٧ كانون الثاني/يناير	جنيف	٥ خ	ش (س ن ر ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة
١٥ -	الفريق العامل المعني بمسألة التمييز ضد المرأة في القانون والممارسة	قرارات مجلس حقوق الإنسان ٢٣/١٥ و ٧/٢٣ و ٤/٣٢	الدورة الثامنة عشرة	٢٣-٢٧ كانون الثاني/يناير	نيويورك	٥ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	ثلاث دورات في السنة، اثنتان في جنيف وواحدة في نيويورك (تم تمديد الولاية إلى غاية سنة ٢٠١٩)
١٦ -	مؤتمر نزع السلاح	قرارات الجمعية العامة ١٧٢٢ (د-١٦) و دإ-٢/١٠ و ٨٣/٣٤ لام	الجزء الأول	٢٣كانون الثاني/يناير - ٣١ آذار/مارس	جنيف	٦١ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م ح	دورة واحدة في السنة تتألف من ثلاثة أجزاء
١٧ -	اللجنة الاستشارية لمسائل نزع السلاح	قرارا الجمعية العامة ٩٩/٣٧ كاف و ٤١٨/٥٤	الدورة السابعة والستون	٢٥-٢٧ كانون الثاني/يناير	جنيف	١٥ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورتان في السنة

	الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]		وتيرة الانعقاد
١٨ -	المجلس الاقتصادي والاجتماعي	الميثاق، وقرار الجمعية العامة ١/٦٨، المرفق، الفقرة ٢٤ وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١/٢٠١٧ الفقرة (ب)	منتدى الشباب	٣٠-٣١ كانون الثاني/يناير	نيويورك	٥٤ ح	ش (س ن ر ص ع ف)		
١٩ -	المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع	قرارات الجمعية العامة ٢٠٢٩ (د-٢٠) و ١٦٢/٤٨ و ١٧٦/٦٥	الدورة العادية الأولى	٣٠ كانون الثاني/ يناير - ٣ شباط/ فبراير	نيويورك	٣٦ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت[ب]	ثلاث دورات في السنة
٢٠ -	الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات[ج]	المادة ١١ من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١	الدورة ١١٨	٣٠ كانون الثاني/ يناير - ٣ شباط/ فبراير	فيينا	١٣ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	ثلاث دورات في السنة
٢١ -	اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية	قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣ (د-٢) و ١٢٩٦ (د-٤٤) ومقرراه ٣٠٤/١٩٩٥ و ٢٩٧/١٩٩٧	الدورة العادية	٣٠ كانون الثاني/ يناير - ٨ شباط/ فبراير و ٢١ شباط/ فبراير	نيويورك	١٩ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	دورة واحدة في السنة
٢٢ -	لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، اللجنة الفرعية العلمية والتقنية، الدورة الخمسون	قرارا الجمعية العامة ١٤٧٢ ألف (د-١٤) و ٨٥/٦٩، والمقرر ٥١٨/٧٠	الدورة الرابعة والخمسون	٣٠ كانون الأول/ يناير - ١٠ شباط/ فبراير	فيينا	٨٣ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	دورة واحدة في السنة
٢٣ -	مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي	قرار لجنة حقوق الإنسان ٢٠ (د-٣٦) وقرارا مجلس حقوق الإنسان ١٢/٧ و ١/٢٧	الدورة ١١١	٣٠ كانون الثاني/ يناير - ٣ آذار/ مارس	جنيف	٥ خ	ش (س ن ع ف)	ت	ثلاث دورات في السنة (تم تمديد الولاية حتى عام ٢٠١٧)
٢٤ -	لجنة حدود الجرف القاري[ج]	المرفق الثاني، المادة ٢ (٥)، من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، قرار الجمعية العامة ٧٨/٦٧	الدورة الثالثة والأربعون	٣٠ كانون الثاني/ يناير - ١٧ آذار/ مارس[ج]	نيويورك	٢١ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	ثلاث دورات في السنة

	الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]		وتيرة الانعقاد
٢٥ -	لجنة التنمية الاجتماعية	قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠ (د-٢) و ١١٣٩ (د-٤١) و ١٩٩٦/٧	الدورة الخامسة والخمسون	١-١٠ شباط/فبراير	نيويورك	٤٦ ح (س ن ر ص ع ف)	ش	ت	–	دورة واحدة في السنة
٢٦ -	المجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع واليونيسيف وبرنامج الأغذية العالمي وهيئة الأمم المتحدة للمرأة	قرارا الجمعية العامة ١٢/٥٢ باء و ١٧٦/٦٥	اجتماع مشترك للمجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع واليونيسيف وبرنامج الأغذية العالمي وهيئة الأمم المتحدة للمرأة	٦ شباط/فبراير	نيويورك	٣٦ح/ ٣٦ح/ ٣٦ح/ ٤١ح (س ن ر ص ع ف	ش	ت[ب]	–	
٢٧ -	لجنة الاستثمارات	قرار الجمعية العامة ٢٤٨ (د-٣)	الاجتماع ٢٣٢	٦ شباط/فبراير	نيويورك	١١-١٢ خ	–	–	–	أربعة أو خمسة اجتماعات في السنة
٢٨ -	لجنة حقوق الطفل، الفريق العامل لما قبل الدورة[ج]	قرارات الجمعية العامة ٢٥/٤٤ و ١١٢/٤٧ و ٢١١/٤٩ و ٢٦٨/٦٨	الدورة السادسة والسبعون	٦-١٠ شباط/فبراير	جنيف	١٨ خ (س ن ف)[د]	ش	ت	–	ثلاث دورات في السنة
٢٩ -	لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل الثاني (تسوية المنازعات)	قرار الجمعية العامة ٩٢/٣٣	الدورة السادسة والستون	٦-١٠ شباط/فبراير	نيويورك	٦٠ ح (س ن ر ص ع ف)	ش	ت	–	دورتان في السنة
٣٠ -	صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لضحايا التعذيب، مجلس الأمناء	قرار الجمعية العامة ١٥١/٣٦	الدورة الخامسة والأربعون	٦-١٠ شباط/فبراير	جنيف	٥ خ (س ن ف)	ش	ت	–	دورتان في السنة

	الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]		وتيرة الانعقاد
٣١ -	اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الفريق العامل المعني بالبلاغات المقدمة بموجب البروتوكول الاختياري للاتفاقية[ج]	قرارا الجمعية العامة ٥٥/٧٠ و ٦٢/٢١٨ و ٦٨/٢٦٨	الدورة السابعة والثلاثون	٧-١٠ شباط/فبراير	جنيف	٥ خ	ش (س ن ف)[د]	ت	-	ثلاث دورات في السنة لمدة عشرة أيام عمل في المجموع
٣٢ -	اليونيسيف، المجلس التنفيذي	قرارا الجمعية العامة ٤٨/١٦٢ و ٥٧ (د-١)	الدورة العادية الأولى	٧-١٠ شباط/فبراير	نيويورك	٣٦ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت[ب]	-	ثلاث دورات في السنة
٣٣ -	هيئة الأمم المتحدة للمرأة، المجلس التنفيذي[ب]	قرار الجمعية العامة ٦٤/٢٨٩	الدورة العادية الأولى	١٣-١٤ شباط/فبراير (يؤكد لاحقا)	نيويورك	٤١ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	ثلاث دورات في السنة
٣٤ -	لجنة مناهضة التعذيب، اللجنة الفرعية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة[ج]	المادة ٢ من الجزء ''أولا'' من البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة وتقرير مجلس حقوق الإنسان (A/61/53) وقرار الجمعية العامة ٦٨/٢٦٨	الدورة الحادية والثلاثون	١٣-١٧ شباط/فبراير	جنيف	٢٥ خ	ش (س ن ف)[د]	ت	م م	ثلاث دورات في السنة
٣٥ -	مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من المؤسسات التجارية	قرارا مجلس حقوق الإنسان ١٧/٤ و ٢٦/٢٢	الدورة السادسة عشرة	١٣-١٧ شباط/فبراير	جنيف	٥ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	ثلاث دورات في السنة (تم تمديد الولاية حتى عام ٢٠١٧)
٣٦ -	لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل السادس (المصالح الضمانية)	قرار الجمعية العامة ٣٣/٩٢	الدورة الحادية والثلاثون	١٣-١٧ شباط/فبراير	نيويورك	٦٠ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورتان في السنة
٣٧ -	اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة[ج]	قرارا الجمعية العامة ٣٤/١٨٠ و ٦٢/٢١٨	الدورة السادسة والستون	١٣ شباط/فبراير - ٣ آذار/مارس	جنيف	٢٣ خ	ش (س ن ف)[د]	ت	م م	ثلاث دورات في السنة
٣٨ -	اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة	قرار الجمعية العامة ٦١/٢٧٥	الدورة السابعة والثلاثون	١٥-١٧ شباط/فبراير	نيويورك	٥ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	أربع دورات في السنة

	الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]			وتيرة الانعقاد
								ت	م م	
٣٩ -	اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية[ج]	قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٢/٣٣ و ١٩٨٥/١٧ و ٢٠١٢/٢٩ وقرار الجمعية العامة ٦٨/٢٦٨	الدورة الستون	٢٠ - ٢٤ شباط/فبراير	جنيف	١٨ خ	ش (س ن ف)[د]	ت	م م	ثلاث دورات في السنة
٤٠ -	فريق الخبراء الحكوميين المعني بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي	قرارات الجمعية العامة ٦١/٥٤ و ٦٥/٤١ و ٦٨/٢٤٣ و ٧٠/٢٣٧	الدورة الرابعة	١٩-٢٣ حزيران/يونيه	نيويورك	٢٥ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	أربعة اجتماعات في المجموع مدّة كلٍّ منها أسبوع واحد وذلك خلال عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧
٤١ -	اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان	قرار مجلس حقوق الإنسان ٥/١	الدورة الثامنة عشرة	٢٠-٢٤ شباط/فبراير	جنيف	١٨ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	دورتان في السنة
٤٢ -	اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام وفريقها العامل	قرار الجمعية العامة ٢٠٠٦ (د-١٩)	الدورة الموضوعية	٢١ شباط/فبراير - ١٧ آذار/مارس	نيويورك	١٤٤ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	
٤٣ -	اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة	قرار الجمعية العامة ١٦٥٤ (د-٢٦)	الجزء الأول	٢٣ شباط/فبراير و ٢٢ آذار/مارس	نيويورك	٢٨ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م[ط]	
٤٤ -	اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الفريق العامل لما قبل الدورة[ج]	قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٢/٣٣ و ١٩٨٥/١٧ و ٢٠١٢/٢٩ وقرار الجمعية العامة ٦٨/٢٦٨	الدورة الستون	٢٧ شباط/فبراير - ٣ آذار/مارس	جنيف	٥ خ	ش (س ن ف)[د]	ت	-	دورتان في السنة
٤٥ -	اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، الفريق العامل لما قبل الدورة المعني بالبلاغات[ج]	قرارا الجمعية العامة ٢٢٠٠ ألف (د-٢١) و ٦٨/٢٦٨	الدورة ١١٩	٢٧ شباط/فبراير - ٣ آذار/مارس	جنيف	٩ خ	ش (س ن ف)[د]	ت	-	ثلاث دورات في السنة

	الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]		وتيرة الانعقاد
٤٦ -	مجلس حقوق الإنسان	قرار الجمعية العامة ٦٠/٢٥١	الدورة الرابعة والثلاثون	٢٧ شباط/فبراير - ٢٤ آذار/مارس	جنيف	٤٧ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	ما لا يقل عن ثلاث دورات في السنة لمدة إجمالية لا تقل عن عشرة أسابيع
٤٧ -	المجلس الاقتصادي والاجتماعي	الميثاق، وقرار الجمعية العامة ١/٦٨، المرفق، الفقرة ١١ (أ) وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١/٢٠١٧ الفقرة (ج)	الدورة الموضوعية، الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية	٢٨ شباط/فبراير - ٢ آذار/مارس	نيويورك	٥٤ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م
٤٨ -	برنامج الأغذية العالمي، المجلس التنفيذي[ب]	مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٢٧/١٩٩٥ وقرار الجمعية العامة ٨/٥٠	الدورة العادية الأولى	شباط/فبراير	روما	٣٦ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	ثلاث دورات في السنة
٤٩ -	اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الفريق العامل لما قبل الدورات[ج]	قرارات الجمعية العامة ١٢٤/٤٥ و ٩٤/٤٧ و ٢١٨/٦٢ و ٢٦٨/٦٨	الدورة الثامنة والستون	٦-١٠ آذار/مارس	جنيف	٤ خ	ش (س ن ف)[د]	ت	ثلاث دورات في السنة
٥٠ -	اللجنة المعنية بالاختفاء القسري[ج]	قرارا الجمعية العامة ١٧٧/٦١ و ٢٦٨/٦٨	الدورة الثانية عشرة	٦-١٧ آذار/مارس	جنيف	١٠ خ	ش (س ن ف)[د]	ت	م م دورتان في السنة
٥١ -	اللجنة المعنية بحقوق الإنسان[ج]	قرارا الجمعية العامة ٢٢٠٠ ألف (د-٢١) و ٢٦٨/٦٨	الدورة ١١٩	٦-٢٩ آذار/مارس	جنيف ذ	١٨ خ	ش (س ن ف)[د]	ت	م م ثلاث دورات في السنة
٥٢ -	اللجنة الإحصائية	قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٨/١٩٩٩ ومقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٢٠/٢٠١٦	الدورة الثامنة والأربعون	٧-١٠ آذار/مارس	نيويورك	٢٤ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	- دورة واحدة في السنة
٥٣ -	لجنة المخدرات	قرارا المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٩ (طاء) و ٣٩/١٩٩١	الدورة الستون	١٣-١٧ آذار/مارس	فيينا	٥٣ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	- دورة واحدة في السنة
٥٤ -	اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، الفريق العامل لما قبل الدورة[ج]	قرارا الجمعية العامة ١٦٠/٦٧ و ٢٦٨/٦٨	الدورة السابعة	١٣-١٧ آذار/مارس	جنيف	٦ خ	ش (س ن ف)[د]	ت	- دورتان في السنة

	الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]		وتيرة الانعقاد
٥٥ -	فريق الخبراء الحكوميين المعني باستعراض تسيير أعمال نظام الأمم المتحدة للإبلاغ عن النفقات العسكرية ومواصلة تطويره	قرار الجمعية العامة ٢٣/٦٨	الدورة الثانية	١٣-١٧ آذار/مارس	جنيف	١٥ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	- ما مجموعه ثلاثة اجتماعات مدة كل منها أسبوع خلال عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧
٥٦ -	مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني باستخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير	قرار مجلس حقوق الإنسان ٢١/٧	الدورة الثلاثون	١٣-١٧ آذار/مارس	جنيف	٥ خ	ش (س ن ر ع)	ت	- ثلاث دورات في السنة، اثنتان في جنيف، وواحدة في نيويورك
٥٧ -	لجنة وضع المرأة	قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١١ (د-٢) ومقرره ٢٥٧/١٩٩٩	الدورة الحادية والستون	١٣-٢٤ آذار/مارس	نيويورك	٤٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	- دورة واحدة في السنة
٥٨ -	لجنة جائزة الأمم المتحدة للسكان	قرار الجمعية العامة ٢٠١/٣٦	الجلسة العادية الأولى	١٤ آذار/مارس	نيويورك	١٠ ح	ش (س ن ف)	ت	- دورة واحدة في السنة
٥٩ -	برنامج الأمم المتحدة للبيئة، لجنة الممثلين الدائمين	قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٩٩٧ (د-٢٧) ومقرر مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ٣٢/١٩	الاجتماع ١٣٨	١٤ آذار/مارس	نيروبي	[ح]	ش (س ن ر ص ع ف)	-	ك ت[ز] أربع دورات في السنة
٦٠ -	لجنة السياسات الإنمائية	قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٦/١٩٩٨	الدورة التاسعة عشرة	٢٠-٢٤ آذار/مارس	نيويورك	٢٤ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	- دورة واحدة في السنة
٦١ -	مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، اجتماع حكومي دولي مفتوح العضوية لاستكشاف جميع الخيارات المتعلقة بوضع آلية ملائمة وفعالة لاستعراض اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة	قرار الجمعية العامة ٢٥٥/٥٥ وقرار مؤتمر الأطراف ١/٧	الدورة الثالثة	٢٠-٢٤ آذار/مارس (يؤكَّد لاحقا)	فيينا	١٨٦ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-

	الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]		وتيرة الانعقاد
	المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها								
٦٢ -	لجنة الخدمة المدنية الدولية	قرار الجمعية العامة ٣٣٥٧ (د-٢٩)	الدورة الرابعة والثمانون	٢٠-٣١ آذار/مارس	نيويورك	١٥ خ		ت	دورتان في السنة
٦٣ -	اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة[ج]	قرارات الجمعية العامة ١٠٦/٦١ و ٢٢٩/٦٦ و ٢٦٨/٦٨، والمادة ٣٤ من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	الدورة السابعة عشرة	٢٠ آذار/مارس - ١٠ نيسان/أبريل	جنيف	١٨ خ	ش (س ن ف)[د]	ت	م م دورتان في السنة
٦٤ -	لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، اللجنة الفرعية القانونية	قرارا الجمعية العامة ١٤٧٢ (د-١٤) و ٨٥/٦٩، والمقرر ٥١٨/٧٠	الدورة السادسة والخمسون	٢٧ آذار/مارس - ٧ نيسان/أبريل	فيينا	٨٣ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	- دورة واحدة في السنة
٦٥ -	اللجنة الاقتصادية لأفريقيا	قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٧١ (د-٢٥)	الاجتماعات السنوية المشتركة العاشرة لمؤتمر وزراء الاقتصاد والمالية في الاتحاد الأفريقي، ومؤتمر اللجنة الاقتصادية لأفريقيا لوزراء المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية الأفارقة	آذار/مارس	أديس أبابا	٥٣ ح	ش (ن ع ف)	ت	- دورة واحدة في السنة
٦٦ -	الجمعية العامة، اللجنة الخامسة	الميثاق	الدورة الأولى المستأنفة	آذار/مارس (٤ أسابيع)	نيويورك	١٩٣ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م
٦٧ -	لجنة الممثلين الدائمين لدى موئل الأمم المتحدة	قرار الجمعية العامة ٢٠٦/٥٦	الاجتماع الرابع والستّون	آذار/مارس	نيروبي	[ي]	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	ك ت[ز] أربعة اجتماعات في السنة

	الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]		وتيرة الانعقاد
٦٨ -	اللجنة التحضيرية المنشأة بموجب قرار الجمعية العامة ٢٩٢/٦٩ المعنون ”وضع صك ملزم قانونا في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام“	قرار الجمعية العامة ٢٩٢/٦٩	الدورة الثالثة	آذار/مارس - نيسان/أبريل	نيويورك	١٩٣ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورتان في المجموع مدة كل منهما ١٠ أيام عمل في عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧
٦٩ -	لجنة السكان والتنمية	قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٥٠ (د-٧) و ٨٧ (د-٥٧) و ٥٥/١٩٩٥	الدورة الخمسون	٣-٧ نيسان/أبريل	نيويورك	٤٧ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة
٧٠ -	مجلس إدارة موئل الأمم المتحدة	قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١/١٩٧٨ وقرار الجمعية العامة ٢٠٦/٥٦	الدورة السادسة والعشرون	٣-٧ نيسان/أبريل	نيروبي	٥٨ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	ك ت[ز]	دورة واحدة كل سنتين
٧١ -	مجلس حقوق الإنسان، ريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي	قرار لجنة حقوق الإنسان ٦٨/٢٠٠٢ وقرارا مجلس حقوق الإنسان ١٤/٩ و ٢٥/٢٧	الدورة العشرون	٣-٧ نيسان/أبريل	جنيف	٥ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورتان في السنة (مُدِّدت الولاية إلى غاية ٢٠١٧)
٧٢ -	هيئة نزع السلاح	قرارا الجمعية العامة دإ-١٠/٢	الدورة السنوية	٣-٢١ نيسان/أبريل[هـ]	نيويورك	١٩٣ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م ح	دورة واحدة في السنة
٧٣ -	المجلس الاقتصادي والاجتماعي	الميثاق، وقرار الجمعية العامة ١/٦٨، المرفق، الفقرة ٢٤ وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١/٢٠١٧ الفقرة (د)	منتدى الشراكات	٥ نيسان/أبريل	نيويورك	٥٤ ح	ش (س ن ر ص ع ف)			
٧٤ -	مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بالبلاغات	قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥	الدورة العشرون	١٠-١٤ نيسان/أبريل[هـ]	جنيف	٥ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورتان في السنة

	الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]		وتيرة الانعقاد
٧٥ -	اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم[ج]	قرارا الجمعية العامة ١٥٨/٤٥ و ٢٦٨/٦٨	الدورة السادسة والعشرون	١٠-٢١ نيسان/أبريل[هـ]	جنيف	١٤ خ	ش (س ن ف)[د]	ت	م م	دورتان في السنة
٧٦ -	لجنة جائزة الأمم المتحدة للسكان	قرار الجمعية العامة ٢٠١/٣٦	الاجتماع العادي الثاني	١١ نيسان/أبريل	نيويورك	١٠ ح	ش (س ن ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة
٧٧ -	لجنة مناهضة التعذيب[ج]	قرارات الجمعية العامة ٤٦/٣٩ و ٢٠٤/٦٥ و ٢٦٨/٦٨	الدورة الستون	١٧ نيسان/أبريل - ١٢ أيار/مايو[ك]	جنيف	١٠ خ	ش (س ن ف)[د]	ت	م م	ثلاث دورات في السنة
٧٨ -	اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة	قرار الجمعية العامة ٢٧٥/٦١	الدورة الثامنة والثلاثون	١٩-٢١ نيسان/أبريل	نيويورك	٥ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	أربع دورات في السنة
٧٩ -	لجنة البرنامج والتنسيق	قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٨ (د-٤٠) وقرار الجمعية العامة ٩٣/٣١	الدورة التنظيمية	٢٠ نيسان/أبريل	نيويورك	٣٤ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة
٨٠ -	مجلس الأمن، مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات المنشأة عملا بقرار مجلس الأمن ٦٩٢ (١٩٩١)[ب]	قرار مجلس الأمن ٦٩٢ (١٩٩١)		٢٤ نيسان/أبريل	جنيف	١٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	أربع دورات على الأكثر لما مجموعه ١٢ يوم عمل في السنة
٨١ -	صندوق التبرعات للتعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان، مجلس الأمناء	مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٨٣/١٩٩٣	الدورة الرابعة والأربعون	٢٤-٢٦ نيسان/أبريل	جنيف	٥ خ	ش (س ن ف)	ت	-	دورتان في السنة
٨٢ -	لجنة الخبراء المعنية بالإدارة العامة	قرارا المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٥/٢٠٠١ و ٦٠/٢٠٠٣ والمقرر ٢٥٢/٢٠١٢	الدورة السادسة عشرة	٢٤-٢٨ نيسان/أبريل	نيويورك	٢٤ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة
٨٣ -	لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل الرابع (التجارة الإلكترونية)	قرار الجمعية العامة ٩٢/٣٣	الدورة الخامسة والخمسون	٢٤-٢٨ نيسان/أبريل	نيويورك	٦٠ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة
٨٤ -	اللجنة المخصصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان والمعنية بوضع معايير تكميلية في مجال العنصرية	مقرر مجلس حقوق الإنسان ١٠٣/٣ وقراره ٢١/٦	الدورة التاسعة	٢٤ نيسان/أبريل - ٥ أيار/مايو	جنيف	يؤكَّد لاحقا	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة

	الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]		وتيرة الانعقاد
٨٥ -	لجنة الإعلام	قرار الجمعية العامة ٣٣/١١٥ جيم	الدورة التاسعة والثلاثون	٢٤ نيسان/أبريل - ٥ أيار/مايو	نيويورك	١١٤ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة
٨٦ -	المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية	قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٠/٢٢	الدورة السادسة عشرة	٢٤ نيسان/أبريل - ٥ أيار/مايو	نيويورك	١٦ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة
٨٧ -	لجنة القضاء على التمييز العنصري[ج]	قرارا الجمعية العامة ٢١٠٦ ألف (د-٢٠) و ٦٨/٢٦٨	الدورة الثانية والتسعون	٢٤ نيسان/أبريل - ١٢ أيار/مايو[ك]	جنيف	١٨ خ	ش (س ن ف)[د]	ت	م م	ثلاث دورات في السنة
٨٨ -	اللجنة الاقتصادية لأوروبا	قرارا المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٦ (د-٤) و ٣٨/٢٠٠٦	الدورة السابعة والستون	٢٥-٢٧ نيسان/أبريل	جنيف	٥٦ ح	ش (ن ر ف)	ت	-	دورة واحدة كل سنتين
٨٩ -	المجلس الاقتصادي والاجتماعي	الميثاق، وقرار الجمعية العامة ١/٦٨، المرفق، الفقرة ١١ (د) وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١/٢٠١٧ الفقرة (أ)	الدورة الموضوعية، جلسات التنسيق والإدارة	٢٦-٢٨ نيسان/أبريل	نيويورك	٥٤ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	
٩٠ -	لجنة المؤتمرات	قرار الجمعية العامة ٤٣/٢٢٢ باء	الدورة التنظيمية	نيسان/أبريل[هـ] (اجتماع واحد)	نيويورك	٢١ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	
٩١ -	مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق	مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠١/٣٢١	الدورة العادية الأولى	نيسان/أبريل[هـ]	يؤكَّد لاحقا	٢٦ أ	ش (ن ف)	ت	-	دورتان في السنة
٩٢ -	المجلس الاقتصادي والاجتماعي	قرارا الجمعية العامة ٦٩/٣١٣ و ٧٠/٢٤٨ وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١/٢٠١٧ الفقرة (ل)	المنتدى السنوي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي المعني بمتابعة تمويل التنمية	نيسان/أبريل/ أيار/مايو[هـ][ك] (يؤكد لاحقا)	نيويورك	٥٤ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة (خمسة أيام أو ١٠ جلسات، جلستان منها على هيئة الاجتماع الخاص الرفيع المستوى للمجلس الاقتصادي والاجتماعي مع مؤسسات بريتون وودز

	الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]			وتيرة الانعقاد
										ومنظمة التجارة العالمية والأونكتاد)
٩٣ -	المجلس الاقتصادي والاجتماعي	الميثاق، قرار الجمعية العامة ١/٦٨، المرفق، الفقرة ١٣	الاجتماعات الخاصة الرفيعة المستوى للمجلس الاقتصادي والاجتماعي مع البنك الدولي، وصندوق النقد الدولي، ومنظمة التجارة العالمية، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية	نيسان/أبريل[هـ][ك] (يؤكَّد لاحقا)	نيويورك	٥٤ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م[ط]	
٩٤ -	المجلس الاقتصادي والاجتماعي	قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٤/٢٠١٣ وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١/٢٠١٧ الفقرة (ك)	الاجتماع الخاص لمجلس الاقتصادي والاجتماعي للنظر في التعاون الدولي في المسائل الضريبية	نيسان/أبريل - أيار/مايو[هـ][ك] (يؤكَّد لاحقا)	نيويورك	٥٤ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	
٩٥ -	لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة	قرار الجمعية العامة ٢٤٨ (د-٣)		نيسان/أبريل - أيار/ مايو[هـ][ك] (اجتماع واحد)	نيويورك	١٢ خ	-	-	-	دورتان في السنة يتألف كل منهما من اجتماع واحد
٩٦ -	مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالحق في التنمية	قرار لجنة حقوق الإنسان ٧٢/١٩٩٨ ومقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٦٩/١٩٩٨ وقرار الجمعية العامة ١٢٨/٤١ وقرارا مجلس حقوق الإنسان ٣/٩ و ٤/٢٤	الدورة الثامنة عشرة	١-٥ أيار/مايو (أسبوع واحد)	جنيف	١٩٣ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة

	الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]		وتيرة الانعقاد
٩٧ -	الأونكتاد، لجنة الاستثمار والمشاريع والتنمية	الجزء الرابع، الفرع باء، من اتفاق أكرا الذي اعتمدته الدورة الثانية عشرة للأونكتاد، المعقودة في أكرا في الفترة من ٢٠ إلى ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٨	الدورة التاسعة	١-٥ أيار/مايو	جنيف	١٩٤ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة
٩٨ -	لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل الأول (المعني بالمنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة)	قرار الجمعية العامة ٩٢/٣٣	الدورة الثامنة والعشرون	١-٩ أيار/مايو	نيويورك	٦٠ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورتان في السنة
٩٩ -	مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل	قرار الجمعية العامة ٦٠/٢٥١ ومقررا مجلس حقوق الإنسان ١٠٣/١ و ١١٦/٣١ وقراره ١/٥	الدورة السابعة والعشرون	١-١٢ أيار/مايو[ك]	جنيف	٤٧ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	ثلاث دورات في السنة
١٠٠ -	لجنة القانون الدولي	قرارا الجمعية العامة ١٧٤ (د-٢) و ٩٢/٦٧	الدورة التاسعة والستون، الجزء الأول	١ أيار/مايو - ٢ حزيران/يونيه[ك]	جنيف	٣٤ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	دورة واحدة في السنة
١٠١ -	اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٢٠ [ب][ج]	قرار الجمعية العامة ٢٨/٧٠	الدورة الأولى	٢-١٢ أيار/مايو[ك]	فيينا	١٩٠ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	
١٠٢ -	المجلس الاقتصادي والاجتماعي	الميثاق، وقرار الجمعية العامة ١/٦٨، المرفق، الفقرة ١١ (هـ) وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١/٢٠١٧ الفقرة (هـ)	الدورة الموضوعية، الجزء المتعلق بالتكامل	٨-١٠ أيار/مايو	نيويورك	٥٤ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	
١٠٣ -	لجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان	قرار اللجنة السابقة المعنية بحقوق الإنسان ٥٤/١٩٩٤	الاجتماع السنوي الثلاثون	٨-١٠ أيار/مايو	جنيف	٩٢ ح	ش (س ن ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة

الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]		وتيرة الانعقاد
١٠٤ - اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية	قرار الجمعية العامة ٢٣٥/٤٦ وقرارا المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٧/٢٠٠٢ و ٤٦/٢٠٠٦ ومقرره ٢٩١/٢٠٠٣	الدورة العشرون	٨-١٢ أيار/مايو[ك]	جنيف	٤٣ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	- دورة واحدة في السنة
١٠٥ - مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من المؤسسات التجارية	قرارا مجلس حقوق الإنسان ٤/١٧ و ٢٢/٢٦	الدورة السابعة عشرة	٨-١٢ أيار/مايو[ك]	جنيف	٥ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	- ثلاث دورات في السنة (تم تمديد الولاية حتى عام ٢٠١٧)
١٠٦ - مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي	قرار لجنة حقوق الإنسان ٢٠ (د-٢٧) وقرارا مجلس حقوق الإنسان ١٢/٧ و ١/٢٧	الدورة ١١٢	٨-١٧ أيار/مايو[ك]	جنيف	٥ خ	ش (س ن ع ف)	ت	- ثلاث دورات في السنة (تم تمديد الولاية حتى عام ٢٠١٧)
١٠٧ - اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ، اجتماعات الهيئات الفرعية لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية[ج]	قرار الجمعية العامة ١٨٩/٤٨	الدورة الرابعة والأربعون	٨-١٨ أيار/مايو[ك]	بون، ألمانيا	١٨٩ ح	ف (س ن ر ص ع ف)	ت	- دورة واحدة في السنة
١٠٨ - مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، الفريق العامل المعني بالأسلحة النارية[ج]	قرار الجمعية العامة ٢٥٥/٥٥	الدورة الخامسة	٩-١٠ أيار/مايو[ك]	فيينا	١١٢ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	دورة واحدة في السنة
١٠٩ - لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل الخامس (قانون الإعسار)	قرار الجمعية العامة ٩٢/٣٣	الدورة الحادية والخمسون	١٠-١٩ أيار/مايو[ك]	نيويورك	٦٠ ح	ف (س ن ر ص ع ف)	ت	- دورتان في السنة

الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]			وتيرة الانعقاد
١١٠ - المجلس الاقتصادي والاجتماعي	قرارا الجمعية العامة ٦٩/٣١٣ و ٧٠/٢٤٨ وقرار المجلس الاقتصادي و الاجتماعي ٢٠١٧/١ الفقرة[ب]	المنتدى المتعدد أصحاب المصلحة المعني بتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض أهداف التنمية المستدامة	١٥-١٦ أيار/مايو	نيويورك	٢٥ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة (يومان)
١١١ - مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بحقوق الفلاحين وغيرهم من العاملين في المناطق الريفية	قرارا مجلس حقوق الإنسان ١٩/٢١ و ٢٦/٢٦	الدورة الرابعة	١٥-١٩ أيار/مايو	جنيف	١٩٣ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة
١١٢ - الأونكتاد، لجنة التجارة والتنمية	الجزء الرابع، الفرع باء، من اتفاق أكرا الذي اعتمدته الدورة الثانية عشرة للأونكتاد المعقودة في أكرا من ٢٠ إلى ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٨	الدورة التاسعة	١٥-١٩ أيار/مايو	جنيف	١٩٤ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة
١١٣ - الفريق العامل المعني بمسألة التمييز ضد المرأة في القانون والممارسة	قرارات مجلس حقوق الإنسان ١٥/٢٣ و ٧/٢٣ و ٤/٣٢	الدورة التاسعة عشرة	١٥-١٩ أيار/مايو (يؤكد لاحقا)	جنيف	٥ خبراء	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	ثلاث دورات في السنة، اثنتان في جنيف وواحدة في نيويورك (تم تمديد الولاية إلى غاية سنة ٢٠١٩)
١١٤ - الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات[ج]	المادة ١١ من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١	الدورة ١١٩	١٥-٢٦ أيار/مايو	فيينا	١٣ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	ثلاث دورات في السنة
١١٥ - لجنة حقوق الطفل[ج]	قرارات الجمعية العامة ٤٤/٢٥ و ٤٧/١١٢ و ٤٩/٢١١ و ٦٨/ ٢٦٨	الدورة الخامسة والسبعون	١٥ أيار/مايو - ٢ حزيران/يونيه	جنيف	١٨ خ	ش (س ن ف)[د]	ت	م م	ثلاث دورات في السنة

الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]			وتيرة الانعقاد
١١٦ - مؤتمر نزع السلاح	قرارات الجمعية العامة ١٧٢٢ (د-١٦) و دإ-٢/١٠ و ٨٣/٣٤ لام و ٧٢/٦٧	الجزء الثاني	١٥ أيار/مايو - ٣٠ حزيران/يونيه	جنيف	٦١ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م ح	دورة واحدة في السنة تتألف من ثلاثة أجزاء
١١٧ - اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية	قرارات الجمعية العامة ١٤ (د-١) و ١٧٣ (د-٢) و ١٠٣/٣٢ و ٢٤٣/٦٤	دورة الربيع	١٥ أيار/مايو - ٢٨ تموز/يوليه	نيويورك	١٦ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	ثلاث دورات في السنة
١١٨ - لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية	قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١/١٩٩٢	الدورة السادسة والعشرون	٢٢-٢٦ أيار/مايو	فيينا	٤٠ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة
١١٩ - منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات	قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٥/٢٠٠٠ و ٤٩/٢٠٠٦ و ٣٣/٢٠١٥ ومقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٤٩/٢٠١١	الدورة الثانية عشرة	٢٢-٢٦ أيار/مايو (يؤكَّد لاحقا)	نيويورك	١٩٦ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورة واحدة كل سنة من عام ٢٠١٧ حتى عام ٢٠٣٠
١٢٠ - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ	قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٧ (د-٤) و ٦٩ (د-٥) و ٧٢٣ بـاء (د-٢٨)	الدورة الرابعة والسبعون	٢٢-٢٦ أيار/مايو	بانكوك	٥٣ ح	ش (ن ر ص ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة
١٢١ - الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بالنظر في إمكانية وضع إطار تنظيمي دولي بشأن تنظيم ورصد ورقابة أنشطة الشركات العسكرية والأمنية الخاصة	قرارات مجلس حقوق الإنسان ٢٦/١٥ و ٣٣/٢٢ و ٧/٢٨	الدورة السادسة	٢٢-٢٦ أيار/مايو	جنيف	١٩٣ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة
١٢٢ - اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية	قرارا المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣ (د-٢) و ١٢٩٦ (د-٤٤) ومقرراه ٣٠٤/١٩٩٥ و ٢٩٧/١٩٩٧	الدورة المستأنفة	٢٢-٣١ أيار/مايو و ١٢ حزيران/يونيه	نيويورك	١٩ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة
١٢٣ - لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري	قرار الجمعية العامة ٩١٣ (د-١٠)	الدورة الرابعة والستون	٢٩ أيار/مايو - ٢ حزيران/يونيه	فيينا	٢٧ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة

الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]		وتيرة الانعقاد
١٢٤ - اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية[ج]	قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٢/٣٣ و ١٩٨٥/١٧ و ٢٠١٢/٢٩ وقرار الجمعية العامة ٦٨/٢٦٨	الدورة الحادية والستون	٢٩ أيار/مايو - ٢٣ حزيران/يونيه	جنيف	١٨ خ	ش (س ن ف)[د]	ت	م م	ثلاث دورات في السنة
١٢٥ - لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية	قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٢٧٣ (د-٤٣) و ١٧٦٥ (د-٥٤) و ٢٠٠٤/٦٩ وقرارا الجمعية العامة ٦٩/٣١٣ و ٧٠/٢٤٨	الدورة الرابعة عشرة	أيار/مايو[ك]	نيويورك	٢٥ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورتان في السنة (أربعة أيام عمل لكل دورة)
١٢٦ - الجمعية العامة، اللجنة الخامسة	الميثاق	الدورة الثانية المستأنفة	أيار/مايو[ك] (أربعة أسابيع)	نيويورك	١٩٣ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	
١٢٧ - لجنة الاستثمارات	قرار الجمعية العامة ٢٤٨ (د-٣)	الاجتماع ٢٣٣	أيار/مايو[ك]	نيويورك	١١-١٢ خ	-	-	-	أربعة أو خمسة اجتماعات في السنة
١٢٨ - اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة	قرار الجمعية العامة ٦٥/١١٩	الحلقة الدراسية الإقليمية لاستعراض الحالة في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في إطار العقد الدولي الثالث للقضاء على الاستعمار	أيار/مايو[ك] (٣ أيام)	المنطقة الكاريبية	٢٩ ح	ش (س ن ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة
١٢٩ - برنامج الأغذية العالمي، المجلس التنفيذي[ب]	مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٥/٢٢٧ وقرار الجمعية العامة ٥٠/٨	الدورة السنوية	أيار/مايو[ك]	روما	٣٦ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	ثلاث دورات في السنة
١٣٠ - لجنة حقوق الطفل، الفريق العامل لما قبل الدورة[ج]	قرارات الجمعية العامة ٤٤/٢٥ و ٤٧/١١٢ و ٤٩/٢١١ و ٦٨/٢٦٨	الدورة السابعة والسبعون	٥-٩ حزيران/يونيه	جنيف	١٨ خ	ش (س ن ف)[د]	ت	-	ثلاث دورات في السنة

الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]		وتيرة الانعقاد
١٣١ - المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع	قرارات الجمعية العامة ٢٠٢٩ (د-٢٠) و ١٦٢/٤٨ و ٦٥/١٧٦ و ٣٢٦/٦٩	الدورة السنوية	٥-٩ حزيران/يونيه	نيويورك	٣٦ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت[ب]	–	ثلاث دورات في السنة
١٣٢ - فريق الخبراء الحكوميين لاستعراض تسيير أعمال نظام الأمم المتحدة للإبلاغ عن النفقات العسكرية ومواصلة تطويره	قرار الجمعية العامة ٢٣/٦٨	الدورة الثالثة	٥-٩ حزيران/يونيه	نيويورك	١٥ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	–	ما مجموعه ثلاثة اجتماعات مدة كل منها أسبوع واحد خلال عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧
١٣٣ - الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بدورة الجمعية العامة الاستثنائية المكرسة لنزع السلاح	قرار الجمعية العامة ٦٦/٦٥ ومقرراها ٥١٨/٦٩ و ٥٥١/٧٠	الدورة الموضوعية الثالثة	٥-٩ حزيران/يونيه	نيويورك	١٩٣ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	–	
١٣٤ - مؤتمر الأمم المتحدة لدعم تنفيذ الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة: حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة[ب]	قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٧٠ و ٣٠٣/٧٠		٥-٩ حزيران/يونيه	نيويورك	١٩٣ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	–	
١٣٥ - لجنة الاشتراكات	قرار الجمعية العامة ١٤ (د-١) ألف	الدورة السابعة والسبعون	٥-٢٣ حزيران/ يونيه	نيويورك	١٨ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	–	دورة واحدة في السنة
١٣٦ - لجنة البرنامج والتنسيق	قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٨ (د-٤٠) وقرار الجمعية العامة ٩٣/٣١	الدورة السابعة والخمسون	٥-٣٠ حزيران/ يونيه	نيويورك	٣٤ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	–	دورة واحدة في السنة

الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]		وتيرة الانعقاد
١٣٧ - المجلس الاقتصادي والاجتماعي	الميثاق، قرار الجمعية العامة ١/٦٨، المرفق، الفقرة ١١ (د) وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١/٢٠١٧ الفقرة (أ)	الدورة الموضوعية، جلسة التنسيق والإدارة	٧-٩ حزيران/يونيه	نيويورك	٥٤ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م
١٣٨ - لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية	قرارا الجمعية العامة ١٤٧٢ ألف (د-١٤) و ٨٥/٦٩ ومقرر الجمعية العامة ٥١٨/٧٠	الدورة الستون	٧-١٦ حزيران/ يونيه (يُؤكَّد لاحقا)	فيينا	٨٣ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة
١٣٩ - لجنة مناهضة التعذيب، اللجنة الفرعية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة[ج]	المادة ٢ من الجزء الأول من البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة وتقرير مجلس حقوق الإنسان (A/61/53) وقرار الجمعية العامة ٢٦٨/٦٨	الدورة الثانية والثلاثون	١٢-١٦ حزيران/ يونيه	جنيف	٢٥ خ	ش (س ن ف)[د]	ت	م م	ثلاث دورات في السنة
١٤٠ - اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة	قرار الجمعية ١٦٥٤ (د-١٦)	الدورة المستأنفة	١٢-٢٣ حزيران/ يونيه	نيويورك	٢٨ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م[ط]	
١٤١ - مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	قرارا الجمعية العامة ١٠٦/٦١ و ٢٤٧/٧٠ والفقرة ٥٣ من المادة ٤٠ من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	الدورة العاشرة	١٣-١٥ حزيران/ يونيه	نيويورك	١٥٩ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	
١٤٢ - اليونيسيف، المجلس التنفيذي	قرارا الجمعية العامة ٥٧ (د-١) و ١٦٢/٤٨	الدورة السنوية	١٣-١٦ حزيران/ يونيه	نيويورك	٣٦ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت[ب]	-	ثلاث دورات في السنة
١٤٣ - مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، فريق استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد[ج]	قرار الجمعية العامة ٤/٥٨ والقرار ١/٣ لمؤتمر الدول الأطراف	الدورة الثامنة	١٩-٢٣ حزيران/ يونيه	فيينا	١٧٨ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة

الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]		وتيرة الانعقاد
١٤٤ - فريق الخبراء الحكوميين المعني بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي	قرارات الجمعية العامة ٥٤/٦١ و ٤١/٦٥ و ٢٤٣/٦٨ و ٧٠/٢٣٧	الدورة الرابعة	١٩-٢٣ حزيران/يونيه	نيويورك	٢٥ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	–	ما مجموعه أربعة اجتماعات مدة كل منها أسبوع خلال عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧ فقط
١٤٥ - مجلس حقوق الإنسان، آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية	قرار مجلس حقوق الإنسان ٣٦/٦	الدورة العاشرة	١٩-٢٣ حزيران/يونيه	جنيف ض	٥ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	–	دورة واحدة في السنة
١٤٦ - مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بالحالات	قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥	الدورة العشرون	١٩-٢٣ حزيران/ يونيه	جنيف	٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	–	دورتان في السنة
١٤٧ - محكمة الأمم المتحدة للاستئناف	قرارات الجمعية العامة ٢٦١/٦١ و ٢٢٨/٦٢ و ٢٥٣/٦٣ و ٢٣٣/٦٤ و ٢٥١/٦٥	الدورة الصيفية لعام ٢٠١٧	١٩-٣٠ حزيران/ يونيه	جنيف	يحدّد لاحقا	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	–	دورة واحدة في السنة
١٤٨ - الدول الأطراف في الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري[ب]	قرار الجمعية العامة ٢٠٩/٦٥	الجلسة الرابعة	٢٠ حزيران/يونيه	نيويورك	يحدد لاحقا	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	دورة واحدة كل سنتين
١٤٩ - برنامج الأمم المتحدة للبيئة، لجنة الممثلين الدائمين	قرار الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د-٢٧) ومقرر مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ٣٢/١٩	الاجتماع ١٣٩	٢٠ حزيران/يونيه	نيروبي	[و]	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	ك ت [ز]	أربعة اجتماعات في السنة
١٥٠ - المجلس الاقتصادي والاجتماعي	الميثاق، وقرار الجمعية العامة ١/٦٨، المرفق، الفقرة ١١ (ب) وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١/٢٠١٧ الفقرة (ز)	الدورة الموضوعية، الجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية	٢١-٢٣ حزيران/ يونيه	جنيف	٥٤ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	

الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]		وتيرة الانعقاد
١٥١ - الدول الأطراف في الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري	قرار الجمعية العامة ٢١٠٦ (د-٢٠)	الاجتماع السابع والعشرون	٢٢ حزيران/يونيه	نيويورك	١٥٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	دورة واحدة كل سنتين
١٥٢ - اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، الفريق العامل لما قبل الدورة المعني بالبلاغات[ج]	قرارا الجمعية العامة ٢٢٠٠ ألف (د-٢١) و ٢٦٨/٦٨	الدورة ١٢٠	٢٦-٣٠ حزيران/ يونيه	جنيف	٩ خ	ش (س ن ف)[د]	ت	-	ثلاث دورات في السنة
١٥٣ - لجنة المخدرات، اجتماع رؤساء الأجهزة الوطنية المختصة بإنفاذ قوانين المخدرات، أوروبا	قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٠/٣٠ و ١٩٩٣/٣٦ و ٢٠٠٥/٢٨	الاجتماع الثاني عشر	٢٧-٣٠ حزيران/ يونيه	فيينا	٥٦ ح	ش (س ن ر ف)	ت	-	دورة واحدة كل سنتين
١٥٤ - اجتماع رؤساء الهيئات المنشأة بمعاهدات حقوق الإنسان[ج]	قرارات الجمعية العامة ٤٦/١١١ و ٤٩/١٧٨ و ٥٧/٢٠٢	الدورة التاسعة والعشرون	٢٧-٣٠ حزيران/ يونيه	جنيف	٨ خ	ش (س ن ف)[د]	ت	-	دورة واحدة في السنة
١٥٥ - هيئة الأمم المتحدة للمرأة، المجلس التنفيذي[ب]	قرار الجمعية العامة ٦٤/٢٨٩	الدورة السنوية	٢٧-٣٠ حزيران/ يونيه (يُؤكَّد لاحقا)	نيويورك	٤١ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	ثلاث دورات في السنة
١٥٦ - الدول الأطراف في الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم	قرار الجمعية العامة ٥٧/٢١٨	الجلسة الثامنة	٢٨ حزيران/يونيه	نيويورك	١٤ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	دورة واحدة كل سنتين
١٥٧ - المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح	قرارا الجمعية العامة ٣٧/٩٩ كاف و ٥٤/٤١٨	الدورة الثامنة والستون	٢٨-٣٠ حزيران/ يونيه	نيويورك	١٥ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورتان في السنة
١٥٨ - اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الفريق العامل المعني بالبلاغات المقدمة بموجب البروتوكول الاختياري للاتفاقية[ج]	قرارات الجمعية العامة ٥٥/٧٠ و ٦٢/٢١٨ و ٦٨/٢٦٨	الدورة الثامنة والثلاثون	٢٨-٣٠ حزيران/ يونيه	جنيف	٥ خ	ش (س ن ف)[د]	ت	-	ثلاث دورات في السنة لفترة مجموعها ١٠ أيام عمل
١٥٩ - الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار	قرارا الجمعية العامة ٣٧/٦٦ و ٤٩/٢٨	الدورة السابعة والعشرون	حزيران/يونيه	نيويورك	١٣٨ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورة أو دورتان في السنة

الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]			وتيرة الانعقاد
١٦٠ - لجنة الممثلين الدائمين لدى موئل الأمم المتحدة	قرار الجمعية العامة ٥٦/٢٠٦	الاجتماع الخامس والستون	حزيران/يونيه	نيروبي	[ي]	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	ك ت[ز]	أربعة اجتماعات في السنة
١٦١ - مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، لجنة الاكتواريين	قرار الجمعية العامة ١٥٦١ (د-١٥)، المادة التاسعة والثلاثون		حزيران/يونيه	جنيف	٥ خ	ش (ن ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة
١٦٢ - اجتماعات المقررين الخاصين/الممثلين الخاصين والخبراء المستقلين ورؤساء الأفرقة العاملة لمجلس حقوق الإنسان	قرار لجنة حقوق الإنسان ٢٠٠٢/٨٤ ومقرراها ٢٠٠٥/١١٣	الدورة الرابعة والعشرون	٣-٧ تموز/يوليه	جنيف	يحدد لاحقا	ش (س ن ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة
١٦٣ - لجنة الخبراء الفرعية المعنية بنقل البضائع الخطرة	قرارا المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٩/١٠٤ و ١٩٩٩/٦٥	الدورة الحادية والخمسون	٣-٧ تموز/يوليه	جنيف	٣٠ خ	ش (س ن ر ص ف)	ت	-	دورة أو دورتان في السنة
١٦٤ - اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة[ج]	قرارات الجمعية العامة ٣٤/١٨٠ و ٦٢/٢١٨ و ٦٨/ ٢٦٨	الدورة السابعة والستون	٣-٢١ تموز/يوليه	جنيف	٢٣ خ	ش (س ن ف)[د]	ت	م م	ثلاث دورات في السنة
١٦٥ - مجلس حقوق الإنسان	قرار الجمعية العامة ٦٠/٢٥١	الدورة الخامسة والثلاثون	٣-٢١ تموز/يوليه	جنيف	٤٧ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	ما لا يقل عن ثلاث دورات في السنة لمدة إجمالية لا تقل عن عشرة أسابيع
١٦٦ - لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي	قرار الجمعية العامة ٢٢٠٥ (د-٢١)	الدورة الخمسون	٣-٢١ تموز/يوليه	فيينا	٦٠ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	دورة واحدة في السنة
١٦٧ - اللجنة المعنية بحقوق الإنسان[ج]	قرارا الجمعية العامة ٢٢٠٠ ألف (د-٢١) و ٦٨/٢٦٨	الدورة ١٢٠	٣-٢٨ تموز/يوليه	جنيف	١٨ خ	ش (س ن ف)[د]	ت	م م	ثلاث دورات في السنة
١٦٨ - لجنة القانون الدولي	قرارا الجمعية العامة ١٧٤ (د-٢)	الدورة التاسعة والستون، الجزء الثاني	٣ تموز/يوليه - ٤ آب/أغسطس	جنيف	٣٤ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	دورة واحدة في السنة

الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]		وتيرة الانعقاد
١٦٩ - الأونكتاد، فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقانون المنافسة وسياستها	مقرر مجلس التجارة والتنمية في دورته التنفيذية الثالثة عشرة (٨ تموز/يوليه ١٩٩٦) وقرار الجمعية العامة ١٦٧/٥١	الدورة السادسة عشرة	٥-٧ تموز/يوليه	جنيف	١٩٤ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة
١٧٠ - المجلس الاقتصادي والاجتماعي	الميثاق، وقرار الجمعية العامة ١/٦٨، المرفق، الفقرة ١١ (د) وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١/٢٠١٧ الفقرة (أ)	الدورة الموضوعية، جلسات التنسيق والإدارة	٦ تموز/يوليه	نيويورك	٥٤ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	
١٧١ - لجنة الاستثمارات	قرار الجمعية العامة ٢٤٨ (د-٣)	الاجتماع ٢٣٤	١٠ تموز/يوليه	نيويورك	١١-١٢ خ	-	-	-	أربعة أو خمسة اجتماعات في السنة
١٧٢ - لجنة الخبراء الفرعية المعنية بالنظام المنسق عالمياً لتصنيف المواد الكيميائية ووسمها	قرارا المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠٤/١٩٨٩ و ٦٥/١٩٩٩	الدورة الثالثة والثلاثون	١٠-١٢ تموز/يوليه	جنيف	٣٦ خ	ش (س ن ر ص ف)	ت	-	دورة أو دورتان في السنة
١٧٣ - الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح باب العضوية المعني بوضع صك ملزم قانونا للشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال فيما يتعلق بحقوق الإنسان	قرار مجلس حقوق الإنسان ٩/٢٦	الدورة الثالثة	١٠-١٤ تموز/يوليه	جنيف	١٩٣ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة
١٧٤ - المنتدى السياسي الرفيع المستوى بشأن التنمية المستدامة المعقود تحت رعاية المجلس الاقتصادي والاجتماعي	قرارات الجمعية العامة ٢٨٨/٦٦ و ٢٩٠/٦٧ و ١/٦٨ وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١/٢٠١٧ الفقرة (ح)	الدورة الرابعة	١٠-١٤ تموز/يوليه	نيويورك	١٩٧ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة
١٧٥ - الحلقة الدراسية المعنية بالقانون الدولي	قرار الجمعية العامة ٥١/٤٩	الدورة الثالثة والخمسون	١٠-٢٨ تموز/يوليه (يُؤكَّد لاحقا)	جنيف	٣٠ خ	ش (س ن ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة

الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]		وتيرة الانعقاد
١٧٦ - المجلس الاقتصادي والاجتماعي	الميثاق، وقرار الجمعية العامة ١/٦٨، المرفق، الفقرة ١١ (ج) وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١/٢٠١٧ الفقرة (ط)	الدورة الموضوعية، الجزء الرفيع المستوى، بما في ذلك الاجتماع الوزاري الذي يعقده المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة على مدى ثلاثة أيام برعاية المجلس	١٧-٢٠ تموز/يوليه	نيويورك	٥٤ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م
١٧٧ - مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني باستخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير	قرار مجلس حقوق الإنسان ٢١/٧	الدورة الحادية والثلاثون	١٧-٢١ تموز/يوليه	نيويورك	٥ خ	ش (س ن ر ع)	ت	-	ثلاثة دورات في السنة، اثنتان في جنيف وواحدة في نيويورك
١٧٨ - اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة	قرار الجمعية العامة ٢٧٥/٦١	الدورة التاسعة والثلاثون	١٩-٢١ تموز/يوليه	نيويورك	٥ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	أربع دورات في السنة
١٧٩ - اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الفريق العامل لما قبل الدورات[ج]	قرارات الجمعية العامة ١٢٤/٤٥ و ٩٤/٤٧ و ٦٢/٢١٨ و ٢٦٨/٦٨	الدورة التاسعة والستون	٢٤-٢٨ تموز/يوليه	جنيف	٤ خ	ش (س ن ف)[د]	ت	-	ثلاث دورات في السنة
١٨٠ - لجنة الخدمة المدنية الدولية	قرار الجمعية العامة ٣٣٥٧ (د-٢٩)	الدورة الخامسة والثمانون	٢٤ تموز/يوليه - ٤ آب/أغسطس	يحدد لاحقا	١٥ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورتان في السنة
١٨١ - لجنة مناهضة التعذيب[ج]	قرارا الجمعية العامة للأمم المتحدة ٤٦/٣٩ و ٢٦٨/٦٨	الدورة الحادية والستون	٢٤ تموز/يوليه - ١١ آب/أغسطس	جنيف	١٠ خ	ش (ن ص ف)[د]	ت	م م	ثلاث دورات في السنة
١٨٢ - لجنة حدود الجرف القاري[ج]	المادة ٢ (٥) من المرفق الثاني لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، وقرار الجمعية العامة ٧٨/٦٧	الدورة الرابعة والأربعون	٢٤ تموز/يوليه - ٨ أيلول/سبتمبر[ج]	نيويورك	٢١ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	ثلاث دورات في السنة

الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]			وتيرة الانعقاد
١٨٣ - المجلس الاقتصادي والاجتماعي	الميثاق، قرار الجمعية العامة ١/٦٨، المرفق، الفقرة ١١ (د) وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١/٢٠١٧ الفقرة (أ)	الدورة الموضوعية، جلسات التنسيق والإدارة	٢٥-٢٦ تموز/يوليه	نيويورك	٥٤ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	
١٨٤ - مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة	قرار الجمعية العامة ٧٤ (د-١)	الدورة العادية الحادية والسبعون	٢٦-٢٧ تموز/يوليه	نيويورك	٣ خ	ش (ن ص ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة
١٨٥ - المجلس الاقتصادي والاجتماعي	الميثاق، والفقرة ١٠ من قرار الجمعية العامة ١/٦٨ وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١/٢٠١٧ الفقرة (ي)	الدورة التنظيمية	٢٧ تموز/يوليه	نيويورك	٥٤ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	
١٨٦ - لجنة القضاء على التمييز العنصري[ج]	قرارا الجمعية العامة ٢١٠٦ ألف (د-٢٠) و ٢٦٨/٦٨	الدورة الثالثة والتسعون	٣١ تموز/يوليه - ٢٥ آب/أغسطس (يُؤكَّد لاحقا)	جنيف	١٨ خ	ش (س ن ف)[د]	ت	م م	ثلاث دورات في السنة
١٨٧ - مؤتمر نزع السلاح	قرارات الجمعية العامة ١٧٢٢ (د-١٦) و دإ-٢/١٠ و ٨٣/٣٤ لام	الجزء الثالث	٣١ تموز/يوليه - ١٥ أيلول/سبتمبر	جنيف	٦١ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م ح	دورة واحدة من ثلاثة أجزاء في كل سنة
١٨٨ - اللجنة المخصصة للمحيط الهادئ	قرارا الجمعية العامة ٢٩٩٢ (د-٢٧) و ٢٢/٧٠	دورة عام ٢٠١٧	تموز/يوليه	نيويورك	٤٣ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	دورة واحدة كل سنتين
١٨٩ - مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة	قرارات الجمعية العامة ٢٤٨ (د-٣) و ٢٠٠/٤٦ و ٢٤٠/٦١	الدورة الرابعة والستون	تموز/يوليه	نيويورك	٣٣ خ	ش (ن ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة
١٩٠ - مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، اللجنة الدائمة	قرار الجمعية العامة ٢٤٨ (د-٣)		تموز/يوليه (جلسة واحدة)	نيويورك	١٥ خ	ش (ن ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة
١٩١ - لجنة الخبراء المعنية بإدارة المعلومات الجغرافية المكانية على الصعيد العالمي	قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٤/٢٠١١	الدورة السابعة	٢-٤ آب/أغسطس[ل]	نيويورك	١٩٣ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة
١٩٢ - فريق خبراء الأمم المتحدة المعني بالأسماء الجغرافية[م]	قرارا المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٧١٥ ألف (د-٢٧) و ١٣١٤ (د-٤٤)	الدورة الثلاثون	٧ و ١٨ آب/أغسطس	نيويورك	٨٠ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورة واحدة في كل سنتين

الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]		وتيرة الانعقاد
١٩٣ - فريق الخبراء الحكوميين لدى اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية وتدمير تلك الأسلحة[ب][ج]	قرار الدول الأطراف في مؤتمر الاستعراض السابع وقرار الجمعية العامة ٢٨٢٦ (د-٢٦)	اجتماع الخبراء	٧-١١ آب/أغسطس (يُؤكَّد لاحقا)	جنيف	١٧٢ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	
١٩٤ - اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان	قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥	الدورة التاسعة عشرة	٧-١١ آب/ أغسطس	جنيف	١٨ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	دورتان في السنة
١٩٥ - مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتوحيد الأسماء الجغرافية	قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٣١٤ (د-٤٤)	الدورة الحادية عشرة	٨-١٧ آب/ أغسطس	نيويورك	١٩٦ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورة واحدة في كل خمس سنوات
١٩٦ - مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بالبلاغات	قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥	الدورة الحادية والعشرون	١٤-١٨ آب/ أغسطس	جنيف	٥ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورتان في السنة
١٩٧ - اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة[ج]	قرارات الجمعية العامة ١٠٦/٦١ و ٢٢٩/٦٦ و ٢٦٨/٦٨ والمادة ٣٤ من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	الدورة الثامنة عشرة	١٤ آب/أغسطس - ١ أيلول/سبتمبر	جنيف	١٨ خ	ش (س ن ف)[د]	ت	م م	دورتان في السنة
١٩٨ - مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، الفريق الحكومي الدولي المفتوح باب العضوية المعني بمكافحة الفساد[ج]	قرار الجمعية العامة ٤/٥٨ وقرار مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد ٢/٣	الاجتماع الثامن	٢١-٢٣ آب/ أغسطس	فيينا	١٧٨ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة
١٩٩ - مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، الفريق الحكومي الدولي المفتوح باب العضوية المعني باسترداد الموجودات[ج]	قرار الجمعية العامة ٤/٥٨ وقرار مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد ٣/٣	الاجتماع الحادي عشر	٢٤-٢٥ آب/ أغسطس	فيينا	١٧٨ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة

الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]			وتيرة الانعقاد
٢٠٠ - اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم[ج]	قرارا الجمعية العامة ١٥٨/٤٥ و ٢٦٨/٦٨	الدورة السابعة والعشرون	٢٨ آب/أغسطس - ٦ أيلول/سبتمبر	جنيف	١٤ خ	ش (س ن ف)[د]	ت	م م	دورتان في السنة
٢٠١ - هيئة الأمم المتحدة للمرأة، المجلس التنفيذي[ب]	قرار الجمعية العامة ٢٨٩/٦٤	الدورة العادية الثانية	٣٠ آب/أغسطس - ١ أيلول/سبتمبر (يُؤكَّد لاحقا)	نيويورك	٤١ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	ثلاث دورات في السنة
٢٠٢ - اللجنة التحضيرية المنشأة بموجب قرار الجمعية العامة ٢٩٢/٦٩ المعنون "وضع صك ملزم قانونا في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام"	قرار الجمعية العامة ٢٩٢/٦٩	الدورة الرابعة	آب/أغسطس - أيلول/سبتمبر	نيويورك	١٩٣ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورتان مدة كل منهما ١٠ أيام عمل في عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧
٢٠٣ - الأونكتاد، الفرقة العاملة المعنية بالإطار الاستراتيجي والميزانية البرنامجية	قرار الأونكتاد ١١٤ (د-٥) ومقرر مجلس التجارة والتنمية ١٥٦ (د-١٧)	الدورة الخامسة والسبعون	٤-٦ أيلول/سبتمبر	جنيف	١٩ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	ثلاث دورات في السنة
٢٠٤ - اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، الفريق العامل لما قبل الدورة[ج]	قرارا الجمعية العامة ١٦٠/٦٧ و ٢٦٨/٦٨	الدورة الثامنة	٤-٨ أيلول/سبتمبر	جنيف	٦ خ	ش (س ن ف)[د]	ت	-	دورتان في السنة
٢٠٥ - اللجنة المعنية بالاختفاء القسري[ج]	قرارا الجمعية العامة ١٧٧/٦١ و ٢٦٨/٦٨	الدورة الثالثة عشرة	٤-١٥ أيلول/سبتمبر	جنيف	١٠ خ	ش (س ن ف)[د]	ت	م م	دورتان في السنة
٢٠٦ - لجنة المؤتمرات	قرار الجمعية العامة ٢٢٢/٤٣ باء	الدورة الموضوعية	٥-١١ أيلول/سبتمبر (يُؤكَّد لاحقا)	نيويورك	٢١ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة

الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]			وتيرة الانعقاد
٢٠٧ - المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع	قرارا الجمعية العامة ٢٠٢٩ (د-٢٠) و ١٦٢/٤٨ و ١٧٦/٦٥	الدورة العادية الثانية	٥-١١ أيلول/سبتمبر	نيويورك	٣٦ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت[ب]	-	ثلاث دورات في السنة
٢٠٨ - اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية	قرارات الجمعية العامة ١٤ (د-١) و ١٧٣ (د-٢) و ١٠٣/٣٢ و ٢٤٣/٦٤	دورة الخريف	٥ أيلول/سبتمبر - ١١ كانون الأول/ديسمبر[ن][س]	نيويورك	١٦ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	ثلاث دورات في السنة
٢٠٩- الدول الأطراف في اتفاقية الذخائر العنقودية[ب]	قرارا الجمعية العامة ٣٦/٦٤ و ٥٤/٧٠	اجتماع الدول الأطراف	١١-١٥ أيلول/سبتمبر	يحدد لاحقا	٥٩ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة
٢١٠ - لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل الثاني (تسوية المنازعات)	قرار الجمعية العامة ٩٢/٣٣	الدورة السابعة والستون	١١-١٥ أيلول/سبتمبر (يُؤكَّد لاحقا)	فيينا	٦٠ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورتان في السنة
٢١١ - الأونكتاد، مجلس التجارة والتنمية	قرار الجمعية العامة ١٩٩٥ (د-١٩) وقرار الأونكتاد ١١٤ (د-٥)	الدورة الرابعة والستون	١١-٢٢ أيلول/سبتمبر	جنيف	١٥٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة
٢١٢ - لجنة حقوق الطفل[ج]	قرارات الجمعية العامة ٢٥/٤٤ و ١١٢/٤٧ و ٢١١/٤٩ و ٢٦٨/٦٨	الدورة السادسة والسبعون	١١-٢٩ أيلول/سبتمبر	جنيف	١٨ خ	ش (س ن ف)[د]	ت	م م	ثلاث دورات في السنة
٢١٣ - مجلس حقوق الإنسان	قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠	الدورة السادسة والثلاثون	١١-٢٩ أيلول/سبتمبر	جنيف	٤٧ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	ما لا يقل عن ثلاث دورات في السنة لفترة لا يقل مجموعها عن عشرة أسابيع
٢١٤ - اليونيسيف، المجلس التنفيذي	قرارا الجمعية العامة ٥٧ (د-١) و ١٦٢/٤٨	الدورة العادية الثانية	١٢-١٥ أيلول/سبتمبر[ع]	نيويورك	٣٦ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت[ب]	-	ثلاث دورات في السنة
٢١٥ - الجمعية العامة	الميثاق، وقرار الجمعية العامة ٣٠١/٥٧، الفقرة ١	الدورة الثانية والسبعون	١٢ أيلول/سبتمبر - كانون الأول/ديسمبر[ن][س]	نيويورك	١٩٣ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م ح/ م م[ف]	

الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]		وتيرة الانعقاد
٢١٦ - لجنة المخدرات، اجتماع رؤساء الأجهزة الوطنية المختصة بإنفاذ قوانين المخدرات، أفريقيا	قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١١/١٩٨٥	الجلسة السابعة والعشرون	١٨-٢٢ أيلول/سبتمبر (يؤكد لاحقا)	أديس أبابا	٥٤ ح	ش (ن ع ف)	ت	–	دورة واحدة في السنة
٢١٧ - اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية[ج]	قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٣/١٩٨٢ و ١٧/١٩٨٥ و ٢٩/٢٠١٢ وقرار الجمعية العامة ٢٦٨/٦٨	الدورة الثانية والستون	١٨ أيلول/سبتمبر - ٦ تشرين الأول/أكتوبر	جنيف	١٨ خ	ش (س ن ف)[د]	ت	م م	ثلاث دورات في السنة
٢١٨ - الجمعية العامة	الميثاق، وقرار الجمعية العامة ٣٠١/٥٧، الفقرة ٢	المناقشة العامة الثانية، الدورة الثانية والسبعون	١٩-٢٨ أيلول/سبتمبر	نيويورك	١٩٣ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م ح/ م م[ف]	
٢١٩ - برنامج الأمم المتحدة للبيئة، لجنة الممثلين الدائمين	قرار الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د-٢٧) وقرار مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ٣٢/١٩	الاجتماع ١٤٠	٢٠ أيلول/سبتمبر	نيروبي	[و]	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	ك ت[ز]	أربعة اجتماعات في السنة
٢٢٠ - مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من المؤسسات التجارية	قرارا مجلس حقوق الإنسان ٤/١٧ و ٢٢/٢٦	الدورة الثامنة عشرة	٢٥-٢٩ أيلول/سبتمبر	جنيف	٥ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	–	ثلاث دورات في السنة (تم تمديد الولاية حتى عام ٢٠١٧)
٢٢١ - الجمعية العامة	قرارا الجمعية العامة ٥٨/٦٩ و ٣٤/٧٠	الاحتفال باليوم الدولي للإزالة الكاملة للأسلحة النووية	٢٦ أيلول/سبتمبر	نيويورك	١٩٣ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	–		اجتماع واحد في السنة
٢٢٢ - لجنة الممثلين الدائمين لدى موئل الأمم المتحدة	قرار الجمعية العامة ٢٠٦/٥٦	الاجتماع السادس والستون	أيلول/سبتمبر	نيروبي	[ي]	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	ك ت[ز]	أربعة اجتماعات في السنة
٢٢٣ - وكالة الأمم المتحدة لإغاثة تشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، اللجنة لاستشارية	قرار الجمعية العامة ٣٠٢ (د-٤)		أيلول/سبتمبر (يوم واحد)	يحدد لاحقا	١٠ ح	ش (ن ع ف)	ت	–	دورة واحدة في السنة

الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]		وتيرة الانعقاد
٢٢٤ - مجلس حقوق الإنسان، المنتدى المعني بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الذي يعقد بين الدورات (المنتدى الاجتماعي)	قرار مجلس حقوق الإنسان ١٣/٦	الدورة ٢٠١٧	٢-٤ تشرين الأول/أكتوبر	جنيف	١٠ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	–	دورة واحدة في السنة
٢٢٥ - لجنة المخدرات، اجتماع رؤساء الأجهزة الوطنية المختصة بإنفاذ قوانين المخدرات، أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	قرارا المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٧/٣٤ و ١٩٨٨/١٥	الاجتماع السابع والعشرون	٢-٦ تشرين الأول/ أكتوبر (يُؤكَّد لاحقا)	سانتياغو	٤٤ ح	ش (س ن ف)	ت	–	دورة واحدة في السنة
٢٢٦ - لجنة حقوق الطفل، الفريق العامل لما قبل الدورة[ج]	قرارات الجمعية العامة ٢٥/٤٤ و ١١٢/٤٧ و ٢١١/٤٩ و ٢٦٨/٦٨	الدورة الثامنة والسبعون	٢-٦ تشرين الأول/ أكتوبر	جنيف	١٨ خ	ش (س ن ف)[ب]	ت	–	ثلاث دورات في السنة
٢٢٧ - لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل الأول (المؤسسات البالغة الصغر والصغيرة والمتوسطة)	قرار الجمعية العامة ٩٢/٣٣	الدورة التاسعة والعشرون	٢-٦ تشرين الأول/أكتوبر (يُؤكَّد لاحقا)	فيينا	٦٠ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	–	دورتان في السنة
٢٢٨ - مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، اللجنة التنفيذية	قرارات الجمعية العامة ١١٦٦(د-١٢) و ١٣٤/٦٦ و ١٥٣/٦٩	الدورة الثامنة والستون	٢-٦ تشرين الأول/ أكتوبر	جنيف	٩٨ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	دورة واحدة في السنة
٢٢٩ - صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لضحايا التعذيب، مجلس الأمناء	قرار الجمعية العامة ١٥١/٣٦	الدورة السادسة والأربعون	٢-٦ تشرين الأول/ أكتوبر	جنيف	٥ خ	ش (س ن ف)	ت	–	دورتان في السنة
٢٣٠ - اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، مؤتمر الأطراف في الاتفاقية واجتماعات الهيئات الفرعية[ج]	قرار الجمعية العامة ٢٠١/٦٦	الدورة الثالثة عشرة	٢-١٣ تشرين الأول/أكتوبر	يُحدَّد لاحقا	١٨٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	–	دورة واحدة كل سنتين

الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]			وتيرة الانعقاد
								م م	
٢٣١ - الدول الأطراف في اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة	قرار الجمعية العامة ٤٦/٣٩ ألف	الدورة السادسة عشرة	٥ تشرين الأول/ أكتوبر	جنيف	١٣٩ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	–	دورة واحدة كل سنتين
٢٣٢ - اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الفريق العامل لما قبل الدورة[د]	قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٢/٣٣ و ١٩٨٥/١٧ و ٢٠١٢/٢٩ وقرار الجمعية العامة ٦٨/٢٦٨	الدورة الحادية والستون	٩-١٣ تشرين الأول/أكتوبر	جنيف	٥ خ	ش (س ن ف)[د]	ت	–	دورتان في السنة
٢٣٣ - مؤتمر الأطراف في اتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، فريق الخبراء الحكوميين العامل المؤقت المفتوح العضوية المعني بالمساعدة التقنية[ج]	قرار الجمعية العامة ٥٥/٢٥٥ ومقرر مؤتمر الدول الأطراف ٦/٢ وقراره ١/٧	الدورة العاشرة	٩-١٣ تشرين الأول/أكتوبر (يُؤكد لاحقا)	فيينا	١٨٦ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	–	دورة واحدة في السنة
٢٣٤ - مؤتمر الأطراف في اتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، الفريق العامل المعني بالتعاون الدولي[ج]	قرار الجمعية العامة ٥٥/٢٥٥ ومقرر مؤتمر الدول الأطراف ٢/٣ وقراره ١/٧	الدورة الثامنة	٩-١٣ تشرين الأول/أكتوبر (يُؤكد لاحقا)	فيينا	١٨٦ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	–	دورة واحدة في السنة
٢٣٥ - اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، الفريق العامل لما قبل الدورة المعني بالبلاغات[ج]	قرارا الجمعية العامة ٢٢٠٠ ألف (د-٢١) و ٦٨/٢٦٨	الدورة ١٢١	٩-١٣ تشرين الأول/أكتوبر	جنيف	٩ خ	ش (س ن ف)[د]	ت	–	ثلاث دورات في السنة
٢٣٦ - الفريق العامل المعني بمسألة التمييز ضد المرأة في القانون والممارسة	قرارات مجلس حقوق الإنسان ١٥/٢٣ و ٢٣/٧ و ٣٢/٤	الدورة العشرون	٩-١٣ تشرين الأول/أكتوبر (يؤكد لاحقا)	جنيف	٥ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	–	ثلاث دورات في السنة، اثنتان في جنيف وواحدة في نيويورك (تم تمديد الولاية إلى غاية سنة ٢٠١٩)

الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]			وتيرة الانعقاد
٢٣٧ - مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالتنفيذ الفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان	قرار لجنة حقوق الإنسان ٢٠٠٢/٦٨ ومقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٢/٢٧٠ وقرار مجلس حقوق الإنسان ٥/١	الدورة الخامسة عشرة	٩-٢٠ تشرين الأول/أكتوبر[ب]	جنيف	١٩٣ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة
٢٣٨ - لجنة حدود الجرف القاري[ج]	المادة ٢ (٥) من المرفق الثاني من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، وقرار الجمعية العامة ٦٧/٧٨	الدورة الخامسة والأربعون[ص]	٩ تشرين الأول/أكتوبر - ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر[ب][س]	نيويورك	٢١ خ	-	-	-	ثلاث دورات في السنة
٢٣٩ - لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل الرابع (التجارة الإلكترونية)	قرار الجمعية العامة ٣٣/٩٢	الدورة السادسة والخمسون	١٦-٢٠ تشرين الأول/أكتوبر[ب] (يُؤكَّد لاحقا)	فيينا	٦٠ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة
٢٤٠ - اللجنة المعنية بحقوق الإنسان[ج]	قرارا الجمعية العامة ٢٢٠٠ ألف (د-٢١) و ٦٨/٢٦٨	الدورة ١٢١	١٦ تشرين الأول/أكتوبر - ٣ تشرين الثاني/نوفمبر[ب]	جنيف	١٨ خ	ش (س ن ف)[د]	ت	م م	ثلاث دورات في السنة
٢٤١ - لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية	قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٢٧٣ (د-٤٣) و ١٧٦٥ (د-٥٤) و ٦٩/٢٠٠٤ وقرارا الجمعية العامة ٦٩/٣١٣ و ٧٠/٢٤٨	الدورة الخامسة عشرة	١٧-٢٠ تشرين الأول/أكتوبر[ب] (يُؤكَّد لاحقا)	جنيف	٢٥ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورتان في السنة (أربعة أيام عمل لكل منهما)
٢٤٢ - اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الفريق العامل المعني بالبلاغات المقدمة بموجب البروتوكول الاختياري للاتفاقية[ج]	قرارات الجمعية العامة ٥٥/٧٠ و ٦٢/٢١٨ و ٦٨/٢٦٨	الدورة التاسعة والثلاثون	١٨-٢٠ تشرين الأول/أكتوبر[ب]	جنيف	٥ خ	ش (س ن ف)[د]	ت	-	ثلاث دورات في السنة لفترة إجمالها ١٠ أيام عمل
٢٤٣ - لجنة المخدرات، اجتماع رؤساء الأجهزة الوطنية المختصة بإنفاذ قوانين المخدرات، آسيا ومنطقة المحيط الهادئ	قرارا المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١١/١٩٨٥ و ١٥/١٩٨٨	الاجتماع التاسع والثلاثون	٢٣-٢٧ تشرين الأول/أكتوبر (يُؤكَّد لاحقا)	بانكوك	٥٣ ح		-	-	دورة واحدة في السنة

الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]			وتيرة الانعقاد
							ت	م م	
٢٤٤ - اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة[ج]	قرارات الجمعية العامة ١٨٠/٣٤ و ٢١٨/٦٢ و ٢٦٨/٦٨	الدورة الثامنة والستون	٢٣ تشرين الأول/أكتوبر - ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر (يُؤكَّد لاحقا)	جنيف	٢٣ خ	ش (س ن ف)[د]	ت	م م	ثلاث دورات في السنة
٢٤٥ - صندوق التبرعات للتعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان، مجلس الأمناء	مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٨٣/١٩٩٣	الدورة الخامسة والأربعون	٣٠ تشرين الأول/أكتوبر - ١ تشرين الثاني/نوفمبر (يُؤكَّد لاحقا)	جنيف	٥ خ	ش (س ن ف)	ت	-	دورتان في السنة
٢٤٦ - مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، الفريق العامل المعني بتهريب المهاجرين[ج]	قرار الجمعية العامة ٢٥/٥٥	الدورة الخامسة	٣٠ تشرين الأول/أكتوبر - ٣ تشرين الثاني/نوفمبر[ن]	فيينا	١٤١ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت		دورة واحدة في السنة
٢٤٧ - مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، الفريق العامل المعني بالاتجار بالأشخاص[ج]	قرار الجمعية العامة ٢٥/٥٥	الدورة الثامنة	٣٠ تشرين الأول/أكتوبر-٣ تشرين الثاني/نوفمبر[ن]	فيينا	١٦٧ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت		دورة واحدة في السنة
٢٤٨ - الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات[ج]	المادة ١١ من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١	الدورة ١٢٠	٣١ تشرين الأول/أكتوبر - ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر	فيينا	١٣ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورتان أو ثلاث دورات في السنة
٢٤٩ - اللجنة الاستشارية المعنية ببرنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه	قرارا الجمعية العامة ٢٠٩٩ (د-٢٠) و ٩١/٦٧	الدورة الثانية والخمسون	تشرين الأول/أكتوبر[ن] (اجتماع واحد)	نيويورك	٢٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة
٢٥٠ - الجمعية العامة	قرار الجمعية العامة ٢٥٠/٥٧	الحوار الثامن الرفيع المستوى حول تمويل التنمية[ق]	تشرين الأول/أكتوبر[ن] (يومان أو ثلاثة أيام)	نيويورك	١٩٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م ح[ف]	دورة واحدة كل سنتين

الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]		وتيرة الانعقاد
٢٥١ - مجلس الأمن، مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات المنشأة عملا بقرار مجلس الأمن ٦٩٢ (١٩٩١)[ب]	قرار مجلس الأمن ٦٩٢ (١٩٩١)		تشرين الأول/أكتوبر[ن] (يُؤكَّد لاحقا)	جنيف	١٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	–	أربع دورات على الأكثر لما مجموعه ١٢ يوم عمل في السنة
٢٥٢ - الجمعية العامة، اللجنة الأولى	قرارا الجمعية العامة ١٧٣ (د-٢) و ٤٧/٢٣٣	الدورة الثانية والسبعون	تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر[ن][س]	نيويورك	١٩٣ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م ح[ف]
٢٥٣ - الجمعية العامة، اللجنة الرابعة	قرارا الجمعية العامة ١٧٣ (د-٢) و ٤٧/٢٣٣	الدورة الثانية والسبعون	تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر[ن][س]	نيويورك	١٩٣ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م
٢٥٤ - الجمعية العامة، اللجنة الثانية	قرارا الجمعية العامة ١٧٣ (د-٢) و ٤٧/٢٣٣	الدورة الثانية والسبعون	تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر[ن][س]	نيويورك	١٩٣ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م
٢٥٥ - الجمعية العامة، اللجنة السادسة	قرارا الجمعية العامة ١٧٣ (د-٢) و ٤٧/٢٣٣	الدورة الثانية والسبعون	تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر[ن][س]	نيويورك	١٩٣ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م
٢٥٦ - الجمعية العامة، اللجنة الثالثة	قرارا الجمعية العامة ١٧٣ (د-٢) و ٤٧/٢٣٣	الدورة الثانية والسبعون	تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر[ن][س]	نيويورك	١٩٣ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م
٢٥٧ - الجمعية العامة، اللجنة الخامسة	قرارا الجمعية العامة ١٧٣ (د-٢) و ٤٧/٢٣٣	الدورة الثانية والسبعون	تشرين الأول/أكتوبر - كانون الأول/ديسمبر[ن][س]	نيويورك	١٩٣ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م
٢٥٨ - الأونكتاد، فريق الخبراء العامل الحكومي الدولي المعني بالمعايير الدولية للمحاسبة والإبلاغ	قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٧/١٩٨٢	الدورة الرابعة والثلاثون	١-٣ تشرين الثاني/نوفمبر	جنيف	٣٤ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	–	دورة واحدة في السنة
٢٥٩ - لجنة الاستثمارات	قرار الجمعية العامة ٢٤٨ (د-٣)	الاجتماع ٢٣٥	٦ تشرين الثاني/نوفمبر	نيويورك	١١-١٢ خ	–	–	–	أربعة أو خمسة اجتماعات في السنة

الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]			وتيرة الانعقاد
٢٦٠ - مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد[ج]	قرار الجمعية العامة ٤/٥٨	الدورة السابعة	٦-١٠ تشرين الثاني/نوفمبر	فيينا	١٧٨ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	–	دورة واحدة كل سنتين
٢٦١ - مجلس حقوق الإنسان، فريق الخبراء العامل المعني بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي	قرار لجنة حقوق الإنسان ٦٨/٢٠٠٢ وقرارا مجلس حقوق الإنسان ١٤/٩ و ٢٥/٢٧	الدورة الحادية والعشرون	٦-١٠ تشرين الثاني/نوفمبر	جنيف	٥ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	–	دورتان في السنة (تم تجديد الولاية حتى عام ٢٠١٧)
٢٦٢ - مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل	قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ ومقررا مجلس حقوق الإنسان ١٠٣/١ و ١١٦/٣١ وقراره ١/٥	الدورة الثامنة والعشرون	٦-١٧ تشرين الثاني/نوفمبر (يُؤكَّد لاحقا)	جنيف	٤٧ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	–	ثلاث دورات في السنة
٢٦٣ - اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ، مؤتمر الأطراف في الاتفاقية واجتماعات الهيئات الفرعية[ج]	قرار الجمعية العامة ١٨٩/٤٨	الدورة الثالثة والعشرون	٦-١٧ تشرين الثاني/نوفمبر	يحدد لاحقا	١٨٩ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	–	دورة واحدة في السنة
٢٦٤ - لجنة مناهضة التعذيب[ج]	قرارات الجمعية العامة ٤٦/٣٩ و ٢٠٤/٦٥ و ٢٦٨/٦٨	الدورة الثانية والستون	٦ تشرين الثاني/ نوفمبر - ٦ كانون الأول/ديسمبر[س]	جنيف	١٠ خ	ش (س ن ف)[د]	ت	م م	ثلاث دورات في السنة
٢٦٥ - مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي	قرار لجنة حقوق الإنسان ٢٠ (د-٣٦) وقرارا مجلس حقوق الإنسان ١٢/٧ و ١/٢٧	الدورة ١١٣	١١-١٥ تشرين الثاني/نوفمبر	جنيف	٥ خ	ش (س ن ع ف)	ت	–	ثلاث دورات في السنة (تم تجديد الولاية حتى عام ٢٠١٧)
٢٦٦ - المؤتمر السنوي للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الثاني المعدل الملحق باتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر[ب][ج]	المادة ١٣ (١) من البروتوكول المعدل، وقرارا الجمعية العامة ١٥٢/٣٢ و ١٥٣/٣٥	المؤتمر السنوي التاسع عشر	١٣ تشرين الثاني/ نوفمبر (يُؤكَّد لاحقا)	جنيف	٩٢ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	دورة واحدة في السنة

الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]			وتيرة الانعقاد
٢٦٧ - لجنة المخدرات، اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدنى والأوسط	قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٧٧٦ (د-٥٤)	الدورة الثانية والخمسون	١٣-١٧ تشرين الثاني/نوفمبر (يُؤكَّد لاحقا)	في عاصمة بالمنطقة	٢٣ ح	ش (ن ر ع)	ت	-	دورة واحدة في السنة
٢٦٨ - لجنة مناهضة التعذيب، اللجنة الفرعية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة[ج]	المادة ٢ من الجزء الأول من البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة وتقرير مجلس حقوق الإنسان (A/61/53) وقرار الجمعية العامة ٢٦٨/٦٨	الدورة الثالثة والثلاثون	١٣-١٧ تشرين الثاني/نوفمبر	جنيف	٢٥ خ	ش (س ن ف)[د]	ت	م م	ثلاث دورات في السنة
٢٦٩ - مؤتمر الأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الخامس الملحق باتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر[ب][ج]	المادة ١٠ من البروتوكول المعدّل، وقرارا الجمعية العامة ١٥٢/٣٢ و ١٥٣/٣٥	المؤتمر الحادي عشر للأطراف المتعاقدة السامية	١٤-١٥ تشرين الثاني/نوفمبر (يُؤكَّد لاحقا)	جنيف	٧٢ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	دورة واحدة في السنة
٢٧٠ - مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق	مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٢١/٢٠٠١	الدورة العادية الثانية	١٦ تشرين الثاني/ نوفمبر[ع] (يُؤكَّد لاحقا)	نيويورك	٢٦ أ	ش (ن ف)	ت	-	دورتان في السنة
٢٧١ - الاجتماع السنوي للدول الأطراف في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر[ب][ج]	قرارا الجمعية العامة ١٥٢/٣٢ و ١٥٣/٣٥	اجتماع الأطراف المتعاقدة السامية	١٦-١٧ تشرين الثاني/نوفمبر (يُؤكَّد لاحقا)	جنيف	١١٤ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	دورة واحدة في السنة
٢٧٢ - مجلس حقوق الإنسان، المنتدى المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان[ب]	قرار مجلس حقوق الإنسان ٢٢/٢٦	الدورة السادسة	٢٠-٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر[س] (يؤكد لاحقا)	جنيف	١٩٣ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة

الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]			وتيرة الانعقاد
٢٧٣ - اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الفريق العامل لما قبل الدورة[ج]	قرارات الجمعية العامة ٤٥/١٢٤ و ٤٧/٩٤ و ٦٢/٢١٨ و ٦٨/٢٦٨	الدورة السبعون	٢٠-٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر[س]	جنيف	٤ خ	ش (س ن ف)[ه]	ت	–	ثلاث دورات في السنة
٢٧٤ - لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل الخامس (قانون الإعسار)	قرار الجمعية العامة ٣٣/٩٢	الدورة الثانية والخمسون	٢٠-٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر[س] (يُؤكَّد لاحقا)	فيينا	٦٠ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	–	دورتان في السنة
٢٧٥ - لجنة القضاء على التمييز العنصري[ج]	قرارا الجمعية العامة ٢١٠٦ ألف (د-٢٠) و ٦٨/٢٦٨	الدورة الرابعة والتسعون	٢٠ تشرين الثاني/ نوفمبر - ٨ كانون الأول/ديسمبر[س]	جنيف	١٨ خ	ش (س ن ف)[ه]	ت	م م	ثلاث دورات في السنة
٢٧٦ - الأونكتاد، الفرقة العاملة المعنية بالإطار الاستراتيجي والميزانية البرنامجية	قرار الأونكتاد ١١٤ (د-٥) ومقرر مجلس التجارة والتنمية ١٥٦ (د-١٧)	الدورة السادسة والسبعون	٢٧-٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر	جنيف	١٩ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	–	ثلاث دورات في السنة
٢٧٧ - مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني باستخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير	قرار مجلس حقوق الإنسان ٢١/٧	الدورة الثانية والثلاثون	٢٧ تشرين الثاني/ نوفمبر - ١ كانون الأول/ديسمبر	جنيف	٥ خ	ش (س ن ر ع)	ت	–	ثلاث دورات في السنة، اثنتان في جنيف وواحدة في نيويورك
٢٧٨ - الدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام[ب]	المادة ١١ (٢) من الاتفاقية، وقرار الجمعية العامة ٥٢/٣٨ ألف	الاجتماع السادس عشر	٢٧ تشرين الثاني/ نوفمبر - ١ كانون الأول/ديسمبر	جنيف	١٥٦ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	–	دورة واحدة في السنة
٢٧٩ - لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل الثالث	قرار الجمعية العامة ٣٣/٩٢		٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر - ١ كانون الأول/ديسمبر (يُؤكَّد لاحقا)	فيينا	٦٠ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	–	دورتان في السنة

الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]			وتيرة الانعقاد
٢٨٠ - صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتبرعات بشأن أشكال الرق المعاصرة، مجلس الأمناء	قرار الجمعية العامة ١٢٢/٤٦	الدورة الثانية والعشرون	٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر - ١ كانون الأوّل/ ديسمبر	جنيف	٥ خ	ش (س ن ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة
٢٨١ - لجنة الخبراء الفرعية المعنية بنقل البضائع الخطرة	قرارا المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠٤/١٩٨٩ و ٦٥/١٩٩٩	الدورة الثانية والخمسون	٢٧ تشرين الثاني/ نوفمبر - ٦ كانون الأول/ديسمبر	جنيف	٣٠ خ	ش (س ن ر ص ف)	ت	-	دورة واحدة أو دورتان في السنة
٢٨٢ - اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف	قرارا الجمعية العامة ٤٠/٣٢ باء و ٢٨/٣٣	الاجتماع الخاص المعقود للاحتفال باليوم الدولي للتضامن مع الشعب الفلسطيني	٢٩ تشرين الثاني/ نوفمبر[س]	نيويورك	٢٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م ح	دورة واحدة في السنة
٢٨٣ - مجلس حقوق الإنسان، المنتدى المعني بقضايا الأقليات	قرارا مجلس حقوق الإنسان ٥/٦ و ٢٣/١٩	الدورة العاشرة	٣٠ تشرين الثاني/ نوفمبر- ١ كانون الأول/ديسمبر	جنيف	٥ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة
٢٨٤ - مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، فريق استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد[ج]	قرار الجمعية العامة ٤/٥٨ والقرار ١/٣ لمؤتمر الدول الأطراف	الدورة الثامنة المستأنفة	تشرين الثاني/ نوفمبر[س]	فيينا	١٧٨ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة
٢٨٥ - مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، الفريق المفتوح باب العضوية للخبراء الحكوميين الدوليين لتعزيز التعاون الدولي[ج]	قرار الجمعية العامة ٤/٥٨ والقرار ٢/٤ لمؤتمر الدول الأطراف	الدورة السادسة	تشرين الثاني/ نوفمبر[س]	فيينا	١٧٨ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة
٢٨٦ - مؤتمر الأمم المتحدة لإعلان التبرعات للأنشطة الإنمائية	قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢		تشرين الثاني/ نوفمبر[س]	نيويورك	١٩٦ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة

الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]			وتيرة الانعقاد
٢٨٧ - لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة	قرار الجمعية العامة ٢٤٨ (د-٣)		تشرين الثاني/ نوفمبر[س] (اجتماع واحد)	نيويورك	١٢ خ	-	-	-	دورتان تتضمن كل منهما اجتماعا واحدا في السنة
٢٨٨ - برنامج الأغذية العالمي، المجلس التنفيذي[ب]	مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٥/٢٢٧ وقرار الجمعية العامة ٥٠/٨	الدورة العادية الثانية	تشرين الثاني/ نوفمبر[س]	روما	٣٦ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	ثلاث دورات في السنة
٢٨٩ - فريق المراجعين الخارجيين لحسابات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية	قرارا الجمعية العامة ٣٤٧ (د-٤) و ١٤٣٨ (د-١٤)	الدورة العادية الثامنة والخمسون	٤-٥ كانون الأول/ ديسمبر[ع] (يُؤكد لاحقا)	نيويورك	٩ خ	ش (ن ص ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة
٢٩٠ - اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية وتدمير تلك الأسلحة[ب][ج]	قرار الدول الأطراف في مؤتمر الاستعراض السابع، وقرار الجمعية العامة ٢٨٢٦ (د-٢٦)	الدورة السنوية	٤-٨ كانون الأول/ ديسمبر (يُؤكد لاحقا)	جنيف	١٧٢ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة
٢٩١ - لجنة الجمعية العامة المخصصة لإعلان التبرعات لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين	قرار الجمعية العامة ٥٥/٧٥	مؤتمر إعلان التبرعات	٥ كانون الأول/ ديسمبر (يؤكد لاحقا)	جنيف	١٩٦ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	اجتماع واحد في السنة
٢٩٢ - مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة	قرار الجمعية العامة ٧٤ (د-١)	الدورة الاستثنائية السابعة والأربعون	٥ كانون الأول/ ديسمبر[ع] (يُؤكد لاحقا)	نيويورك	٣ خ	ش (ن ص ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة
٢٩٣ - لجنة الخبراء الفرعية المعنية بالنظام المنسق عالمياً لتصنيف المواد الكيميائية ووسمها	قرارا المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٩/١٠٤ و ١٩٩٩/٦٥	الدورة الرابعة والثلاثون	٦-٨ كانون الأول/ ديسمبر	جنيف	٣٦ خ	ش (س ن ر ص ف)	ت	-	دورة أو دورتان في السنة

الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]	وتيرة الانعقاد
٢٩٤ - لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية	مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠١١/٢٥٩	الاجتماعات المشتركة للجنة المخدرات، الدورة ٦٠ المستأنفة، ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، الدورة ٢٦ المستأنفة	٧ كانون الأول/ ديسمبر	فيينا	٥٣ ح/ ٤٠ ح	ش (س ن ر ص ع ف)، ت	-
٢٩٥ - لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية	مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٩/٢٥١	الدورة السادسة والعشرون المستأنفة	٨ كانون الأول/ ديسمبر	فيينا	٤٠ ح	ش (س ن ر ص ع ف)، ت	- دورة واحدة في السنة
٢٩٦ - لجنة المخدرات	قرارا المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٩ (د-١) و ١٩٩١/٣٩	الدورة الستون المستأنفة	٨ كانون الأول/ ديسمبر	فيينا	٥٣ ح	ش (س ن ر ص ع ف)، ت	- دورة واحدة في السنة
٢٩٧ - اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة	قرار الجمعية العامة ٦١/٢٧٥	الدورة الأربعون	١١-١٣ كانون الأول/ديسمبر[ع]	نيويورك	٥ خ	ش (س ن ر ص ع ف)، ت	- أربع دورات في السنة
٢٩٨ - لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل السادس (المصالح الضمانية)	قرار الجمعية العامة ٣٣/٩٢	الدورة الثانية والثلاثون	١١-١٥ كانون الأول/ديسمبر (يُؤكَّد لاحقا)	فيينا	٦٠ ح	ش (س ن ر ص ع ف)، ت	- دورتان في السنة
٢٩٩ - لجنة الجمعية العامة المخصصة لإعلان التبرعات لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى	قرار الجمعية العامة ١٧٢٩ (د-١٦)		كانون الأول/ ديسمبر[ع]	نيويورك	١٩٦ ح	ش (س ن ر ص ع ف)، ت	- اجتماع واحد في السنة
٣٠٠ - لجنة الممثلين الدائمين لدى موئل الأمم المتحدة	قرار الجمعية العامة ٥٦/٢٠٦	الاجتماع السابع والستون	كانون الأول/ ديسمبر	نيروبي	[ي]	ش (س ن ر ص ع ف)، ت	ك ت[ز] أربعة اجتماعات في السنة
٣٠١ - لجنة المؤتمرات	قرار الجمعية العامة ٤٣/٢٢٢ باء		حسب الاقتضاء	نيويورك	٢١ ح	ش (س ن ر ص ع ف)، ت	- حسب الاقتضاء
٣٠٢ - لجنة العلاقات مع البلد المضيف	قرار الجمعية العامة ٢٨١٩ (د-٢٦)		حسب الاقتضاء	نيويورك	١٩ ح	ش (س ن ر ص ع ف)، ت	- حسب الاقتضاء

الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]			وتيرة الانعقاد
٣٠٣ - اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف	قرار الجمعية العامة ٣٣٧٦ (د-٣٠)		حسب الاقتضاء	نيويورك	٢٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	حسب الاقتضاء
٣٠٤ - المجلس الاقتصادي والاجتماعي	الميثاق وقرارا الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠ و ١٦/٦١ و ١/٦٨	الاجتماعات الرسمية/غير الرسمية	حسب الاقتضاء	نيويورك	٥٤ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م[ط]	حسب الاقتضاء
٣٠٥ - المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع	قرارات الجمعية العامة ٢٠٢٠ (د-٢٠) و ١٦٢/٤٨ و ١٧٦/٦٥	جلسات إحاطة ومشاورات غير رسمية	حسب الاقتضاء	نيويورك	٣٦ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	حسب الاقتضاء
٣٠٦ - الجمعية العامة	الميثاق	جلسات عامة ومشاورات غير رسيمة	حسب الاقتضاء	نيويورك	١٩٣ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م ح م م[ف]	حسب الاقتضاء
٣٠٧ - مجلس حقوق الإنسان	قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠	اجتماعات تنظيمية واجتماعات بين الدورات ودورات استثنائية	حسب الاقتضاء	جنيف	٤٧ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م[ط]	حسب الاقتضاء
٣٠٨ - المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن ارتكاب أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة في الفترة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	قرار مجلس الأمن ٩٥٥ (١٩٩٤)		حسب الاقتضاء	أروشا، جمهورية تنزانيا المتحدة	١١ خ	ش (ن ف)	ت	-	حسب الاقتضاء

الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]			وتيرة الانعقاد
٣٠٩ - المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١	قرار مجلس الأمن ٨٠٨ (١٩٩٣) وقرار الجمعية العامة ٢٣٥/٤٧		حسب الاقتضاء	لاهاي	١١ خ	ش (ن ف)	ت	–	حسب الاقتضاء
٣١٠ - لجنة بناء السلام	قرار الجمعية العامة ١٨٠/٦٠ وقرار مجلس الأمن ١٦٤٥ (٢٠٠٥)		حسب الاقتضاء	نيويورك	٣١ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	حسب الاقتضاء
٣١١ - مجلس الأمن	الميثاق		حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م ح	حسب الاقتضاء
٣١٢ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرارين ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩) المتعلقين بالصومال وإريتريا	قرارا مجلس الأمن ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩)		حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	حسب الاقتضاء
٣١٣ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥) بشأن تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة ومن يرتبط بهما من أفراد وكيانات	قرارات مجلس الأمن ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥)		حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	حسب الاقتضاء
٣١٤ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب	قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١)		حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	حسب الاقتضاء
٣١٥ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥١٨ (٢٠٠٣)	قرار مجلس الأمن ١٥١٨ (٢٠٠٣)		حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	حسب الاقتضاء

الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]			وتيرة الانعقاد
٣١٦ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية	قرار مجلس الأمن ١٥٣٣ (٢٠٠٤)		حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	حسب الاقتضاء
٣١٧ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)	قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)		حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	حسب الاقتضاء
٣١٨ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) بشأن السودان	قرار مجلس الأمن ١٥٩١ (٢٠٠٥)		حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	حسب الاقتضاء
٣١٩ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٦٣٦ (٢٠٠٥)	قرار مجلس الأمن ١٦٣٦ (٢٠٠٥)		حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	حسب الاقتضاء
٣٢٠ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)	قرار مجلس الأمن ١٧١٨ (٢٠٠٦)		حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	حسب الاقتضاء
٣٢١ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) بشأن الجماهيرية العربية الليبية	قرار مجلس الأمن ١٩٧٠ (٢٠١١)		حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	حسب الاقتضاء
٣٢٢ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١)	قرار مجلس الأمن ١٩٨٨ (٢٠١١)		حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	حسب الاقتضاء
٣٢٣ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ٢٠٤٨ (٢٠١٢) بشأن غينيا - بيساو	قرار مجلس الأمن ٢٠٤٨ (٢٠١٢) بشأن غينيا - بيساو		حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	حسب الاقتضاء
٣٢٤ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ٢١٢٧ (٢٠١٣) بشأن جمهورية أفريقيا الوسطى	قرار مجلس الأمن ٢١٢٧ (٢٠١٣) بشأن جمهورية أفريقيا الوسطى		حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	حسب الاقتضاء

الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]		وتيرة الانعقاد
٣٢٥ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ٢١٤٠ (٢٠١٤)	قرار مجلس الأمن ٢١٤٠ (٢٠١٤)		حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	حسب الاقتضاء
٣٢٦ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ٢٢٠٦ (٢٠١٥)	قرار مجلس الأمن ٢٢٠٦ (٢٠١٥)		حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	حسب الاقتضاء
٣٢٧ - مجلس الأمن، لجنة الخبراء	مقرر اتخذه مجلس الأمن في جلسته الأولى عام ١٩٤٦		حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	حسب الاقتضاء
٣٢٨ - مجلس الأمن، اللجنة المعنية باجتماعات المجلس خارج المقر	مقرر اتخذه مجلس الأمن في جلسته ١٦٢٥		حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	حسب الاقتضاء
٣٢٩ - مجلس الأمن، اللجنة المعنية بقبول الأعضاء الجدد	مقرر اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٤٢ عام ١٩٤٦		حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	حسب الاقتضاء
٣٣٠ - مجلس الأمن، مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات[ب]	قرار مجلس الأمن ٦٩٢ (١٩٩١)		حسب الاقتضاء	جنيف	١٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	م م	حسب الاقتضاء
٣٣١ - فريق مجلس الأمن العامل المخصص المعني بمنع نشوب النزاعات في أفريقيا وحلها	S/2002/207		حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	حسب الاقتضاء
٣٣٢ - الفريق العامل التابع لمجلس الأمن المنشأ عملا بالقرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤)	قرار مجلس الأمن ١٥٦٦ (٢٠٠٤)		حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	حسب الاقتضاء
٣٣٣ - الفريق العامل التابع لمجلس الأمن المعني بالأطفال والنزاع المسلح	قرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥)		حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	حسب الاقتضاء
٣٣٤ - الفريق العامل التابع لمجلس الأمن المعني بعمليات حفظ السلام	S/PRST/2001/3		حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	حسب الاقتضاء
٣٣٥ - اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام وفريقها العامل	قرار الجمعية العامة ٢٠٠٦ (د-١٩)		حسب الاقتضاء	نيويورك	١٤٤ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	حسب الاقتضاء

الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]		وتيرة الانعقاد
٣٣٦ - مجلس الوصاية (ولجان الصياغة)	الميثاق		حسب الاقتضاء	نيويورك	٥ ح	ش (ن ر ص ف)	ت	م ح[ط] حسب الاقتضاء
٣٣٧ - الأونكتاد، مشاورات الأمين العام ورئيس مجلس التجارة والتنمية	مقرر مجلس التجارة والتنمية في دورته التنفيذية الثالثة عشرة (٨ تموز/يوليه ١٩٩٦) وقرار الجمعية العامة ١٦٧/٥١		حسب الاقتضاء (ما يصل إلى ٣٠ اجتماعا)	جنيف	[ي]	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	- حسب الاقتضاء (ما يصل إلى ٣٠ اجتماعا)
٣٣٨ - الأونكتاد، الدورات التنفيذية لمجلس التجارة والتنمية	مقرر مجلس التجارة والتنمية في دورته التنفيذية الثالثة عشرة (٨ تموز/يوليه ١٩٩٦) وقرار الجمعية العامة ١٦٧/٥١		حسب الاقتضاء (ما يصل إلى ١٨ اجتماعا)	جنيف	١٥٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	- حسب الاقتضاء (ما يصل إلى ١٨ اجتماعا)
٣٣٩ - الأونكتاد، المؤتمرات والاجتماعات الأخرى المعنية بالسلع الأساسية	مقرر مجلس التجارة والتنمية في دورته التنفيذية الثالثة عشرة (٨ تموز/يوليه ١٩٩٦) وقرار الجمعية العامة ١٦٧/٥١		حسب الاقتضاء (ما يصل إلى ٣٠ اجتماعا)	جنيف	[ي]	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	- حسب الاقتضاء (ما يصل إلى ٣٠ اجتماعا)
٣٤٠ - الأونكتاد، حلقات دراسية وأفرقة دراسة	مقرر مجلس التجارة والتنمية في دورته التنفيذية الثالثة عشرة (٨ تموز/يوليه ١٩٩٦) وقرار الجمعية العامة ١٦٧/٥١		حسب الاقتضاء (ما يصل إلى ٢٠ اجتماعا)	جنيف	[ي]	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	- حسب الاقتضاء (ما يصل إلى ٢٠ اجتماعا)
٣٤١ - اليونيسيف، المجلس التنفيذي	قرارا الجمعية العامة ٥٧ (د-١) و ١٦٢/٤٨	جلسات إحاطة ومشاورات غير رسمية	حسب الاقتضاء	نيويورك	٣٦ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	- حسب الاقتضاء
٣٤٢ - لجنة التوفيق التابعة للأمم المتحدة والخاصة بفلسطين	قرار الجمعية العامة ١٩٤ (د-٣)		حسب الاقتضاء	نيويورك	٣ ح	ش (ن ف)	ت	- حسب الاقتضاء
٣٤٣ - اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف	قرارات الجمعية العامة ٣٣٧٦ (د-٣٠) و ٤٠/٣٢ باء و ٢٨/٣٣	اجتماع الأمم المتحدة الدولي المعني بقضية فلسطين	يحدد لاحقا (٣ أيام)	يحدد لاحقا	٢٥ ح	ش (س ن ع ف)	ت	أربعة اجتماعات تعقد خارج المقر سنويا
٣٤٤ - اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف	قرارات الجمعية العامة ٣٣٧٦ (د-٣٠) و ٤٠/٣٢ باء و ٢٨/٣٣	اجتماع الامم المتحدة الدولي لدعم السلام الإسرائيلي - الفلسطيني	يحدد لاحقا (٣ أيام)	يُحدَّد لاحقا	٢٥ ح	ش (س ن ع ف)	ت	- أربعة اجتماعات تعقد خارج المقر سنويا

الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]		وتيرة الانعقاد
٣٤٥ - اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف	قرارات الجمعية العامة ٣٣٧٦ (د-٣٠) و ٤٠/٣٢ باء و ٢٨/٣٣	اجتماع الأمم المتحدة الدولي المعني بقضية فلسطين	يحدد لاحقا (٣ أيام)	يُحدَّد لاحقا	٢٥ ح	ش (س ن ع ف)	ت	–	أربعة اجتماعات تعقد خارج المقر سنويا
٣٤٦ - اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف	قرارات الجمعية العامة ٣٣٧٦ (د-٣٠) و ٤٠/٣٢ باء و ٢٨/٣٣	حلقة الأمم المتحدة الدراسية بشأن تقديم المساعدة للشعب الفلسطيني	يحدد لاحقا (٣ أيام)	يحدد لاحقا	٢٥ ح	ش (يحدد لاحقا)	ت		أربعة اجتماعات تعقد خارج المقر سنويا
٣٤٧ - اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية	قرارا المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣ (د-٢) و ١٢٩٦ (د-٤٤) ومقرراه ٣٠٤/١٩٩٥ و ٢٩٧/١٩٩٧	الدورة التنظيمية	يحدد لاحقا	نيويورك	١٩ ح	ف (س ن ر ص ع ف)	ت	–	دورة واحدة في السنة
٣٤٨ - اللجنة الاقتصادية لأوروبا، اللجان والأفرقة العاملة	قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٦ (د-٤)		يحدد لاحقا	جنيف	٥٥ ح	يحدد لاحقا	ت	–	ما يصل إلى ثلاثة اجتماعات في الأسبوع ضمن مخصصات اللجنة الاقتصادية لأوروبا
٣٤٩ - الجمعية العامة	قرار الجمعية العامة ٢٣٢/٧٠	مناسبة رفيعة المستوى للاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة لاعتماد إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية[ش]	يحدد لاحقا	نيويورك	١٩٣ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	–	
٣٥٠ - الفريق العامل المفتوح باب العضوية الرفيع المستوى المعني بالحالة المالية للأمم المتحدة[ك]	قرار الجمعية العامة ١٤٣/٤٩		يحدد لاحقا	نيويورك	١٩٣ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	–	

الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/ رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة[أ]		وتيرة الانعقاد
٣٥١ - الفريق العامل غير الرسمي المفتوح العضوية المعني بخطة السلام و/أو أفرقته الفرعية[ج]	قرار الجمعية العامة ٤٧/١٢٠		يحدد لاحقا	نيويورك	١٩٣ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	
٣٥٢ - الأونكتاد، اجتماع الخبراء	الجزء الرابع، الفرع باء، من اتفاق أكرا الذي اعتمدته الدورة الثانية عشرة للأونكتاد، المعقودة في أكرا في الفترة من ٢٠ إلى ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٨ والجزء الأول من الفرع ألف من ولاية الدوحة، التي اعتمدت في الدورة الثالثة عشرة للأونكتاد، المعقودة في الدوحة من ٢١ إلى ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢		يحدد لاحقا	جنيف	يحدد لاحقا	ش (س ن ر ص ع ف)	ت	-	ما يصل إلى ثمانية اجتماعات في السنة، مدة كل منها ثلاثة أيام
٣٥٣ - معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث، مجلس الأمناء[ب]	قرارا الجمعية العامة ١٩٣٤ (د-١٨) و ٤٧/٢٢٧		يحدد لاحقا (يومان - ٣ أيام)	جنيف	٢٨ خ	ش (س ن ر ع ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة
٣٥٤ - محكمة الأمم المتحدة للاستئناف	قرارات الجمعية العامة ٦١/٢٦١ و ٦٢/٢٢٨ و ٦٣/٢٥٣ و ٦٤/٢٣٣ و ٦٥/٢٥١		يحدد لاحقا	نيويورك/ جنيف/ نيروبي	يحدد لاحقا	يحدد لاحقا	ت	-	
٣٥٥ - محكمة الأمم المتحدة للمنازعات	قرارات الجمعية العامة ٦١/٢٦١ و ٦٢/٢٢٨ و ٦٣/٢٥٣ و ٦٤/٢٣٣ و ٦٥/٢٥١		يحدد لاحقا	نيويورك/ جنيف/ نيروبي	يحدد لاحقا	يحدد لاحقا	ت	-	حسب الاقتضاء
٣٥٦ - جامعة الأمم المتحدة، المجلس	قرار الجمعية العامة ٣٠٨١ (د-٢٨)	الدورة الخامسة والستون	يحدد لاحقا (أسبوع واحد)	طوكيو	٢٨ خ	ش (ن ف)	ت	-	دورة واحدة في السنة

(أ) توفَّر الترجمة الفورية باللغات المبينة. وتختلف اللغات التي توفر بها الترجمة التحريرية ومحاضر الجلسات باختلاف النظام الداخلي الساري على الهيئة المعنية، وتختلف في حالة بعض الأفرقة العاملة والهيئات المشابهة باختلاف الاحتياجات الفعلية إذا كانت هذه الاحتياجات أقل مما ينص عليه النظام الداخلي.

(ب) تمول خدمات المؤتمرات من الموارد الخارجة عن الميزانية العادية للأمم المتحدة.

(ج) هيئة منشأة بموجب معاهدة.

(د) وفقا للفقرة ٣٠ من قرار الجمعية العامة ٢٦٨/٦٨، تخصَّص ثلاث لغات عمل رسمية كحد أقصى للترجمة الشفوية لأعمال هيئات معاهدات حقوق الإنسان، مع إدراج لغة رسمية رابعة، على أساس استثنائي، عند الحاجة من أجل تيسير الاتصال في ما بين الدول الأعضاء على النحو الذي تحدده اللجنة المعنية، مع مراعاة ألا تشكل هذه التدابير سابقة، بالنظر إلى الطابع الخاص لهيئات المعاهدات ودون المساس بحق كل دولة من الدول الأطراف في التعامل مع هيئات المعاهدات بأي لغة من اللغات الرسمية الست للأمم المتحدة.

(هـ) عملا بالفقرة ٤ من قرار الجمعية العامة ٢٤٢/٥٦، وعلى نحو ما قررته الجمعية في وقت سابق، يُطلب من الهيئات الحكومية الدولية التابعة للأمم المتحدة تفادي عقد اجتماعات في يوم الجمعة العظيمة لأتباع الكنيسة الأرثوذكسية، الذي يوافق ١٤ نيسان/أبريل في عام ٢٠١٧.

(و) وفقا للفقرة (ح) من مقرر مجلس الإدارة السابق لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ٣٢/١٩، تتألف لجنة الممثلين الدائمين من ممثلين عن جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، وأعضاء وكالاتها المتخصصة، والاتحاد الأوروبي، المعتمدين لدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة، سواء كان مقرهم في نيروبي أو في مكان آخر.

(ز) يعدّ مكتب الأمم المتحدة في نيروبي تقارير عن الاجتماعات (تدوين ملاحظات وتجميع وتحرير) نيابة عن الأمانات الفنية للاجتماعات التي تقدم لها الخدمات. وهذه التقارير هي فنية بطبيعتها وتختلف في أشكالها عن غيرها من محاضر الجلسات التي تعدّها الأمانة العامة.

(ح) توفر خدمات المؤتمرات للجلسات المعقودة من ١٣ إلى ١٧ شباط/فبراير ومن ٦ إلى ١٧ آذار/مارس ٢٤ تموز/يونيه ومن ٢٨ إلى ٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٧.

(ط) للجلسات العامة فقط.

(ي) وفقا لقرار مجلس إدارة موئل الأمم المتحدة ١/١٩، يُفتح باب العضوية في لجنة الممثلين الدائمين أمام جميع الممثلين الدائمين للدول الأعضاء في الأمم المتحدة وأعضاء الوكالات المتخصصة المعتمدين لدى موئل الأمم المتحدة.

(ك)عملا بالفقرة ٦ من قرار الجمعية العامة ٢٥٠/٦٩، تُدعى هيئات الأمم المتحدة في المقر وسائر مراكز العمل التي يحتفل فيها بيوم فيساك الذي من المتوقع أن يوافق يوم ١١ أيار/مايو في عام ٢٠١٧، إلى أن تتفادى عقد اجتماعات خلاله.

(ل) وفقا للبيان الشفوي ذي الصلة بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية الذي صدر لدى إنشاء لجنة الخبراء المعنية بإدارة المعلومات الجغرافية المكانية على الصعيد العالمي في عام ٢٠١١، لا يمكن للجنة أن تعقد دورتها السنوية في نيويورك إلا خلال فترات ''النشاط المنخفض''، أي إما في مطلع كانون الثاني/يناير أو في آب/أغسطس. وفي حال انعقاد دورة سنوية خارج فترات ''النشاط المنخفض'' في نيويورك، لا يمكن توفير خدمات الترجمة الشفوية إلا ''لدى توافرها''.

(م) يجتمع فريق الخبراء مرة كل سنتين. وفي السنوات التي يُعقد فيها مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتوحيد الأسماء الجغرافية، يعقد الفريق اجتماعاته قبل افتتاح المؤتمر مباشرة وفور اختتام أعماله.

(ن) عملا بالفقرة ٧ من قرار الجمعية العامة ٢٥٠/٦٩، تُدعى هيئات الأمم المتحدة في المقر وسائر مراكز العمل التي يحتفل فيها بعيد ديوالى إلى أن تتفادى عقد اجتماعات خلال هذا اليوم الذي يوافق يوم ١٩ تشرين الأول/أكتوبر في عام ٢٠١٧.

(س) عملا بالفقرة ٨ من قرار الجمعية العامة ٢٥٠/٦٩، إن هيئات الأمم المتحدة في المقر وسائر مراكز العمل التي يُحتفل فيها بعيد غوربوراب مدعوة إلى تفادي عقد اجتماعات خلال هذا اليوم الذي يتوقع أن يوافق يوم ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر في عام ٢٠١٦.

(ع) رهنا بموافقة الجمعية العامة.

(ف) توفر المحاضرُ الحرفية للجلسات العامة للجمعية العامة ولجنتها الأولى.

(ص) تُعقد الدورة الخامسة والأربعون خارج المقر ولا توفر لها إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات أي خدمات للمؤتمرات.

(ق) توفَّر خدمات المؤتمرات من الخدمات المخصصة للجمعية العامة.

(ر) باب المشاركة مفتوح لجميع الدول المهتمة من أعضاء الأونكتاد (الفقرة ٩ من قرار الأونكتاد ٨٠ (د-٣)).

(ش) عملا بالطلب الوارد في الفقرة ٤ من منطوق قرار الجمعية العامة ٢٣٢/٧٠، يُفهم أن جميع المسائل المتعلقة بالحدث الرفيع المستوى، بما في ذلك تاريخ عقده وشكله وطريقة تنظيمه ونطاقه، لم تحدد بعد. وبناء عليه، ونظرا لعدم طرح طرائق لعقد هذا الاجتماع، لن يتسنى في الوقت الحاضر تقدير ما سيترتب على الاحتياجات الناشئة لعقد الجلسات وإعداد الوثائق من آثار محتملة من حيث التكلفة. وعند اتخاذ قرار بشأن طرائق عقد الاجتماع، وشكله وتنظيمه، سيقدم الأمين العام التكاليف ذات الصلة لتلك الاحتياجات وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة. وفضلا عن ذلك، سيكون من الضروري تحديد تاريخ الاجتماع بالتشاور مع إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات.

باء - الهيئات التي ستطلب تجديد ولاياتها من الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين

الجهاز	الولاية	عنوان الاجتماع/رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	الموقع	الأعضاء	الخدمة المقدمة[أ]		وتيرة الانعقاد
١ - الفريق العامل المخصص المعني بتنشيط أعمال الجمعية العامة[ب]	قرار الجمعية العامة ٢٩٧/٦٧		يُحدد لاحقا	نيويورك	١٩٣ ح	ش (ر س ص ع ف ن)	ت	-
٢- العملية التشاورية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار	قرارا الجمعية العامة ٣٣/٥٤ و ٢٤٥/٦٩	الاجتماع الثامن عشر	يُحدد لاحقا	نيويورك	١٩٣ ح	ش (ر س ص ع ف ن)	ت	- دورة واحدة في السنة (تم تمديد الولاية إلى غاية ٢٠١٦)
٣ - الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بمسألة التمثيل العادل في مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه والمسائل الأخرى المتصلة بمجلس الأمن[ب]	قرار الجمعية العامة ٢٦/٤٨ ومقررها ٥٦١/٦٧		يُحدد لاحقا	نيويورك	١٩٢ ح	ش (ر س ص ع ف ن)	ت	-
٤ - اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة	قرارا الجمعية العامة ٢٤٤٣ (د-٢٣) و ٨٠/٦٨		يُحدد لاحقا	جنيف	٣ ح	ش (ع ف ن)	ت	م م[ج]
٥ - اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة	قرارا الجمعية العامة ٣٣٤٩ (د-٢٩) و ١١٥/٦٨		يُحدد لاحقا	نيويورك	١٩٢ ح	ش (ر س ص ع ف ن)	ت	-
٦ - الفريق العامل المعني بتمويل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى	قرار الجمعية العامة ٢٦٥٦ (د-٢٥)		يُحدد لاحقا	نيويورك	٩ ح	ش (ر س ص ع ف ن)	ت	-

(أ) توفر الترجمة الشفوية باللغات المبينة. وتختلف اللغات التي توفر بها الترجمة التحريرية ومحاضر الجلسات باختلاف النظام الداخلي الساري على الهيئة المعنية، وتختلف في حالة بعض الأفرقة العاملة والهيئات المشابهة باختلاف الاحتياجات الفعلية إذا كانت هذه الاحتياجات أقل مما ينص عليه النظام الداخلي.

(ب) توفَّر خدمات المؤتمرات من الخدمات المخصصة للجمعية العامة.

(ج) جلسات الاستماع الشفوية فقط.

جيم - مشروع جدول مؤتمرات واجتماعات الأجهزة الرئيسية للوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية والهيئات المنشأة بمعاهدات تحت رعاية الأمم المتحدة، لعام ٢٠١٧

الجهاز	عنوان الاجتماع/رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد
١ - منظمة الطيران المدني الدولي، مرحلة اللجنة	الدورة ٢١٠	٩-٢٧ كانون الثاني/يناير	مونتريال، كندا
٢ - منظمة الصحة العالمية، المجلس التنفيذي	الدورة ١٤٠	٢٣ كانون الثاني/يناير - ٢ شباط/فبراير	جنيف
٣ - الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، مجلس الإدارة	الدورة الأربعون	١٥-١٦ شباط/فبراير	روما
٤ - السلطة الدولية لقاع البحار	اللجنة القانونية والتقنية	٢٠ شباط/فبراير - ٣ آذار/مارس	كينغستون
٥ - اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، الفريق العامل باء والاجتماعات غير الرسمية/اجتماعات الخبراء	الدورة الثامنة والأربعون	٢٠ شباط/فبراير - ٣ آذار/مارس	فيينا
٦ - منظمة الطيران المدني الدولي، مرحلة المجلس	الدورة ٢١٠	٢٠ شباط/فبراير - ١٠ آذار/مارس	مونتريال، كندا
٧ - الوكالة الدولية للطاقة الذرية، مجلس المحافظين		٦-١٠ آذار/مارس	فيينا
٨ - الاتحاد البريدي العالمي، مجلس العمليات البريدية ومجلس الإدارة		٢٠ آذار/مارس - ٧ نيسان/أبريل	برن
٩ - منظمة العمل الدولية، مجلس الإدارة ولجانه	الدورة ٣٢٩	آذار/مارس	جنيف
١٠ - منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، المجلس التنفيذي	الدورة الرابعة والثمانون	آذار/مارس	لاهاي
١١ - الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، المجلس التنفيذي	الدورة ١٢٠	١٠-١٤ نيسان/أبريل	روما
١٢ - منظمة الأغذية والزراعة، المجلس	الدورة ١٥٦	٢٤-٢٨ نيسان/أبريل	روما
١٣ - منظمة الطيران المدني الدولي، مرحلة اللجنة	الدورة ٢١١	٢٤ نيسان/أبريل - ١٢ أيار/مايو	مونتريال، كندا
١٤ - الاجتماعات السنوية لمجلسي المحافظين لمجموعة البنك الدولي وصندوق النقد الدولي	اجتماعات فصل الربيع	نيسان/أبريل	واشنطن العاصمة
١٥ - اليونسكو، المجلس التنفيذي	الدورة ٢٠١	نيسان/أبريل	باريس
١٦ - اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، الفريق الاستشاري	الدورة الثامنة والأربعون	٢-٥ أيار/مايو	فيينا
١٧ - الوكالة الدولية للطاقة الذرية، لجنة البرامج والميزانية		٨-١٢ أيار/مايو	فيينا
١٨ - منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، لجنة البرنامج والميزانية	الدورة الثالثة والثلاثون	١٦-١٨ أيار/مايو (مؤقت)	فيينا
١٩ - الاتحاد الدولي للاتصالات، المجلس		٢٥ أيار/مايو - ٢ حزيران/يونيه	جنيف
٢٠ - اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، الفريق العامل باء والاجتماعات غير الرسمية/اجتماعات الخبراء	الدورة الحادية والخمسون	٢٩-٣١ أيار/مايو	فيينا

الجهاز	عنوان الاجتماع/رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد
٢١ - منظمة السياحة العالمية، المجلس التنفيذي	الدورة ١٠٥	أيار/مايو	يحدد لاحقا
٢٢ - منظمة الصحة العالمية، المجلس التنفيذي	الدورة ١٤١	أيار/مايو	جنيف
٢٣ - منظمة الصحة العالمية، جمعية الصحة العالمية	الدورة السبعون	أيار/مايو	جنيف
٢٤ - المنظمة العالمية للأرصاد الجوية، المجلس التنفيذي	الدورة التاسعة والستون	أيار/مايو - حزيران/يونيه	جنيف
٢٥ - منظمة العمل الدولية، المؤتمر العام	الدورة ١٠٦	٥-١٧ حزيران/يونيه	جنيف
٢٦ - منظمة الطيران المدني الدولي، مرحلة المجلس	الدورة ٢١١	٥-٢٣ حزيران/يونيه	مونتريال، كندا
٢٧ - الوكالة الدولية للطاقة الذرية، مجلس المحافظين		١٢-١٦ حزيران/يونيه	فيينا
٢٨ - منظمة العمل الدولية، مجلس الإدارة ولجانه	الدورة ٣٣٠	١٧ حزيران/يونيه	جنيف
٢٩ - اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية	الدورة الثامنة والأربعون	١٩-٢٠ حزيران/يونيه	فيينا
٣٠ - منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، مجلس التنمية الصناعية	الدورة الخامسة والأربعون	٢٧-٣٠ حزيران/يونيه (تاريخ أولي)	فيينا
٣١ - منظمة الأغذية والزراعة، المؤتمر	الدورة الأربعون	٣-٨ تموز/يوليه	روما
٣٢- منظمة الأغذية والزراعة، المجلس	الدورة ١٥٧	١٠ تموز/يوليه	روما
٣٣ - السلطة الدولية لقاع البحار، الجمعية	الدورة الثالثة والعشرون	٣١ تموز/يوليه - ١٨ آب/أغسطس (يؤكد لاحقا)	كينغستون
٣٤ - المنظمة البحرية الدولية، المجلس	الدورة ١١٨	تموز/يوليه	لندن
٣٥ - منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، المجلس التنفيذي	الدورة الخامسة والثمانون	تموز/يوليه	لاهاي
٣٦ - اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، الفريق العامل باء والاجتماعات غير الرسمية/اجتماعات الخبراء	الدورة التاسعة والأربعون	٢٨ آب/أغسطس - ٨ أيلول/سبتمبر	فيينا
٣٧ - منظمة السياحة العالمية، الجمعية العامة	الدورة الحادية والعشرون	آب/أغسطس	يحدد لاحقا
٣٨ - الوكالة الدولية للطاقة الذرية، مجلس المحافظين		١١-١٥ أيلول/سبتمبر	فيينا
٣٩ - الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، المجلس التنفيذي	الدورة ١٢١	١١-١٥ أيلول/سبتمبر	روما
٤٠ - الوكالة الدولية للطاقة الذرية، المؤتمر العام		١٨-٢٢ أيلول/سبتمبر	فيينا
٤١ - منظمة الطيران المدني الدولي، مرحلة اللجان	الدورة ٢١٢	١٨ أيلول/سبتمبر - ٦ تشرين الأول/ أكتوبر	مونتريال، كندا
٤٢ - الوكالة الدولية للطاقة الذرية، مجلس المحافظين		٢٥ أيلول/سبتمبر	فيينا
٤٣ - المنظمة العالمية للملكية الفكرية، جمعيات الدول الأعضاء		أيلول/سبتمبر - تشرين الأول/أكتوبر	جنيف

الجهاز	عنوان الاجتماع/رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد
٤٤ - اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، الفريق الاستشاري	الدورة التاسعة والأربعون	٢-٥ تشرين الأول/أكتوبر	فيينا
٤٥ - الاتحاد البريدي العالمي، مجلس الإدارة		٩-٢٧ تشرين الأول/أكتوبر	برن
٤٦ - اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، الفريق العامل ألف والاجتماعات غير الرسمية/اجتماعات الخبراء	الدورة الثانية والخمسون	١٦-١٨ تشرين الأول/أكتوبر	فيينا
٤٧ - منظمة العمل الدولية، مجلس الإدارة ولجانه	الدورة ٣٣١	٢٦ تشرين الأول/أكتوبر - ٩ تشرين الثاني/نوفمبر	جنيف
٤٨ - منظمة الطيران المدني الدولي، المجلس	الدورة ٢١٢	٣٠ تشرين الأول/أكتوبر - ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر	مونتريال، كندا
٤٩ - الاجتماعات السنوية لمجلسي المحافظين لمجموعة البنك الدولي وصندوق النقد الدولي	اجتماعات فصل الخريف	تشرين الأول/أكتوبر	واشنطن العاصمة
٥٠ - منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، المجلس التنفيذي	الدورة السادسة والثمانون	تشرين الأول/أكتوبر	لاهاي
٥١ - اليونسكو، المجلس التنفيذي	الدورة ٢٠٢	تشرين الأول/أكتوبر	باريس
٥٢ - منظمة السياحة العالمية، المجلس التنفيذي		تشرين الأول/أكتوبر- تشرين الثاني/نوفمبر	يحدد لاحقا
٥٣ - منظمة السياحة العالمية، المجلس التنفيذي		تشرين الأول/أكتوبر- تشرين الثاني/نوفمبر	يحدد لاحقا
٥٤ - اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية	الدورة التاسعة والأربعون	٦-٨ تشرين الثاني/نوفمبر	فيينا
٥٥ - الوكالة الدولية للطاقة الذرية، مجلس المحافظين، لجنة المساعدة والتعاون في المجال التقني		٢٠-٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر	فيينا
٥٦ - الوكالة الدولية للطاقة الذرية، مجلس المحافظين		٢٣-٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر	فيينا
٥٧ - مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية	الدورة الثانية والعشرون	٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر — ١ كانون الأول/ديسمبر	لاهاي
٥٨ - منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، المؤتمر العام	الدورة السابعة عشرة	٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر -١ كانون الأول/ديسمبر	فيينا
٥٩ - المنظمة البحرية الدولية، الجمعية	الدورة الثلاثون	تشرين الثاني/نوفمبر	لندن
٦٠ - المنظمة البحرية الدولية، المجلس	الدورة ١١٩	تشرين الثاني/نوفمبر	لندن
٦١ - اليونسكو، المجلس التنفيذي	الدورة ٢٠٣	تشرين الثاني/نوفمبر	باريس
٦٢ - اليونسكو، المؤتمر العام	الدورة التاسعة والثلاثون	تشرين الثاني/نوفمبر	باريس
٦٣ - منظمة الأغذية والزراعة، المجلس	الدورة ١٥٨	٤-٨ كانون الأول/ديسمبر	روما
٦٤ - الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، المجلس التنفيذي	الدورة ١٢٢	١١-١٥ كانون الأول/ديسمبر	روما

الجهاز	عنوان الاجتماع/رقم الدورة	التواريخ (٢٠١٧)	مكان الانعقاد
٦٥ - جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية		يحدد لاحقا	لاهاي
٦٦ - جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، لجنة الميزانية والشؤون المالية		يحدد لاحقا	لاهاي
٦٧ - المؤتمر المعني بتسهيل بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية		يحدد لاحقا	فيينا/نيويورك

160916 190916 16-15928 (A)